

الملك ي دشّن المرحلة الأولى من مشروعات مدينة وعد الشمال الصناعية

برئاسة خادم الحرمين الشريفين
مجلس الوزراء ينوه بالزيارات الملكية إلى مناطق تبوك والجوف والحدود الشمالية



الرياض - واس
رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٩ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٨م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.
وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج مباحثاته مع فخامة الرئيس أيسوفو محمدو رئيس جمهورية النيجر، وما جرى خلالها من استعراض لآفاق التعاون بين البلدين وسبل تعزيزها في شتى المجالات.
ونوه مجلس الوزراء بالزيارات الكريمة التي قام بها خادم الحرمين الشريفين إلى مناطق تبوك والجوف والحدود الشمالية، وتفضلته أيده الله، خلالها بتفقد أحوال المواطنين، وتدشين واقتراح ووضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية والتعدينية والصناعية، مما يعد دعماً لمسيرة التنمية في المملكة ومواصلة تعزيز الاقتصاد الوطني وفق برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠، وفتحاً جديداً لمزيد من المشروعات العملاقة واستشراف المستقبل للإسهام في تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة تستثمر موارد وإمكانات وفروات هذه البلاد المباركة ليعود نفعها للوطن والمواطن.

التفاصيل ص ٢

الملك يتسلم أوراق اعتماد عدد من سفراء الدول الشقيقة والصديقة

3

ولي العهد وملك البحرين يستعرضان مجالات التعاون بين البلدين

58

ولي العهد يلتقي الرئيس المصري في قصر الاتحادية بالقاهرة

60

خادم الحرمين الشريفين يستقبل الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية



الرياض - واس
استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة في الرياض يوم الثلاثاء ١٩ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٨م، معالي الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني.
وجرى خلال اللقاء، استعراض الموضوعات المتعلقة بمسيرة العمل الخليجي المشترك.
حضر اللقاء، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبدالرحمن العيسى، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور نزار بن عبيد مدني.

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء ينوه بالزيارات الملكية إلى مناطق تبوك والجوف والحدود الشمالية



الجلس يوافق
على تنظيم مركز
الأمن الوطني

هيئة حي السفارات

سابعاً: بعد الاطلاع على التوصيات المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم ٣٧/٢٦/٢٩ (د) وتاريخ ١٢/٣٠/١٤٣٩ هـ، ورقم ٤٨/٤٠ (د) وتاريخ ٢٤/١/١٤٤٠ هـ، ورقم ٨/١١/٤٠ (د) وتاريخ ٢٦/٢/١٤٤٠ هـ، قرر مجلس الوزراء تحويل إدارة حي السفارات الصادر في شأن إنشائها الأمر السامي رقم (٢٧٧٢١) وتاريخ ١٠/٦/١٤٣٩ هـ، إلى هيئة عامة باسم "هيئة حي السفارات"، والموافقة على الترتيبات التنظيمية لها.

ترقيات وتعيينين

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على ترقيات وتعيينين للمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

- ١- ترقية عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله الغريز إلى وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة الخامسة عشرة بالقوات البرية.
- ٢- ترقية أحمد بن إبراهيم بن ناصر المنيف إلى وظيفة (مستشار خدمة مدنية) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.
- ٣- ترقية مشعان بن مرزوق بن عوض المطيري إلى وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الخامسة عشرة بال رئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
- ٤- تعيين المهندس عبدالله بن خلف بن عبد الشمرى على وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية) بالمرتبة الرابعة عشرة بإمارة منطقة الحدود الشمالية.
- ٥- تعيين يوسف بن صابر بن إبراهيم الثبيتي على وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للحقوق) بالمرتبة الرابعة عشرة بإمارة منطقة تبوك.
- ٦- ترقية عوض بن سعيد بن شاهر الأحمرى إلى وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للحقوق) بالمرتبة الرابعة عشرة بإمارة منطقة جازان.
- ٧- ترقية سليمان بن جاره بن عبدالرحمن الجار الله إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.
- ٨- ترقية عبدالرحمن بن محمود بن حامد الحارثي إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.
- ٩- ترقية أحمد بن محمد بن عيده عسييرى إلى وظيفة (رئيس كتابة عدل) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.
- ١٠- ترقية مشعل بن مطلق بن متروك القفامي إلى وظيفة (وكيل الأمين للتعمير والمشاريع) بالمرتبة الرابعة عشرة بأمانة محافظة الطائف.
- ١١- ترقية المهندس خالد بن جاره الله بن عبدالله الشايح إلى وظيفة (وكيل الأمين للتعمير والمشاريع) بالمرتبة الرابعة عشرة بأمانة منطقة حائل.
- ١٢- ترقية محمد بن عثمان بن زيد أبوحيمد إلى وظيفة (مستشار رواتب وبدلات) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.

موضوعات عامة

واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها التقارير السنوية للهيئة العامة للمساحة، وهيئة الرقابة والتحقيق، والهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، والصندوق الخيري الاجتماعي، عن عام مالي سابق، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.

تعاون مع مصر

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير البيئة والمياه والزراعة أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب المصري في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الموارد المائية الري ومعالجة مياه الصرف الصحي بين وزارة البيئة والمياه والزراعة في المملكة العربية السعودية ووزارة الموارد المائية والري في جمهورية مصر العربية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

تباحث مع إسبانيا

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الإسباني في شأن مشروع اتفاقية بين وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية في المملكة العربية السعودية ووزارة الدفاع في مملكة إسبانيا للتعاون في مجال الترميز، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

خدمات النقل الجوي

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٢/٢٠٦) وتاريخ ١٥/١/١٤٤٠ هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية تركيا في مجال خدمات النقل الجوي.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

تعاون مع الأردن والسودان

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي رئيس ديوان المراقبة العامة أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانبين الأردني والسوداني في شأن مشروع مذكرتي تفاهم بين ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية وكل من ديوان المحاسبة في المملكة الأردنية الهاشمية، وديوان المراجعة القومي في جمهورية السودان للتعاون في مجال العمل الحسابي والرقابي والمهني، والتوقيع عليهما، ومن ثم رفع النسختين النهائيتين الموقعتين لاستكمال الإجراءات النظامية.

محطة معالجة الصرف الصحي

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رئيس اللجنة الإشرافية للتخصيص في قطاع البيئة والمياه والزراعة، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٩٠١٤/٤٠ (د) وتاريخ ١٩/٢/١٤٤٠ هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على طرح مشروع محطة معالجة الصرف الصحي بغرب الدمام بسعة تصميمية مقدارها (٣٥٠٠٠ م^٣/يوم) على المستثمرين.

مركز الأمن الوطني

سادساً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على تنظيم مركز الأمن الوطني.

الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٩ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٨ م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج مباحثاته مع فخامة الرئيس أيسوفو محمدو رئيس جمهورية النيجر، وما جرى خلالها من استعراض لأفاق التعاون بين البلدين وسبل تعزيزها في شتى المجالات.

ونوه مجلس الوزراء بالزيارات الكريمة التي قام بها خادم الحرمين الشريفين إلى مناطق تبوك والجوف والحدود الشمالية، وتفضله أيداه الله، خلالها يتفقد أحوال المواطنين، وتدشين وافتتاح وضع حجر الأساس لعدد من المشروعات التنموية والتعددية والصناعية، مما يعد دعماً لمسيرة التنمية في المملكة ومواصلة تعزيز الاقتصاد الوطني وفق برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠، وفتحاً جديداً لمزيد من المشروعات العملاقة واستشراف المستقبل للإسهام في تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة تستثمر موارد وإمكانات وفروات هذه البلاد المباركة ليعود نفعها للوطن والمواطن.

وأوضح معالي وزير الصحة وزير الإعلام بالنياحة الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس قدر عالياً التوجيه الكريم من خادم الحرمين الشريفين خلال زيارته لمناطق شمال المملكة، بإطلاق سراح السجناء المعسر من المواطنين، في قضايا حقوقية وليست جنائية ممن لا تزيد مديونياتهم على مليون ريال ونبث إعسارهم شرعاً، وتسيد المبالغ المخترية عليهم، وعده تأكيداً لحرصه رعاه الله، على لم شملهم مع عائلاتهم وتقريب كُرْبهم، وتجسيداً لاهتمامه الدائم بأبنائه المواطنين.

وعبر مجلس الوزراء عن تطلعه لنتائج الزيارات التي يقوم بها، بناءً على توجيهات خادم الحرمين الشريفين أيداه الله، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى عدد من الدول العربية للإسهام في تعزيز العلاقات مع المملكة العربية السعودية إقليمياً ودولياً، واستمرار التعاون والتواصل مع الدول الشقيقة في المجالات كافة.

وبين معاليه أن مجلس الوزراء رحب بالبيان الختامي الصادر عن المؤتمر الدولي لمسلمي أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي المنعقد في ساو باولو بالبرازيل وشاركت به المملكة، وما تضمنته من شكر وتقدير لحكومة المملكة العربية السعودية على خدماتها للإسلام والمسلمين في أرجاء العالم بوجه عام، وفي أمريكا اللاتينية ودول البحر الكاريبي بوجه خاص.

وأعرب المجلس عن إدانة المملكة واستنكارها الشديدين للأعمال الإرهابية التي وقعت في جمهورية أفغانستان الإسلامية وجمهورية باكستان الإسلامية وجمهورية الصومال، وأدت إلى سقوط عشرات القتلى والجرحى، معبراً عن العزاء والمواساة لذوي الضحايا ولحكومات تلك الدول وشعوبها، ومتمنياً التعجيل للعاجل للمصابين.

وأفاد معالي الدكتور توفيق بن فوزان الربيعة أن مجلس الوزراء أصدر في ختام جلسته القرارات التالية:

خادم الحرمين الشريفين يتسلم أوراق اعتماد عدد من سفراء الدول الشقيقة والصديقة

الرياض - واس

تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة في الرياض يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، أوراق اعتماد عدد من سفراء الدول الشقيقة والصديقة، سفراء معتمدين لدولهم لدى المملكة.

فقد تسلم أيده الله، أوراق اعتماد كل من: سفير جمهورية ناميبيا غير المقيم جافيك أيزاك، وسفير جمهورية الإكوادور غير المقيم رافايل فينتميل تشيريبوجا، وسفير جمهورية أوزبكستان أولو غيبك مقصودوف، وسفير جمهورية كوريا الجنوبية جو بيونج ووك، وسفير المملكة المغربية مصطفى المنصوري، وسفير أستراليا رضوان جدوت، وسفير جمهورية اليونان ايوانيس تاغيس، وسفير جمهورية إيرلندا جون جيرارد ماکوي، وسفير جمهورية فنلندا أنتي روتوفوري، وسفيرة مملكة بلجيكا دومنيك مينور، وسفير جمهورية إثيوبيا عبدالعزيز أحمد آدم، وسفير جمهورية سويسرا اندري شالر، وسفير جمهورية ألمانيا الاتحادية يورغ راتاو، وسفير جمهورية الأرجنتين مارسيلو قابين خيلاردوني، وسفير جمهورية العراق قحطان طه خلف،

وسفير جمهورية نيكاراغوا غير المقيم محمد محمد فرار لاشتر، وسفير جمهورية التشيك يوراي كوديلكا.

وقد رحب خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، بالسفراء في المملكة العربية السعودية، وحملهم أيده الله، نقل تحياته لأصحاب الجلالة والفخامة قادة دولهم، متمنياً لهم التوفيق في مهامهم لتعزيز وتطوير العلاقات بين المملكة ودولهم.

بدورهم، نقل السفراء تحيات قادة دولهم لخادم الحرمين الشريفين، معبرين عن شكرهم للملك المفدى على ما جوده من حفاوة استقبال وكرم ضيافة. وقد أجريت للسفراء المراسم المعتادة في مثل هذه المناسبة.

حضر مراسم تسليم أوراق اعتماد السفراء، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبد الرحمن العيسى، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور نزار بن عبيد مدني، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي رئيس الحرس الوطني الفريق أول ركن سهيل بن صقر المطيري، ووكيل وزارة الخارجية لشؤون المراسم عزام بن عبدالكريم الغين.



خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس النيجر

الرياض - واس



استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في قصره بالرياض يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، فخامة الرئيس إيسوفو محمدو رئيس جمهورية النيجر.

وقد رحب الملك المفدى بفخامته والوفد المرافق له في المملكة، فيما أبدى فخامته سعاداته بزيارة المملكة ولقائه خادم الحرمين الشريفين.

ثم صافح فخامة رئيس النيجر أصحاب السمو الأمراء والمعالي الوزراء وقادة القطاعات العسكرية.

وصافح خادم الحرمين الشريفين أيده الله، الوفد الرسمي المرافق لفخامة رئيس النيجر.

وأقام خادم الحرمين الشريفين رعاه الله، مأدبة غداء تكريماً لفخامة رئيس النيجر والوفد المرافق له.

حضر الاستقبال ومأدبة الغداء، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير

منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سبطام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الأمير أحمد بن عبدالله بن عبدالعزيز محافظ الدرعية، وصاحب السمو الأمير بندر بن سعود بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سبطام بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن خالد الفيصل المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالعزيز بن عبد الرحمن نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن فيصل بن بندر بن عبدالعزيز مساعد رئيس الاستخبارات العامة، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبدالله بن عبدالعزيز.

٠٠ ويعقدان جلسة مباحثات رسمية

الرياض - واس

عقد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في قصره بالرياض يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، جلسة مباحثات رسمية مع فخامة الرئيس إيسوفو محمدو رئيس جمهورية النيجر.

وتم خلال المباحثات، استعراض أسواق التعاون الثنائي بين البلدين، والسبل الكفيلة بتطويرها وتعزيزها في شتى المجالات، بالإضافة إلى تطورات الأحداث في المنطقة.

حضر المباحثات، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، ومعالي وزير

الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبد الرحمن العيسى، ومعالي وزير البيئة والمياه والزراعة المهندس عبدالرحمن بن عبدالمحسن الفضلي الوزير المرافق، ومعالي وزير المالية الأستاذ محمد بن عبدالله الجديان، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور نزار بن عبيد مدني، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية النيجر تركي بن ناجي العلي.

كما حضرها من جانب النيجر، معالي مدير مكتب الرئيس محمدو اوجومودو، ومعالي وزير الخارجية والتعاون والتكامل الإفريقي كلا هاتكارو، ومعالي وزير الدفاع كلا موتاري، ومعالي نائب مدير مكتب رئيس الجمهورية محمدو مامان ساني، وسفير جمهورية النيجر لدى المملكة عمرو أمادوسونو اي.



المدير العام ورئيس التحرير
عبد الله بن سفر الأحمد

المشرف العام
د. عواد بن صالح بن عبد الله العواد
وزير الإعلام

أسسها جلالة الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
يرحمه الله
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى
تصدر عن وزارة الإعلام

خادم الحرمين الشريفين يصل إلى منطقة الجوف قادماً من تبوك

الجوف - تبوك - واس

وصل بحفظ الله ورعايته، خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، مساء يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، إلى منطقة الجوف.

وفور وصول خادم الحرمين الشريفين مطار الجوف، كان في استقباله رعايا الله، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

كما كان في استقبال الملك المفدى، صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن فهد بن تركي بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الجوف.

وكان في استقبال خادم الحرمين الشريفين، صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن محمد بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وأصحاب الفضيلة وكبار المسؤولين وقادة القطاعات العسكرية في منطقة الجوف، وعدد من أهالي وأعيان المنطقة. وقد وصل في معية

خادم الحرمين الشريفين كل من: صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير



الدكتور عبدالعزيز بن سطاتم بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد المجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن هذلول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن ممدوح بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الجوف، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز مستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبد الإله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ركان بن سلمان بن عبدالعزيز.

كما وصل في معيته أيده الله، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن

صالح العباد، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي العقلا، ومعالي نائب السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي رئيس الحرس الملكي الفريق أول سهيل بن صقر المطيري.

وكان خادم الحرمين الشريفين يحفظه الله، قد غادر في وقت سابق من اليوم نفسه منطقة تبوك، متوجهاً إلى منطقة الجوف.

وكان في وداع الملك المفدى، صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة تبوك، وأصحاب الفضيلة وكبار المسؤولين من مدينتين وعسكريين في منطقة تبوك، وعدد من أهالي المنطقة.

وقد غادر في معية خادم الحرمين الشريفين كل من: صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سطاتم بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير

.. ويوجه بإطلاق سراح السجناء المعسرين من المواطنين في قضايا حقوقية بمنطقة الجوف

الجوف - واس

بمناسبة الزيارة الكريمة التي يقوم بها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، إلى منطقة الجوف، فقد وجه حفظه الله، يوم الأربعاء ١٣ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠١٨ م،

بإطلاق سراح جميع السجناء المعسرين من المواطنين بالمنطقة في قضايا حقوقية وليست جنائية ممن لا تزيد مديوناتهم عن مليون ريال وثبت إعسارهم شرعاً، وتسديد المبالغ المترتبة عليهم. حفظ الله خادم الحرمين الشريفين وأجل له الأجر والثوبة إنه سميع مجيب.

خادم الحرمين الشريفين يشرف حفل استقبال أهالي منطقة الجوف ويشّـن عدداً من المشروعات التنموية

الجوف - واس

شرف خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، مساء يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، حفل استقبال أهالي منطقة الجوف بمناسبة زيارته الميمونة للمنطقة، ودشن أميره الله، عدداً من المشروعات التنموية بالمنطقة، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

وكان في استقبال خادم الحرمين الشريفين لدى وصوله مقر الحفل، صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن فهد بن تركي بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الجوف.

وقد أديت العرضة السعودية ترحيباً بمقدم الملك المفدى. ثم عزف السلام الملكي. وبعد أن أخذ خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رعاه الله، مكانه في الحفل، بدأ الحفل بالمعزاة المناسبة بتلاوة آيات من الذكر الحكيم، إثر ذلك ألقى صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز آل سعود أمير منطقة الجوف كلمة بهذه المناسبة، بعد ذلك ألقى كلمة الأهل؛ ألقاها نيابة عنهم معالي الدكتور عبدالوحد بن خالد الحميد، ثم ألقى الشاعر الدكتور أحمد بن عبدالله السالم قصيدة شعرية باللغة العربية الفصحى بهذه المناسبة، كما ألقى الشاعر خلف بن صالح الكريع قصيدة شعرية نبطية.

بعد ذلك شاهد خادم الحرمين الشريفين والحضور نقلاً مباشراً من محافظات القريات، وطبرجل، ودومة الجندل، ومركز صوير بمناسبة الزيارة.

بعد ذلك شاهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، عرضاً مرئياً تناول ٢٤٢ مشروعاً تنموياً بما يقارب ١٠ مليارات ريال، في منطقة الجوف وجاءت كالتالي:

– مشاريع وزارة الصحة: بواقع ٢١ مشروعاً حظي بها القطاع الصحي بالمنطقة، بتكلفة إجمالية بلغت ٣١٠،٩٢٦،٩٠١ ريال، تشمل إنشاء مراكز صحية متخصصة ومتقدمة، بالإضافة إلى إتمام تجهيزات مرافق طبية قائمة حالياً.

– مشروعات وزارة الشؤون البلدية والقروية: بلغت ٧٧ مشروعاً بتكلفة ٦٨٢،٨٧٠،٩١٨ ريالاً، تنصدها مشروعات تصريف السيول من أجل حماية المواطن وممتلكاته، ثم لتغطية إعادة تأهيل وإنشاء حدائق عامة “متنزهات، طرق، شوارع، جسور”.

– مشروعات وزارة البيئة والمياه والزراعة: بلغت ١٥ مشروعاً بتكلفة ٨٣٩،٦٥١،٩٧٤ ريالاً لضمان سلامة شبكات الصرف الصحي وفعاليتها، وتطوير إيصال المياه لكل المنازل والتجمعات السكنية الحديثة وتفعيلها.

– مشروعات منظومة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية: حيث حظيت مشروعات المدن الصناعية والطاقة الكهربائية بعناية كبيرة من الدولة، إذ نفذت عدداً من مشاريع الصناعة والطاقة، بلغت تكلفتها الإجمالية ١،٨٥٧،٩٠٠،٠٠٠ ريال، شملت واحات الجوف الصناعية الملائمة لعمل المرأة على مساحة تتجاوز ٣،٣٧٥،٠٠٠ متر مربع، ومصانع وحاضنات أعمال، إضافة إلى تطوير مدينة صناعية لوجستية في محافظة القريات، ومشروعات محطات التحويل، وتمديد خطوط وشبكات التوزيع الكهربائية، بالإضافة إلى توسيع محطة



تلبية احتياجات ٧٠ ألف وحدة سكنية، ويلي هذه المشاريع تحت رؤية المملكة ٢٠٣٠ نجاحات متتالية تضع المملكة في مقدمة الدول في توطيد سلاسل القيمة لمشروعات الطاقة المتجددة، ببرنامج طموح برؤية سعودية وثابة.

– مشروعات الشركة السعودية للخطوط الحديدية “سار”:

حيث اتخذت حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في هذا الشأن خيارات استراتيجية في الشراكة مع الصناديق الاستثمارية في القطاع الخاص نحو دعم نهضة الوطن وتنويع مصادر الدخل، ومن هذه الخيارات إيجاد بنية تحتية لشبكة قطارات وخطوط حديدية تسهم في تطوير حلول نقل متكاملة تربط شمال ووسط المملكة بشرقها وفق المبادئ العالمية للأداء والسلامة لتدعم الاقتصاد والصناعة وتطوير الخدمات اللوجستية، بما في ذلك خلق فرص وأعمال لشباب الوطن، ومن ضمن هذه المشاريع محطة قطار الشمال للركاب في منطقة الجوف الذي يبدأ مساره من محطة مدينة الرياض مروراً بالجبعة والقصيم وحائل وصولاً إلى محطة الجوف التي تعد المحطة الخامسة على خط الركاب.

تم القريات المحطة الأخيرة على الخط ذاته بتكلفة بلغت ٤٠٤،٦٠٣،٩٦٨ ريالاً. لمحطتي الجوف والقريات تشمل إنشاء الخط الحديدي بالمنطقة وأنظمة الاتصالات والتحكم ليحقق هذا المشروع ما تصبو إليه توجيهات خادم الحرمين الشريفين لتوفير حياة كريمة لمن يعيش على هذه الأرض المباركة.

بعدها دشّن خادم الحرمين الشريفين المشاريع التنموية في منطقة الجوف التي تضمها العرض المرئي... ثم تفصل خادم الحرمين الشريفين بكريم المميزين من منطقة الجوف، وتسليمهم جوائزهم، وهم: مؤسسة عبدالرحمن بن أحمد السديري، وتسلمها الدكتور زياد بن عبدالرحمن السديري، التي تهدف لنشر الدراسات والإبداعات الأدبية ودعم الأبحاث والرسائل العلمية، الطالبة غلا بنت عبدالله الخلف الشاعلة الحائزة على لقب أصغر سفيرة لمبادرة (KSA 10) الخاصة بحاربي سرطان الثدي، ولقب سفيرة المؤتمر الخامس للإعاقة والتأهيل ٢٠١٨ برعاية خادم الحرمين الشريفين.

وفي ختام الحفل تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أميره الله، هدية تذكارية تشرف

توزيع المنتجات البترولية، لمواكبة الطلب المحلي المتزايد على الطاقة في منطقة الجوف.

– مشروعات وزارة الإسكان: البالغة ١١ مشروعاً بتكلفة ١،٠٠٥،٢٧٦،٤٣٨ ريالاً أدرجت كجزء من حلول توفير أراضٍ ووحدات سكنية توافق مع ارتفاع قوة الطلب على الأسواق العقارية وكعامل مساعد في خفض تكلفة حياة السكن على المواطن.

– مشروعات وزارة التعليم: البالغة ٨٢ مشروعاً جامعياً وتعليمياً بتكلفة بلغت ٤،٢٥٠،٩٤٥،٦١٣ ريالاً، تؤكد على أن تطوير وتوسيع دائرة تعليم الأجيال تأخذ لب اهتمام الدولة وأحد أهم ركائزها رهانها التنموي.

– مشروعات منظومة النقل: بلغت ٢٢ مشروعاً بتكلفة ١،٢٧٥،٣٦٦،٨٨٢ ريالاً، للطرق وتطوير مطار الجوف ومطار القريات والطرق المؤدية إليهما استجابة لأهمية أنوار المطارات في تنمية المجتمعات وترقية حظوظها الاقتصادية والسياحية.

– مبادرة الملك سلمان للطاقة المتجددة: مشروع المرحلة الأولى (سكاكا – دومة الجندل) بتكلفة إجمالية بلغت ٢،١٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ريال، وهي ضمن مشروعات الطاقة التي أعلنها صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وقامت وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية بتأسيس مكتب تطوير مشروعات الطاقة المتجددة التابعة لقطاع الطاقة بالوزارة وأوكلت له مهمة التنفيذ، وكانت باكورة هذه المبادرات في منطقة الجوف وعلى مساحة ٦ كيلومترات مربعة وبأقل سعر تعرفه عالمية في قطاع الطاقة الشمسية الكهروضوئية، واستثمارات من القطاع الخاص قيمتها أكثر من مليار ريال سعودي لإنتاج ٣٠٠ ميغاوات من الكهرباء تخدم ٤٥ ألف وحدة سكنية، يبدأ العمل على مشروع سكاكا للطاقة الشمسية والكهروضوئية كباكورة المشروعات نحو هدف إنتاج ٢٠٠ قيقاوات بسواعد وخبرات وطنية ومعايير ومواصفات وتقنيات هي الأحدث عالمياً، وشراكة وثيقة مع القطاع الخاص تقوده أكوابور الشركة السعودية الرائدة في قطاعي إنتاج الكهرباء وتحلية المياه عالمياً.

– في دومة الجندل يرسى أول مشروع لاستغلال طاقة الرياح، تنافس عليه أربع من كبريات الشركات العالمية ضمن مبادرة الملك سلمان للطاقة المتجددة بطاقة تصل إلى ٤٠٠ ميغاوات،

بتقديمها صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف. كما تسلم صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، هدية تذكارية من سمو أمير المنطقة.

عقب ذلك تشرف أهالي منطقة الجوف بالسلام على الملك المفدى رعاه الله.

حضر الحفل، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سلطان بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالمجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن هذلول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن مدوح بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالإله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير ركان بن سلمان بن عبدالعزيز، وأصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين.

خادم الحرمين الشريفين يصل إلى منطقة الحدود الشمالية قادما من الجوف

عرعر - الجوف - واس

وصل بحفظ الله ورعايته، خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، مساء يوم الأربعاء ١٣ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠١٨م، إلى منطقة الحدود الشمالية.

وقور وصول خادم الحرمين الشريفين مطار عرعر، كان في استقباله رعاہ اللہ، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز، و في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

كما كان في استقبال الملك المفدى، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الحدود الشمالية.

وكان في استقبال خادم الحرمين الشريفين كل من صاحب السمو الأمير منصور بن عبد الله بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبد الله بن محمد بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الأمير جلوي بن منصور بن عبد الله بن مساعد، وصاحب السمو الأمير نايف بن منصور بن عبد الله بن مساعد، وأصحاب الفضيلة وكبار المسؤولين وقادة القطاعات العسكرية في منطقة الجبال الشمالية، وعدد من أهالي وأعيان المنطقة.

والأمير خالد بن محمد بن الشريفين، وصاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن



عبد العزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير
عبد العزيز بن محمد بن عبد العزيز، وصاحب السمو
الملكى الأمير سلطان بن سعود بن عبد العزيز، وصاحب
السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو
الملكى الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبد العزيز أمير
منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكى الأمير منصور
بن ناصر بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى الأمير
الدكتور عبد العزيز بن طمام بن عبد العزيز مستشار
خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكى الأمير
تركي بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، وصاحب السمو
الملكى الأمير فيصل بن عبد المجيد بن عبد العزيز،
وصاحب السمو الملكى الأمير عبد العزيز بن هذلول
بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى الأمير نايف بن
ممدوح بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى الأمير
نايف بن سلطان بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى
الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز نائب أمير
منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكى الأمير فيصل
بن نواف بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى الأمير
نواف بن نايف بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى
الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبد العزيز نائب أمير
المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكى الأمير سعود
بن سلمان بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى الأمير
عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبد العزيز المستشار في
الدبوان الملكى، وصاحب السمو الملكى الأمير فيصل بن
عبد الرحمن بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكى الأمير
عبد المجيد بن عبد الله بن عبد العزيز، وصاحب السمو
الملكى الأمير رakan بن سلمان بن عبد العزيز.

القنصبي، ومعاي وزير الإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، ومعاي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعاي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي العقلا، ومعاي نائب السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعاي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ نديم بن عبدالعزيز الشام، ومعاي رئيس الحرس الملكي الفريق أول سهيل بن صقر المطيري.

وكان خادم الحرمين الشريفين قد غادر بحفظ الله ورعايته وقت سابق من اليوم نفسه منطقة الجوف متوجهاً إلى منطقة الحدود الشمالية.

وكان في وداع الملك المغدى ببطار الجوف، صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف، وأصحاب الفضيلة وكبار المسؤولين وقادة القطاعات العسكرية في منطقة الجوف، وعدد من أهالي وأعيان المنطقة.

وقد غادر في معية خدام الحرمين الشريفين كل من:
صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب
السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز،
وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن
عبدالعزیز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن
سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير
محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير
سعود بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي
الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو
الملكی الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب
السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو
الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب
السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار

خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن عبدالعزيز بن عبدالعزيز بن سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سلطان بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالمجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن هذلول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن Abdulaziz Al Saud، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبدالعزيز بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن سلمان بن عبدالعزيز.

كما غادر في معيته أيده الله، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور ابراهيم بن عبدالعزيز السبيع، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، ومعالي وزير الإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي الغفلا، ومعالي نائب السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ نهد بن عبدالله العيسوي، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ فهد بن عبدالعزيز السليم، ومعالي رئيس الحرس الملكي التابع أول سهيل بن صقر المطيري.

حفظ الله خادم الحرمين الشريفين في سفره وإقامته.

.. ويوجه بإطلاق سراح السجناء المعسرين من المواطنين في قضايا حقوقية بمنطقة الحدود الشمالية

عرعر - واس

بمناسبة الزيارة الكريمة التي يقوم بها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، إل منطقة الحدود الشمالية، فقد وجهه أبده الله، يوم الأربعاء ١٣ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠١٨م، بإطلاق سراح جميع السجناء المعسر من المواطنين بالمنطقة في قضايا حقوقية وليست جنائية ممن لا تزيد مددوإيانتهم عن ملون ريال ونبت اسماهم شرعاً، وتسديد المبالغ المترتبة عليهم.

الجوف - واس

بمناسبة الزيارة الملكية الكريمة لمناطق (تبوك، والجوف، والحدود الشمالية)، فقد وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، بأن يكون يوم الخميس ١٤/٣/١٤٤٠هـ الموافق ٢٢/١/٢٠١٨م، إجازة للطلبة في جميع المراحل التعليمية في تلك المناطق.

حفظ الله خادم الحرمين الشريفين في حله وترحاله وأدام عزه.

.. ويوجه بأن يكون يوم الخميس
إجازة للطلبة بمناطق تبوك والجوف
والحدود الشمالية

خادم الحرمين الشريفين يصل إلى الرياض قادما من طريف

الرياض - طريف - واس

وصل بحفظ الله ورعايته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، مساء يوم الخميس ١٤ ربيع الأول ١٤٤٠هـ الموافق ٢٢ نوفمبر ٢٠١٨م، إلى الرياض، عقب زيارته أبده، للمناطق شمال المملكة، تفقد خلالها أحوال المواطنين ودشن وافتتح عدداً من المشروعات التنموية والتعدينية والصناعية.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين مطار قاعدة الملك سلمان الجوية، كان في استقباله حفظه الله، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض.

صاحب
السمو الأمير سعد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن تركي،
وصاحب سمو الملكي الأمير مشعل بن سعود بن
عبدالعزیز، وصاحب سمو الملكي الأمير خالد بن
سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب سمو الملكي الأمير
عبدالرحمن العبدالله الفيصل، وصاحب سمو الملكي
الأمير خالد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب سمو
الأمير خالد بن مساعد بن عبدالرحمن، وصاحب سمو
الأمير الدكتور عبدالرحمن بن سعود الكبير، وصاحب
السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز سفير
خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المتحدة، وصاحب
السمو الأمير الدكتور سعود بن سلمان بن محمد،
وصاحب سمو الأمير أحمد بن عبدالله بن عبدالرحمن
محافظ الدريعية، وصاحب سمو الأمير بندر بن سعود
بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب سمو
الأمير خالد بن ثنيان بن محمد، وصاحب سمو الأمير
منصور بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب سمو الأمير
الدكتور تركي بن سعد بن سعود، وصاحب سمو
الأمير محمد بن متعب بن ثنيان، وصاحب سمو الأمير
فيصل بن بندر بن ثنيان، وصاحب سمو الأمير مشعل
بن متعب بن ثنيان، وصاحب سمو الأمير عبدالله بن
عبدالرحمن بن مقرن، وصاحب سمو الملكي الأمير
سعود بن فيصل بن مساعد، وصاحب سمو الملكي
الأمير نواف بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب سمو
الملكی الأمير محمد بن عبدالرحمن العبدالله الفيصل،
وصاحب سمو الأمير عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن
سعود، وصاحب سمو الملكي الأمير تركي بن فيصل بن
عبدالمجيد بن عبدالعزيز، وصاحب سمو الأمير فيصل
بن تركي بن سعد، وصاحب سمو الملكي الأمير سلمان
بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب سمو الملكي
الأمير فهد بن منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب
السمو الملكي الأمير خالد بن طلال بن بدر، وصاحب
السمو الأمير عبدالرحمن بن محمد بن متعب، وصاحب
السمو الأمير محمد بن فيصل بن بندر، وصاحب سمو
الأمير منصور بن عبدالرحمن بن سعود، وصاحب
السمو الأمير خالد بن عبدالعزيز بن عياف وزير الحرس
الوطني، وأصحاب الفضيلة، والمعالى الوزراء، وقادة
القواطع العسكرية.

وقد وصل في معية خدام الحرمين الشريفين كل من:
صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب
السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز،
وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سعد بن



وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبدالإله
 ابن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن
 سلمان بن عبدالعزيز.

كما وصل في معيته أيده الله، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي العقلا، ومعالي نائب السكرتير الخاص ل خادم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعالي مساعد السكرتير الخاص ل خادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي رئيس الحرس الملكي الفريق أول ركن سهيل بن صقر المطيري، ومعالي نائب رئيس الشؤون الخاصة ل خادم الحرمين الشريفين المكلف المهندس ناصر بن عبدالرازق النفيسي.

وكان خادم الحرمين الشريفين يحفظه الله، قد غادر في وقت سابق من مساء اليوم نفسه، محافظة طريف بمنطقة الحدود الشمالية.

وكان في وداع خادم الحرمين الشريفين رعاة الله، بمطار
طريف صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن
عبد العزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير
الدفاع.

كما كان في وداع الملك المغدى، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الحدود الشمالية، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز، وعدد من المسؤولين.

وقد غادر في معية خادم الحرمين الشريفين كل من: صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن

مساعدة بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن مشاري بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سطا بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سطا بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد المجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن هذلول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي نايف بن مدوح بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير نايف بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبد الله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير رakan بن سلمان بن عبدالعزيز.

كما غادر في معيته أبه الله، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي رئيس المراسم الملكية الأستاذ خالد بن صالح العباد، ومعالي نائب رئيس الديوان الملكي الأستاذ عقلا بن علي العقلا، ومعالي نائب السكرتير الخاص لخدم الحرمين الشريفين مساعد رئيس الديوان الملكي للشؤون التنفيذية الأستاذ فهد بن عبدالله العسكر، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخدم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي رئيس الحرس الملكي الفريق أول ركن سهيل بن صقر المطيري، ومعالي نائب رئيس الشؤون الخاصة لخدم الحرمين الشريفين المكلف المهندس ناصر بن عبدالرزاق النفيسي.

حفظ الله خادم الحرمين الشريفين في سفره وإقامته.



قرار رقم (١٤١) وتاريخ ٥-٣-١٤٤٠ هـ

إلغاء البندين (رابعاً) و(خامساً) من نظام مراقبة شركات التمويل

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٧٤٦ وتاريخ ٢-٨-١٤٤٠ هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رقم ٤٧٧٨ وتاريخ ٦-١٣-١٤٣٨ هـ، في شأن معايير وإجراءات الطرح الإلزامي لشركات التمويل للاكتتاب العام.

وبعد الاطلاع على نظام مراقبة شركات التمويل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٣-٨-١٤٣٣ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٩) وتاريخ ٨-١٢-١٤٣٣ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٣١٤) وتاريخ ١١-٨-١٤٣٨ هـ، والمذكرات رقم (٥٢) وتاريخ ١٣-١-١٤٣٩ هـ، ورقم (٢٣٤) وتاريخ ٢٧-٣-١٤٣٩ هـ، ورقم (٣٧٩) وتاريخ ٢-٢-١٤٤٠ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٨-١٢/٣٩/د) وتاريخ ١٠-٣-١٤٣٩ هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٩٥-٤٩) وتاريخ ٣٠-١٢-١٤٣٩ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٣٢٨) وتاريخ ٣٠-٢-١٤٤٠ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: إلغاء البند (خامساً) من المادة (الخامسة) من نظام مراقبة شركات التمويل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٣-٨-١٤٣٣ هـ، وإعادة ترقيم البند (سادساً) من المادة نفسها، ليكون هو البند (خامساً).

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

ثانياً: إلغاء البند (رابعاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٩) وتاريخ ١٢-٨-١٤٣٣ هـ، وإعادة ترقيم البند (خامساً) من القرار المشار إليه، ليكون هو البند (رابعاً).

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (٢١/م) وتاريخ ٦-٣-١٤٤٠ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤١) بتاريخ ٥-٣-١٤٤٠ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: إلغاء البند (خامساً) من المادة (الخامسة) من نظام مراقبة شركات التمويل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) بتاريخ ١٣-٨-١٤٣٣ هـ، وإعادة ترقيم البند (سادساً) من المادة نفسها، ليكون هو البند (خامساً).

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٩٥-٤٩) بتاريخ ٣٠-١٢-١٤٣٩ هـ.

قرار رقم (١٣٦) وتاريخ ٥-٣-١٤٤٠ هـ

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التهرب الضريبي

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٧٤٦٧ وتاريخ ١١-٢-١٤٤٠ هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ٣٢٨٨ وتاريخ ٢١-٤-١٤٣٩ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التهرب الضريبي، ومشروع البروتوكول المرافق له.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية والبروتوكول المشار إليهما.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٦) وتاريخ ٢٠-٥-١٤٣٧ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٩٧٨) وتاريخ ٢٢-٧-١٤٣٩ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢١٠-٥٣) وتاريخ ١٦-١-١٤٤٠ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٢٨٢) وتاريخ ٢٧-٢-١٤٤٠ هـ.

يقرر

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التهرب الضريبي، والبروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ ١٦-٤-١٤٣٩ هـ، الموافق ٣-١٨-٢٠١٨ م، بالصيغتين المرافقتين.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (١٩/م) وتاريخ ٦-٣-١٤٤٠ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٦) بتاريخ ٥-٣-١٤٤٠ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التهرب الضريبي، والبروتوكول المرافق لها، الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ ١٦-٤-١٤٣٩ هـ، الموافق ٣-١٨-٢٠١٨ م، بالصيغتين المرافقتين.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢١٠-٥٣) بتاريخ ١٦-١-١٤٤٠ هـ.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التهرب الضريبي

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية قبرص

رغبة منهما في إبرام اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومنع التهرب الضريبي،

قد اتفقتا على ما يأتي:

المادة الأولى:

الأشخاص الذين تشملهم الاتفاقية

تطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليتهما.

المادة الثانية:

الضرائب التي تشملها الاتفاقية

١- تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو أقسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية بصرف النظر عن طريقة فرضها.

٢- تعد من الضرائب على الدخل جميع الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل أو على عناصر الدخل بما فيها الضرائب على المكاسب الناتجة من التصرف في ملكية الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة.

٣- الضرائب الحالية التي تطبق عليها هذه الاتفاقية بشكل خاص هي:-

(أ) بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية:

- الزكاة.

- ضريبة الدخل بما فيها ضريبة استثمار الغاز الطبيعي.

(يشار إليها فيما بعد بـ "الضريبة السعودية").

(ب) بالنسبة إلى جمهورية قبرص:

- ضريبة الدخل.

- ضريبة دخل الشركات.

- المساهمة الخاصة للدفاع عن الجمهورية.

- ضريبة الأرباح الرأسمالية.

(يشار إليها فيما بعد بـ "الضريبة القبرصية").

٤- تطبق أحكام هذه الاتفاقية أيضاً على أي ضريبة مماثلة أو مشابهة في جوهرها تفرضها أي من الدولتين المتعاقبتين بعد تاريخ توقيع هذه الاتفاقية، إضافة إلى الضرائب الحالية أو بدلاً منها. وتبلغ كل سلطة مختصة في الدولتين المتعاقبتين السلطة الأخرى بأي تغيير جوهري أدخل في أنظمتها الضريبية.

المادة الثالثة:

تعريفات عامة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

(أ) يعني مصطلح "المملكة العربية السعودية" إقليم المملكة العربية السعودية والذي يشمل أيضاً المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي.

(ب) يعني مصطلح "قبرص" جمهورية قبرص، وعند استخدامه بالمعنى الجغرافي، يشمل الإقليم الوطني، والبحر الإقليمي وكذلك أي منطقة خارج البحر الإقليمي، بما في ذلك المنطقة المتاخمة والمنطقة الاقتصادية الخاصة والجرف القاري، والمحددة أو التي يمكن تحديدها بموجب قوانين قبرص ووفقاً للقانون الدولي، كمنطقة تمارس عليها قبرص حقوقاً سيادية أو قضائية.

(ج) تعني عبارتا "دولة متعاقدة" و "الدولة المتعاقدة الأخرى" المملكة العربية السعودية أو جمهورية قبرص بحسب ما يقتضيه سياق النص.

(د) يشمل مصطلح "شخص" أي فرد، وأي شركة وأي كيان آخر من الأشخاص بما في ذلك الدولة وأقسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية.

(هـ) يعني مصطلح "شركة" أي شخص ذي صفة اعتبارية أو أي كيان يعامل على أنه شخص ذو صفة اعتبارية لأغراض الضريبة.

(و) تعني عبارتا "مشروع تابع لدولة متعاقدة" و "مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى" على التوالي مشروعاً يباشره مقيم بدولة متعاقدة ومشروعاً يباشره مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى.

(ز) تعني عبارة "نقل دولي" أي نقل بسفينة أو طائرة يتولى تشغيلها مشروع يوجد مركز إدارته الفعلي في دولة متعاقدة، ما عدا الحالات التي تُشغل فيها السفينة أو الطائرة بين أماكن تقع داخل الدولة المتعاقدة الأخرى فقط.

(ح) يعني مصطلح "مواطن":

١- أي فرد حائز على جنسية دولة متعاقدة.

٢- أي شخص ذي صفة اعتبارية أو شركة أشخاص أو جمعية تستمد ذلك الوضع من الأنظمة النافذة في دولة متعاقدة.

(ط) يعني مصطلح "السلطة المختصة":

١- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية، وزارة المالية ويمثلها وزير المالية أو ممثله المفوض.

٢- بالنسبة إلى قبرص وزير المالية أو ممثله المفوض.

٢- عند تطبيق هذه الاتفاقية في أي وقت من قبل دولة متعاقدة، فإن أي عبارة أو مصطلح لم يرد له تعريف فيها، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك، يكون له المعنى نفسه في ذلك الوقت بموجب

نظام تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق بالضرائب التي تطبق عليها هذه الاتفاقية، ويرجح أي معنى طبقاً لأنظمة الضريبة المطبقة لتلك الدولة على أي معنى معطى للعبارة أو للمصطلح وفقاً لأنظمة الأخرى لتلك الدولة المتعاقدة.

المادة الرابعة:

المقيم

١- لأغراض هذه الاتفاقية تعني عبارة "مقيم في دولة متعاقدة":

(أ) أي شخص يخضع وفقاً لنظام تلك الدولة للضريبة فيها بسبب سكنه أو إقامة أو مكان تأسيسه أو محل إدارته أو أي معيار آخر ذي طبيعة مماثلة، وتشمل أيضاً تلك الدولة أو أياً من أقسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية.

(ب) أي شخص ذي صفة اعتبارية مؤسس وفقاً لأنظمة دولة متعاقدة ومعفى بشكل عام من

الضرائب أو غير خاضع للضريبة في تلك الدولة وقائم ومستمر فيها إما:

- لغرض ديني أو خيري أو تعليمي أو علمي أو أي غرض آخر مماثل.

- أو لتوفير معاشات تقاعدية أو منافع أخرى مماثلة للموظفين.

لكن لا تشمل هذه العبارة أي شخص خاضع للضريبة في تلك الدولة فيما يتعلق فقط بالدخل من مصادر في تلك الدولة.

٢- عندما يكون فرد وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقبتين فإن وضعه عندئذ يتحدد كالآتي:

(أ) يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يتوافر له سكن دائم بها، فإن توافر له سكن دائم في كلتا الدولتين المتعاقبتين فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي تكون فيها علاقاته الشخصية والاقتصادية أوثق (مركز المصالح "الحوية").

(ب) إذا لم يكن ممكناً تحديد الدولة المتعاقدة التي فيها مركز مصالحه الحوية أو لم يتوافر له سكن دائم في أي من الدولتين المتعاقبتين، فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي فيها سكنه المعتاد.

(ج) إذا كان له سكن معتاد في كلتا الدولتين المتعاقبتين أو لم يكن له سكن معتاد في أي منهما، يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يكون مواطناً فيها.

(د) إذا كان مواطناً في كلتا الدولتين المتعاقبتين أو لم يكن مواطناً في أي منهما، تسوي السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين الموضوع بالاتفاق المشترك.

٣- عندما يعد شخص ما - غير الفرد - وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقبتين فإنه يعد مقيماً فقط في الدولة التي فيها مركز إدارته الفعلي.

المادة الخامسة:

المنشأة الدائمة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، تعني عبارة "المنشأة الدائمة" المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاوله نشاط المشروع كلياً أو جزئياً.

٢- تشمل عبارة "المنشأة الدائمة" بصفة خاصة:

(أ) مركز إدارة.

(ب) فرع.

(ج) مكتب.

(د) مصنع.

(هـ) ورشة.

(و) أي مكان آخر لاستخراج الموارد الطبيعية.

٣- تشمل عبارة "المنشأة الدائمة" أيضاً:

(أ) موقع بناء أو إنشاء، أو مشروع تجميع أو تركيب متعلقة بها، لكن بشرط أن يستمر مثل هذا الموقع أو المشروع أو تلك الأعمال مدة تزيد على ٦ أشهر.

(ب) توفير خدمات بما فيها الخدمات الاستشارية من قبل مشروع من خلال موظفين أو عاملين آخرين يوظفهم المشروع لهذا الغرض، لكن بشرط أن تستمر الأعمال من هذا النوع (للمشروع نفسه أو لمشروع مرتبط به) في الدولة لمدة أو مدد تزيد في مجموعها على ٦ أشهر خلال أي مدة اثني عشر شهراً.

٤- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، لا تشمل عبارة "المنشأة الدائمة":

(أ) استخدام التسهيلات لغرض تخزين أو عرض أو تسليم السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط:

(ب) الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع لغرض التخزين أو العرض أو التسليم:

(ج) الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط لغرض المعالجة من قبل مشروع آخر:

(د) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأجل شراء سلع أو بضائع أو جمع معلومات للمشروع:

(هـ) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأجل القيام بأي نشاط آخر ذي طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع.

(و) الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأي مزيج من الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) بشرط أن يكون النشاط الكلي للمقر الثابت للعمل الناتج من هذا المزيج له طبيعة تحضيرية أو مساعدة.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتغ التهيد الضريبي .٠ تمة

التصدير على أنشطة أخرى تمارس في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة، فإن الأرباح المكتسبة من مثل تلك الأنشطة يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٥- تشمل عبارة "أرباح الأعمال" دون الاقتصار على ذلك، الأرباح المتحققة من التصنيع والتجارة والأعمال المصرفية (البنكية)، والتأمين، وعمليات النقل الداخلي، وتوفير الخدمات، ولا تشمل مثل هذه العبارة الدخل من أداء الخدمات الشخصية التي يؤديها فرد سواء بصفته موظفاً أو بصفته مستقلة.

٦- عندما تشمل الأرباح على بنود للدخل عولجت بشكل منفصل في مواد أخرى في هذه الاتفاقية، فإن أحكام تلك المواد لن تتأثر بأحكام هذه المادة.

المادة الثامنة:

النقل البحري والجوي

١- تخضع الأرباح المتحققة من تشغيل سفن أو طائرات في النقل الدولي للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع.

٢- تشمل عبارة "الأرباح المتحققة من التشغيل الدولي للسفن والطائرات":
(أ) الأرباح المتحققة من تأجير سفينة أو طائرة مستخدمة في النقل الدولي على أساس كلي (وقت أو رحلة).

(ب) الأرباح المتحققة من تأجير سفينة أو طائرة مستخدمة في النقل الدولي على أساس تأجير السفينة أو الطائرة دون طاقم أو وقود أو تسهيلات أخرى.

(ج) الأرباح المتحققة من استخدام أو تأجير الحاويات والمعدات المتعلقة بها المستخدمة في النقل الدولي التي تكون ثانوية بالنسبة للدخل من التشغيل الدولي لسفينة أو طائرة.

٣- إذا كان مركز الإدارة الفعلي لمشروع نقل بحري يقع على متن سفينة فإنه يعد واقعاً في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها ميناء موطن السفينة، وإن لم يوجد مثل هذا الموطن، فيعد واقعاً في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها مشغل السفينة.

٤- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة أيضاً على الأرباح المتحققة من المشاركة في اتحاد أو عمل مشترك أو وكالة تشغيل دولية.

المادة التاسعة:

المشروعات المشتركة

١- عندما:
(أ) يشارك مشروع تابع لدولة متعاقدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى أو في السيطرة عليه أو في رأسماله.

(ب) أو يشارك الأشخاص أنفسهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة مشروع تابع لدولة متعاقدة ومشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى، أو السيطرة عليهما، أو في رأسيهما.

وفي أي من الحالتين، إذا وضعت أو فرضت شروط بين المشروعين فيما يتعلق بعلاقتهما التجارية أو المالية تختلف عن تلك التي تكون بين مشروعين مستقلين عن بعضهما، فإن أي ربح كان من الممكن أن يحققه أي من المشروعين لو لم تكن هذه الشروط قائمة، ولكنه لم يحققه بسبب وجود هذه الشروط، يجوز إدراجها ضمن أرباح هذا المشروع وإخضاعها للضريبة تبعاً لذلك.

٢- إذا أدرجت دولة متعاقدة ضمن أرباح مشروع تابع لها -وأخضعها للضريبة وفقاً لذلك- أرباح مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى تم إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، وكانت هذه الأرباح المدرجة ستتحقق للمشروع التابع للدولة المذكورة أو لأولو كانت الشروط بين المشروعين هي الشروط نفسها التي تكون بين مشاريع مستقلة، فعلى الدولة الأخرى - عندئذ - إجراء التعديل المناسب على مبلغ الضريبة المفروض على تلك الأرباح في تلك الدولة المتعاقدة. ولتحديد مثل هذا التعديل يتعين مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية، وتتساور السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقدين فيما بينهما متى دعت الضرورة لذلك.

المادة العاشرة:

أرباح الأسهم

١- يجوز أن تخضع أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في دولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- ومع ذلك، يجوز أيضاً أن تخضع تلك الأرباح للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح ووفقاً لأنظمة تلك الدولة. ولكن إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز خمسة بالمائة (٥٪) من إجمالي قيمة أرباح الأسهم.

بالرغم من أحكام الجملة أعلاه، تعفى الدولة المتعاقدة التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من الضريبة أرباح الأسهم المدفوعة من تلك الشركة إلى شركة (خلاف شركات الأشخاص) والمقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى متى كانت تملك بصورة مباشرة أو غير مباشرة على الأقل ٢٥٪ من رأس مال الشركة الدافعة لأرباح الأسهم تلك.

٣- تعني عبارة "أرباح الأسهم" كما هي مستخدمة في هذه المادة الدخل من الأسهم أو أسهم "الانتفاع" أو حقوق "الانتفاع" أو أسهم التعدين أو أسهم المؤسسين أو الحقوق الأخرى- التي لا تمثل مطالبات ديون - المشاركة في الأرباح، وكذلك الدخل من حقوق المشاركة الأخرى التي تخضع للمعاملة الضريبية نفسها مثل الدخل من الأسهم بموجب أنظمة الدولة المقيمة فيها الشركة الموزعة للأرباح.

(ز) بيع السلع أو البضائع المملوكة للمشروع والمعروضة في سوق أو معرض مؤقت بعد إغلاق هذا السوق أو العرض.

٥- على الرغم من أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان شخص - خلاف الوكيل المتمتع بوضع مستقل والذي تنطبق عليه الفقرة (٦) من هذه المادة- يعمل في دولة متعاقدة نيابة عن مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى، فإن هذا المشروع يعد أن لديه منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فيما يتعلق بأي عمل يقوم به ذلك الشخص للمشروع، إذا كان هذا الشخص:
(أ) لديه صلاحية ويمارسها بشكل معتاد في تلك الدولة لإبرام العقود باسم المشروع، ما لم تكن هذه الأعمال مقصورة على تلك الواردة في الفقرة (٤) من هذه المادة والتي إذا تمت مباشرتها من خلال مقر ثابت للعمل لا تجعل من هذا المقر الثابت للعمل منشأة دائمة بمقتضى أحكام تلك الفقرة.

(ب) أو ليس لديه مثل هذه الصلاحيات لكنه يحتفظ بشكل معتاد في الدولة المذكورة أو لا يمحزون من السلع أو البضائع التي يورد منها بشكل منتظم السلع أو البضائع نيابة عن المشروع.

٦- لا يعد أن لمشروع دولة متعاقدة منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة الأخرى بسبب مزاولته للعمل في تلك الدولة الأخرى فقط عن طريق سمسار أو وكيل عام بالمعمولة أو أي وكيل آخر ذي وضع مستقل، بشرط أن يعمل مثل هؤلاء الأشخاص بالأسلوب المعتاد لعملهم.

٧- إن كون شركة مقيمة في دولة متعاقدة تسيطر على شركة أو مسيطر عليها من قبل شركة مقيمة بالدولة المتعاقدة الأخرى، أو تزاو على تلك الدولة الأخرى (سواء من خلال منشأة دائمة أو غيرها) فإن ذلك الواقع في حد ذاته لا يجعل أيًا من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى.

المادة السادسة:

الدخل من الممتلكات غير المنقولة

١- الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من ممتلكات غير منقولة (يما في ذلك الدخل من الزراعة أو استغلال الغابات) الكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- يكون لعبارة "الممتلكات غير المنقولة" المعنى الوارد لها وفقاً لنظام الدولة المتعاقدة التي فيها الممتلكات المعنية. وعلى أي حال، فإن العبارة تشمل على الملكية المحقة بالممتلكات غير المنقولة والثروة الحيوانية والمعدات المستخدمة في الزراعة واستغلال الغابات والحقوق التي تطبق في شأنها أحكام النظام العام المتعلقة بملكية الأراضي، وحق الانتفاع بالممتلكات غير المنقولة والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة مقابل الاستغلال أو الحق في استغلال الترسبات المعدنية والمصادر والموارد الطبيعية الأخرى، ولا تعد السفن والقوارب والطائرات من الممتلكات غير المنقولة.

٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل الناتج من استخدام الممتلكات غير المنقولة بصورة مباشرة أو تأجيرها، أو استغلالها بأي شكل آخر.

٤- تطبق أيضاً أحكام الفقرتين (١) و(٣) من هذه المادة على الدخل من الممتلكات غير المنقولة لمشروع، وعلى الدخل من الممتلكات غير المنقولة المستخدمة لأداء خدمات شخصية مستقلة.

المادة السابعة:

أرباح الأعمال

١- تخضع الأرباح العائدة لمشروع تابع لدولة متعاقدة للضريبة في تلك الدولة فقط، ما لم يباشر المشروع نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة فيها. فإن باشر المشروع نشاطاً المذكور آنفاً، فإنه يجوز فرض الضريبة على أرباح المشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن بالقدر الذي يمكن أن ينسب إلى تلك المنشأة الدائمة.

٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، عندما يباشر مشروع تابع لدولة متعاقدة نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة قائمة فيها، تحدد كل دولة متعاقدة أرباح تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي يتوقع تحقيقها لو كان مشروعاً منفرداً ومستقلاً يباشر الأنشطة نفسها أو أنشطة مشابهة في الظروف نفسها أو في ظروف مشابهة، ويتعامل بصفة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يمثل منشأة دائمة له.

٣- عند تحديد أرباح منشأة دائمة يسمح بخصم المصروفات المتكبدة لأغراض أعمال المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والإدارية العمومية، سواء تم تكبدها في الدولة التي فيها المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر. ولكن لا يسمح بمثل ذلك الخصم بالنسبة إلى أي مبلغ مدفوع إن وجد، (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) من قبل المنشأة الدائمة للمكتب الرئيس للمشروع أو لأي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى، أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات محددة أو مقابل الإدارة، أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المنشأة الدائمة. وبالمثل لا يؤخذ في الاعتبار عند تحديد أرباح المنشأة الدائمة المبالغ (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) التي تحل من قبل تلك المنشأة الدائمة على حساب المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى، أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات محددة أو مقابل الإدارة، أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى.

٤- بالرغم من أي حكم آخر، فإن أرباح الأعمال التي يحققها مشروع دولة متعاقدة من تصدير بضائع إلى الدولة المتعاقدة الأخرى لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى. وإذا اشتملت عقود



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتغ التهرب الضريبي . . تمة

٦- عندما يكون مبلغ الإتاوات - بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وبين شخص آخر - فيما يتعلق بالاستخدام أو الحق أو المعلومات التي يدفع مقابلها لها، يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً. وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل دولة متعاقدة، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

المادة الثالثة عشرة:

الأرباح الرأسمالية

١- الأرباح المحققة لقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية ممتلكات غير منقولة، المذكورة في المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية، والواقعة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- الأرباح الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة تشكل جزءاً من الممتلكات التجارية لمنشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بقاعدة ثابتة متوافرة لقيم في دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأداء خدمات شخصية مستقلة بما في ذلك الأرباح من نقل ملكية مثل هذه المنشأة الدائمة (بفردتها أو مع كامل المشروع) أو مثل هذه القاعدة الثابتة، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٣- الأرباح الناتجة من نقل ملكية سفن أو طائرات تعمل في النقل الدولي، أو من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات، تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع.

٤- الأرباح الناتجة من نقل ملكية أسهم من حصة رئيسية في رأس مال شركة مقيمة في دولة متعاقدة - خلاف الشركات المدرجة في سوق الأسهم - يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى. وبعد الشخص مالاً لحصة رئيسية عندما تكون مساهمته في رأس مال الشركة في أي وقت خلال مدة ١٢ شهر سابقة لتاريخ التصرف لا تقل عن ٢٥٪ من رأس مال الشركة.

٥- الأرباح الناتجة من نقل أي ملكية غير تلك المشار إليها في الفقرات السابقة من هذه المادة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها ناقل الملكية.

المادة الرابعة عشرة:

الخدمات الشخصية المستقلة

١- الدخل الذي يكتسبه فرد مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بخدمات مهنية أو أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة فيما عدا أي من الحالات الآتية، حيث يجوز أن يخضع مثل هذا الدخل أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى:

أ) إذا كان لديه قاعدة ثابتة متوافرة له بصفة منتظمة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأداء أنشطته، في تلك الحالة، يجوز أن يخضع الدخل للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن فقط بالمقدار الذي ينسب إلى تلك القاعدة الثابتة.

ب) إذا كان الشخص موجوداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة أو لمدد تصل إلى أو تزيد في مجموعها عن (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية، في تلك الحالة، فإن مقدار الدخل المحقق فقط من أنشطته المؤداة في تلك الدولة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة الأخرى.

٢- تشمل عبارة "الخدمات المهنية" بوجه خاص الأنشطة المستقلة في المجالات العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية وكذلك الأنشطة المستقلة التي يزاولها الأطباء والمحامون والمهندسون والمعماريون، وأطباء الأسنان والمحاسبون.

المادة الخامسة عشرة:

الخدمات الشخصية غير المستقلة

١- مع مراعاة أحكام المواد (السادسة عشرة) و(الثامنة عشرة) و(التاسعة عشرة) و(العشرين) و(الواحد والعشرين) من هذه الاتفاقية فإن الرواتب والأجور والمكافآت المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة - فيما يتعلق بوظيفة - تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة، ما لم تتم مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإذا تمت مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع مثل هذه المكافآت المكتسبة للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، فإن المكافآت التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بوظيفة يتم مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، تخضع للضريبة فقط في الدولة المذكورة أولاً في الحالات الآتية:

أ) أن يكون المستفيد موجوداً في الدولة الأخرى لمدة أو لمدد لا تتجاوز في مجموعها (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية.

ب) وأن تكون المكافآت مدفوعة من قبل صاحب عمل غير مقيم في الدولة الأخرى أو نيابة عنه.

ج) ألا تكون المكافآت قد تحملتها منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة يملكها صاحب العمل في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٣- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، فإن المكافآت المكتسبة فيما يتعلق بوظيفة تمارس على متن سفينة أو طائرة يتم تشغيلها في النقل الدولي من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة، يجوز أن تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع.

٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في دولة متعاقدة ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت ملكية الأسهم التي دفعت بسببها أرباح الأسهم مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٥- إذا حققت شركة مقيمة في دولة متعاقدة أرباحاً أو دخلاً من الدولة المتعاقدة الأخرى، فلا يجوز أن تفرض تلك الدولة الأخرى أي ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها الشركة إلا بقدر ما يدفع من أرباح الأسهم هذه إلى مقيم في تلك الدولة الأخرى أو بالقدر الذي تكون فيه الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة ارتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو قاعدة ثابتة موجودة في تلك الدولة الأخرى. كما لا يجوز لها إخضاع أرباح الشركة غير الموزعة للضريبة على أرباح الشركة غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كلياً أو جزئياً أرباحاً أو دخلاً ناشئاً في تلك الدولة الأخرى.

المادة الحادية عشرة:

الدخل من مطالبات الدين

١- الدخل من مطالبات الدين الناشئ في دولة متعاقدة والمدفوع إلى مقيم هو المالك المنتفع من هذا الدخل في الدولة المتعاقدة الأخرى، يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى فقط.

٢- تعني عبارة "الدخل من مطالبات الدين" كما هي مستخدمة في هذه المادة الدخل من مطالبات الدين من أي نوع سواء تم تأمينها برهن عقاري أم لا سواء لها الحق في المشاركة بأرباح المدين أم لا، ويشمل خاص الدخل من السندات المالية الحكومية، والسندات وسندات الديون بما في ذلك العلاوات والجوائز المرتبطة بمثل هذه السندات المالية أو السندات أو سندات الديون، ولا تعد الجزاءات عن الدفعات المتأخرة دخلاً من مطالبات الدين لأغراض هذه المادة.

٣- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الدخل من مطالبات الدين مقيماً في دولة متعاقدة، ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأ فيها الدخل من مطالبات الدين من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت مطالبة الدين التي دفع عنها مثل هذا الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. وفي مثل هذه الحالة، تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٤- عندما يكون مبلغ الدخل من مطالبات الدين، بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وشخص آخر، فيما يتعلق بالدين الذي يدفع عنه هذا الدخل، يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً. وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لنظام كل دولة متعاقدة، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

المادة الثانية عشرة:

الإتاوات

١- يجوز أن تخضع الإتاوات التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى.

٢- ومع ذلك، يجوز أن تخضع تلك الإتاوات أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تنشأ فيها وفقاً لأنظمة تلك الدولة المتعاقدة، لكن إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تزيد عن:

- خمسة في المائة (٥٪) من إجمالي مبلغ تلك الإتاوات التي تدفع مقابل استخدام أو الحق في استخدام معدات صناعية أو تجارية أو علمية.

- ثمانية في المائة (٨٪) من إجمالي مبلغ تلك الإتاوات في جميع المجالات الأخرى.

٣- يعني مصطلح "إتاوات" - كما هو مستخدم في هذه المادة - المدفوعات من أي نوع التي يتم تسلمها مقابل استعمال (أو الحق في استعمال) حقوق النشر الخاصة بالأعمال الأدبية أو الفنية أو العلمية بما في ذلك الأفلام السينمائية، أو أفلام أو أشرطة البث الإذاعي أو التليفزيوني أو أي براءة اختراع أو علامة تجارية، أو تصميم أو نموذج، أو مخطط، أو تركيبة أو معالجة سرية، أو مقابل استعمال (أو الحق في استعمال) معدات صناعية، أو تجارية أو علمية، أو مقابل معلومات "المعرفة الفنية" المتعلقة بخبرات صناعية أو تجارية أو علمية.

٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات، مقيماً في دولة متعاقدة، ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأت فيها هذه الإتاوات من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال قاعدة ثابتة فيها، وكان الحق أو الملكية التي تدفع عنها الإتاوات مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. وفي مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٥- تعد الإتاوات قد نشأت في دولة متعاقدة إذا دفعها مقيم في تلك الدولة. ومع ذلك فإذا كان الشخص الذي يدفع الإتاوات، سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة أم لا، يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطة بها الالتزامات التي تدفع عنها تلك الإتاوات، وكانت تلك المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة تتحمل عبء دفع هذه الإتاوات، عندها تعد هذه الإتاوات قد نشأت في الدولة المتعاقدة التي فيها المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتبع التهرب الضريبي . . تمة

المادة السادسة عشرة:

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمدفوعات المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة بصفته عضواً في مجلس إدارة شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة السابعة عشرة:

أتعاب الفنانين والأشخاص الرياضيين

١- على الرغم من أحكام المادتين (الرابعة عشرة) و(الخامسة عشرة) من هذه الاتفاقية، فإن الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة - بصفته فناناً في المسرح أو السينما أو الإذاعة أو التلفزيون أو بصفته موسيقياً أو رياضياً- من أنشطته الشخصية التي يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- عندما يستحق دخل يتعلق بأنشطة شخصية زاولها فنان أو رياضي بصفته تلك ولم يكن ذلك الدخل للفنان أو الرياضي نفسه ولكن لشخص آخر، فإن ذلك الدخل وعلى الرغم من أحكام المواد (السابعة) و(الرابعة عشرة) و(الخامسة عشرة) من هذه الاتفاقية يجوز إخضاعه للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تمت فيها مزاوله الفنان أو الرياضي لتلك الأنشطة.

٣- الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة من أنشطة يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى، وفقاً لما ورد في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة يعفى من الضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى إذا كانت الزيارة إلى تلك الدولة المتعاقدة الأخرى مدعومة كلياً أو بشكل أساسي بأموال عامة من الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية أو تتم وفقاً لاتفاقية ثقافية أو اتفاق بين حكومتَي الدولتين المتعاقدين.

المادة الثامنة عشرة:

معاشات التقاعد

مع مراعاة أحكام الفقرة (٢) من المادة (التاسعة عشرة) من هذه الاتفاقية، فإن معاشات التقاعد والمكافآت الأخرى المشابهة التي تدفع لمقيم في دولة متعاقدة مقابل خدمة سابقة، تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط.

المادة التاسعة عشرة:

الخدمات الحكومية

١- (أ) الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة - خلاف معاشات التقاعد - التي تدفعها دولة متعاقدة أو أحد أقسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة أو القسم أو السلطة تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط.

(ب) ومع ذلك فإن مثل هذه الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا أدت الخدمات في تلك الدولة الأخرى وكان الفرد مقيماً في تلك الدولة وكذلك: (١) أحد مواطنيها.

(٢) أو لم يصبح مقيماً في تلك الدولة فقط لغرض تأدية الخدمات.

٢- (أ) أي معاش تقاعد يتم دفعه من قبل - أو من أموال توفرها- دولة متعاقدة أو أحد أقسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة أو القسم أو السلطة يخضع للضريبة في تلك الدولة فقط.

(ب) ومع ذلك فإن معاشات التقاعد تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا كان الفرد مواطناً ومقيماً في تلك الدولة الأخرى.

٣- تطبيق أحكام المواد (الخامسة عشرة) و(السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) و(الثامنة عشرة) من هذه الاتفاقية على الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة، ومعاشات التقاعد فيما يتعلق بخدمات أدت ومرتبطة بعمل تزاوله دولة متعاقدة أو أحد أقسامها السياسية أو الإدارية أو سلطاتها المحلية.

المادة العشرون:

الطلاب

١- المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حربي يكون - (أو كان) مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة - مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، ويوجد في الدولة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه، هذه المدفوعات التي تكون لمعيشته أو تعليمه أو تدريبه لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة بشرط أن تكون مثل هذه المدفوعات ناشئة من مصادر خارج تلك الدولة.

٢- المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حربي الذي يكون - (أو كان) مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة - مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى والذي يتواجد في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فقط لتعليمه أو تدريبه، والتي تمثل مكافأة فيما يتعلق بخدمات مؤداة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى، بشرط أن تكون الخدمات مرتبطة بالتعليم أو التدريب وتكون ضرورية لأغراض المعيشة.

المادة الحادية والعشرون:

المعلمون والباحثون

المكافآت التي يتسلمها معلم أو باحث يكون - (أو كان) - مقيماً في دولة متعاقدة قبل دعوته للدولة المتعاقدة

الأخرى أو زيارتها بغرض التعليم أو عمل أبحاث، والمتسلمة فيما يتعلق بمثل هذه الأنشطة لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة لا تتجاوز أربع سنوات.

المادة الثانية والعشرون:

الدخل الآخر

١- بنود الدخل المقيم في دولة متعاقدة التي لم تتناولها المواد السابقة من هذه الاتفاقية تخضع للضريبة في تلك الدولة فقط أينما كان منشؤها.

٢- لا تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل - بخلاف الدخل من الممتلكات غير المنقولة المحددة في الفقرة (٢) من المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية - إذا كان مستلم ذلك الدخل مقيماً في دولة متعاقدة ويمارس عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة فيها، أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، ويكون الحق أو الممتلكات التي يدفع من أجلها الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة. وفي مثل هذه الحالة، تطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

المادة الثالثة والعشرون:

أساليب إزالة الازدواج الضريبي

١- عندما يكتسب مقيم في دولة متعاقدة دخلاً يجوز - وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية - أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الدولة المذكورة أولاً لا تسمح بالخصم من الضريبة على دخل ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لمبلغ الضريبة المدفوعة في تلك الدولة الأخرى.

ومع ذلك فإن مثل هذا الخصم يجب أن لا يتجاوز مقدار ذلك الجزء من الضريبة المحتسبة قبل الخصم والمنسوب إلى الدخل الذي يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- في حالة المملكة العربية السعودية ليس في أساليب إزالة الازدواج الضريبي ما يخل بأحكام نظام جباية الزكاة.

المادة الرابعة والعشرون:

إجراءات الاتفاق المتبادل

١- عندما يتبين لشخص أن إجراءات إحدى الدولتين المتعاقدين أو كليتهما تؤدي، أو سوف تؤدي بالنسبة له إلى فرض ضريبة لا تتفق مع أحكام هذه الاتفاقية، يمكنه - بصرف النظر عن وسائل المعالجة المنصوص عليها في الأنظمة المحلية لتلك الدولتين - أن يعرض قضيته على السلطة المختصة التابعة للدولة المتعاقدة التي يقيم فيها، وينبغي عرض القضية خلال ثلاث سنوات من أول إشعار بالإجراء الذي أدى إلى فرض ضريبة تخالف أحكام هذه الاتفاقية.

٢- يتعين على السلطة المختصة، إذا بدا لها أن الاعتراض مسوغ، وإذا لم تكن هي نفسها قادرة على التوصل إلى حل مرض، السعي إلى تسوية القضية عن طريق الاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة الأخرى من أجل تجنب فرض الضريبة التي تخالف أحكام هذه الاتفاقية. وينفذ أي اتفاق يتم التوصل إليه بالرغم من أي حدود زمنية واردة في الأنظمة المحلية للدولتين المتعاقدين.

٣- يتعين على السلطتين المختصة في الدولتين المتعاقدين أن تسعي عن طريق الاتفاق المتبادل فيما بينها إلى تذييل أي صعوبة أو شك ينشأ متعلقاً بتفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية، ويجوز أيضاً أن تتشاورا معاً لإزالة الازدواج الضريبي في الحالات التي لم ترد في هذه الاتفاقية.

٤- يجوز للسلطتين المختصة في الدولتين المتعاقدين أن تتصلتا ببعضهما، من أجل التوصل إلى اتفاق حول الفقرات السابقة.

٥- يجوز للسلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين باتفاق متبادل أن تقررا الأسلوب المناسب لتطبيق هذه الاتفاقية وبصفة خاصة المتطلبات التي يخضع لها المقيمون في الدولة المتعاقدة كي يحصلوا في الدولة الأخرى على التخفيض أو الإعفاء الضريبي المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

المادة الخامسة والعشرون:

تبادل المعلومات

١- تتبادل السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين المعلومات التي يتوقع أنها ذات صلة بتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو لإدارة - أو تنفيذ - النظام الداخلي بشأن الضرائب من كل نوع أو صفة مفروضة، نيابة عن الدولتين المتعاقدين أو سلطاتهما المحلية، مادام أن تلك الضرائب لا تتعارض مع هذه الاتفاقية، وتبادل المعلومات غير مقيد بالمادتين (الأولى) و(الثانية) من هذه الاتفاقية.

٢- تعامل أي معلومة تتلقاها الدولة المتعاقدة، بموجب الفقرة (١) من هذه المادة على أنها سرية بالطريقة نفسها التي تعامل بها المعلومات التي تحصل عليها وفقاً لأنظمة تلك الدولة، ولا يجوز الكشف عنها إلا للأشخاص أو السلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهزة الإدارية) المعنيين بالربط أو التحصيل أو التنفيذ أو إقامة الدعاوى أو تحديد الاعتراض فيما يتعلق بالضرائب المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة أو الإشراف على ما ذكر أعلاه. ولا يستخدم هؤلاء الأشخاص أو السلطات تلك المعلومات إلا لهذه الأغراض فقط، ويجوز لهم الكشف هذه المعلومات في مداوات محكمة عامة أو في أحكام قضائية. وعلى الرغم مما سبق، فإنه يجوز استخدام المعلومات المستلمة من قبل دولة متعاقدة لأغراض أخرى عندما تجيز أنظمة كلتا الدولتين المتعاقدين استخدامها لمثل تلك الأغراض وأجازت السلطة المختصة في الدولة المزودة للمعلومات ذلك.

٣- لا يجوز بأي حال تفسير أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة بما يؤدي إلى إلزام دولة متعاقدة بما يلي:



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتجنب التهرب الضريبي . . تمة

المادة التاسعة والعشرون:

النفذ

- ١- تبلغ كل دولة متعاقدة الدولة المتعاقدة الأخرى كتابةً عبر القنوات الدبلوماسية - باستكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لنظامها لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ. وتصبح هذه الاتفاقية نافذة في اليوم الأول من الشهر الثاني التالي للشهر الذي تم فيه تلقي الإبلاغ الأخير.
- ٢- تطبق أحكام هذه الاتفاقية:
 - أ) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة من المنبع، على المبالغ المدفوعة أو المقيدة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.
 - ب) وفيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير الذي يلي تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ.

المادة الثلاثون:

الإنهاء

- ١- تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول لمدة غير محددة ويجوز لأي من الدولتين المتعاقدين إنهاؤها عبر القنوات الدبلوماسية بتقديم إشعار خطي بطلب الإنهاء للدولة المتعاقدة الأخرى في موعد لا يتعدى ٣٠ يونيو في أي سنة ميلادية تبدأ بعد مرور خمس سنوات بعد السنة التي أصبحت فيها هذه الاتفاقية نافذة.
 - ٢- في مثل هذه الحالة فإن الاتفاقية تتوقف عن التطبيق:
 - أ) فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة من المنبع، على المبالغ المدفوعة أو المقيدة في - أو بعد - نهاية السنة الميلادية التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.
 - ب) وفيما يتعلق بالضرائب الأخرى على السنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.
- إثباتاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان بحسب الأصول، بتوقيع هذه الاتفاقية، حررت في الرياض ١٦-٤-١٤٣٩ هـ الموافق ٣-١٨-٢٠١٨ م من نسختين أصليتين باللغات العربية واليونانية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة جمهورية قبرص
وزير الخارجية
ايوانيس كاسوليديس

عن حكومة المملكة العربية السعودية
وزير المالية
محمد بن عبد الله الجديعان

بروتوكول

- ٦- إفادة بأن الطلب يتوافق مع النظام والممارسات الإدارية في الدولة المتعاقدة الطالبة، وأنه لو كانت المعلومات المطلوبة متوفرة ضمن ولاية الدولة المتعاقدة الطالبة فإن السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة الطالبة كانت ستستطيع الحصول على المعلومات بموجب أنظمة الدولة المتعاقدة الطالبة أو من خلال الإجراءات الإدارية المعتاد الممارس فيها وأن ذلك متوافق مع هذه الاتفاقية؛
- ٧- بيان بأن الدولة الطالبة قد استخدمت جميع الوسائل المتاحة في إقليمها للحصول على المعلومات فيما عدا تلك الوسائل التي قد ينجم عنها صعوبات شديدة.
- ب- لن يتم توفير المعلومات التي تتطلبها دولة متعاقدة ما لم يكن في تلك الدولة أحكام متبادلة و/أو ممارسات إدارية ملائمة لتوفير المعلومات المطلوبة.
- ٤- في حالة طيقت المملكة العربية السعودية ضريبة دخل على مواطنيها المقيمين في المملكة العربية السعودية، أو عدلت الضريبة القائمة وفقاً لذلك، تدخل الدولتان المتعاقدتان في مفاوضات لتضمين الاتفاقية مادة عن عدم التمييز.
- ٥- لا يوجد في هذه الاتفاقية ما يؤثر على تطبيق الأحكام المحلية لمنع التهرب الضريبي.

إثباتاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان بحسب الأصول، بتوقيع هذا البروتوكول.

حرر في الرياض بتاريخ ١٦-٤-١٤٣٩ هـ الموافق ٣-١٨-٢٠١٨ م من نسختين أصليتين باللغات العربية واليونانية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة جمهورية قبرص
وزير الخارجية
ايوانيس كاسوليديس

عن حكومة المملكة العربية السعودية
وزير المالية
محمد بن عبد الله الجديعان

- أ) تنفيذ إجراءات إدارية مخالفة للأنظمة والممارسات الإدارية في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ب) تقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها بموجب الأنظمة أو التعليمات الإدارية المتعاقدة في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ج) تقديم معلومات من شأنها كشف أي سر يتعلق بالتجارة أو الأعمال أو الصناعة أو الأسرار التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة.
- ٤- إذا طلبت دولة متعاقدة معلومات بموجب هذه المادة، تستخدم الدولة المتعاقدة الأخرى إجراءاتها الخاصة بتجميع المعلومات للحصول على المعلومات المطلوبة، حتى لو كانت تلك الدولة الأخرى لاحتياج لتلك المعلومات لأغراض الضريبة الخاصة بها. وهذا الالتزام مقيد بما ورد في الفقرة (٣) من هذه المادة، ولكن لا يُفسر ذلك بأي حال على أنه يسمح لدولة متعاقدة بالامتناع عن توفير المعلومات بمجرد عدم وجود مصلحة محلية لتلك الدولة فيها.
- ٥- لا يجوز بأي حال من الأحوال تفسير أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، على أنها تسمح للدولة المتعاقدة أن تمتنع عن تقديم المعلومات بمجرد أنها محفوظة لدى بنك أو مؤسسة مالية أخرى، أو لدى مرشح أو شخص يعمل بصفة وكيل أو أمين، أو بسبب كونها مرتبطة بمصالح ملكية لشخص ما.

المادة السادسة والعشرون:

أحكام خاصة

الدخل الذي تم تناوله في المادة (العاشرة) والمادة (السادسة عشرة) من هذه الاتفاقية والذي تكتسبه حكومة دولة متعاقدة (بما في ذلك مؤسسة النقد العربي السعودي بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية ومصروف قبرص المركزي بالنسبة إلى جمهورية قبرص) والكيانات المملوكة بالكامل للدولة وكذلك أي مكاسب ناتجة من نقل ملكية أسهم أو حقوق في الدولة المتعاقدة الأخرى تغفى من الضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة السابعة والعشرون:

أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية

ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على الامتيازات المالية الممنوحة لأعضاء البعثات الدبلوماسية أو القنصلية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام اتفاقيات خاصة.

المادة الثامنة والعشرون:

أحكام متوقعة

ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على تطبيق القوانين والأنظمة الداخلية لدولة متعاقدة فيما يتعلق بالضريبة المفروضة على الدخل المتحقق لغير المقيمين من نشاط التأمين.

عند توقيع الاتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية قبرص لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتجنب التهرب الضريبي، وافقت حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية قبرص على أن الأحكام الآتية والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية:

- ١- بالإشارة إلى المادة (الخامسة) من الاتفاقية:

من المفهوم أن أي مشروع تابع لدولة متعاقدة ينفذ أنشطة خارج شواطئ الدولة المتعاقدة الأخرى (تعرف بأنها أنشطة تتم في المياه الإقليمية، وخارج المياه الإقليمية، بما فيه المنطقة المتاخمة، والمنطقة الاقتصادية الخالصة، أو الجرف القاري لدولة متعاقدة، فيما يتعلق باستكشاف أو استغلال قاع البحر والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية) يعتبر أن له منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة الأخرى.
- ٢- بالإشارة إلى المادة (الثالثة عشرة) من الاتفاقية:

من المفهوم أن أي ربح متحقق من نقل ملكية حقوق بما في ذلك الأسهم والمصالح في كيان انتمائي أو شركة أشخاص تستمد الجزء الأكبر من قيمتها من مثل تلك الحقوق، فيما يتعلق باستكشاف أو استغلال قاع البحر والطبقات الواقعة تحت التربة ومواردها الطبيعية في المياه الإقليمية وكذلك خارجها بما في ذلك المنطقة المتاخمة، والمنطقة الاقتصادية الخالصة، أو الجرف القاري لدولة متعاقدة، يجوز أن تخضع تلك الأرباح للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة.
- ٣- بالإشارة إلى المادة (الخامسة والعشرين) من الاتفاقية:
 - أ - توفر الدولة الطالبة المعلومات التالية عندما تتقدم بطلب معلومات بموجب المادة (الخامسة والعشرين) وذلك لإظهار الصلة المتوقعة للمعلومات مع الطلب:
 - ١- هوية الشخص قيد الفحص أو التحقيق؛
 - ٢- بيان بالمعلومات المطلوبة بما فيه طبيعتها والنموذج الذي ترغب الدولة الطالبة استلام المعلومات فيه من الدولة المطلوب منها؛
 - ٣- الغرض الضريبي الذي من أجله طلبت المعلومات؛
 - ٤- الأسباب الداعية للاعتقاد بأن المعلومات المطلوبة موجودة في الدولة المطلوب منها أو أنها في حيازة أو تحت سيطرة شخص يقع ضمن الولاية القضائية لتلك الدولة؛
 - ٥- اسم وعنوان أي شخص يعتقد أن المعلومات المطلوبة في حوزته، بالقدر المتوفر من هذه المعلومات.

قرار وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية رقم ٠١-٢١٦٧-١٤٣٩ وتاريخ ٢٦-٣-١٤٣٩ هـ

الموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية

ثانياً : تنشر اللائحة في الجريدة الرسمية وعلى موقع الوزارة الإلكتروني.
ثالثاً : يعمل بهذه اللائحة من تاريخ سريان العمل بنظام التجارة بالمنتجات البترولية.

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية
خالد بن عبدالعزيز الفالح

إن وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية
وبعد الاطلاع على «نظام التجارة بالمنتجات البترولية» الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٨ وتاريخ ٢٨-١-١٤٣٩ هـ.
وبعد الاطلاع على العرض الذي قدمه معالي المستشار لشؤون الشركات.
وبناءً على الصلاحيات المخولة له،
يقرر ما يلي:
أولاً : الموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية، بالصيغة المرفقة.

اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية

الفصل الأول

تعريفات وأحكام عامة

المادة الأولى: التعريفات:

لأغراض هذه اللائحة يقصد بالأنفاظ والعبارات الآتية المعاني
المبينة قرين كل منها مالم يقتض السياق خلاف ذلك:

١- « النظام » : نظام التجارة بالمنتجات البترولية.

٢- « اللائحة » : اللائحة التنفيذية للنظام.

٣- « الوزارة » : وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية.

٤- « الوزير » : وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية.

٥- « الشخص » : الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية.

٦- « النشاط التجاري » : جميع أوجه الممارسات التجارية المتعلقة بالمنتجات البترولية
أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية من استخدام وبيع وشراء ونقل وتخزين وتوزيع
واستيراد وتصدير.

٧- « المنتجات البترولية » : الزيت الخام ومشتقاته وتشمل، على سبيل المثال لا
الحصر، المنتجات الآتية بكافة درجاتها:

- أ . الزيت الخام والقار والزيوت القارية والمكثفات المعالجة أو غير المعالجة
- ب. النافثا
- ج . وقود الطائرات
- د . الكيروسين
- هـ . البنزين
- و . الديزل
- ز . زيت الوقود
- ح . الأسفلت

ط . المنتجات البترولية الأساسية أو الثانوية الناتجة من عمليات التكرير أو المعالجة أو
التصنيع.

ي . المنتجات البترولية الثقيلة المتبقية بعد عمليات التقطير بأنواعها وأي عمليات أخرى تنتج
من خلال عمليات تكرير الزيت الخام.

ك . المكثفات.

ل . مخلفات المنتجات البترولية الناتجة من عمليات التصنيع والصيانة والتشغيل والتنظيف،
ويشمل المنتجات البترولية المستخدمة أو المستهلكة.

٨- « الدولة » : المملكة العربية السعودية.

٩- « الحكومة » : حكومة المملكة العربية السعودية.

١٠- « المنتجات البترولية المسعرة » : المنتجات البترولية التي حددت الحكومة
سعر بيعها داخل المملكة.

١١- « اللقيم » : المنتج البترولي الذي يستخدم مَدْخلاً في عمليات الصناعة، بحيث يكون جزءاً
من مكونات المنتج النهائي، ولا يشمل ذلك إمدادات لقيم الغاز وتسييره.

١٢-١ « الموزع » : الشخص الذي يمارس نشاط شراء المنتجات البترولية وبيعها، بالإضافة
إلى أي نشاط تجاري آخر مثل النقل والتخزين إذا تطلب ذلك، بأن يقوم بها بنفسه أو عن
طريق الغير.

١٣-١ « المواد المشتملة على المنتجات البترولية » : المنتجات أو المواد
التي تشتمل على ما يزيد عن خمسة بالمائة (٥٪) من المنتجات البترولية، أو أي نسبة أخرى
تحددها الإجراءات التنظيمية.

١٤-١ « موظفو الضبط » : هم الموظفون الذين يتولون ضبط المخالفات الواردة في النظام
والمنصوص عليهم في المادة (التاسعة) من النظام.

١٥-١ « اللجنة » : لجنة النظر في مخالفات أحكام النظام المشكلة وفق (المادة الثانية عشرة) من
النظام.

١٦-١ « الشركة » : الشركة الممنوح لها امتياز من الدولة في مجال المنتجات البترولية.

١٧-١ « الإجراءات التنظيمية » : الأحكام والقواعد والضوابط والتعليمات والمعايير
والاشتراطات التفصيلية والفنية التي تحددها الوزارة لتنظيم النشاط التجاري وفق أحكام
النظام واللائحة.

١٨-١ « التصريح » : منح شخص الحق في تصدير أو استيراد منتجات بترولية أو مواد مشتملة
على منتجات بترولية مسعرة من الحكومة أو غير مسعرة.

١٩-١ « الترخيص » : منح شخص الحق في ممارسة النشاط التجاري وفقاً لشروط وإجراءات
معينة تحددها الوزارة وفق أحكام اللائحة والإجراءات التنظيمية.

٢٠-١ « السعر العالمي » : سعر بيع المنتجات البترولية التي تعلنها الوزارة من وقت لآخر.

المادة الثانية:

١-٢ تسري أحكام اللائحة على جميع أوجه النشاط التجاري المتعلق بالتجارة بالمنتجات البترولية
في المملكة العربية السعودية.

٢-٢ تتولى الوزارة وضع الإجراءات التنظيمية وإصدارها وفق النظام واللائحة وتحديثها حسب
الحاجة بقرار من الوزير.

الفصل الثاني

قواعد عامة في تنظيم النشاط التجاري

المادة الثالثة:

١-٣ على كل شخص يمارس نشاطاً تجارياً بالمنتجات البترولية القيام بما يلي:

أ - تسجيل بيانات النشاط التجاري لدى الوزارة وتحديث تلك البيانات كل ما دعت الحاجة
وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.

ب - الحصول من الوزارة على التصريح أو الترخيص اللازم لممارسة النشاط التجاري وفق
ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.

ج - تقديم تقارير دورية للوزارة والاحتفاظ بالمستندات المتعلقة بالنشاط التجاري
للمدة المحددة في اللائحة والإجراءات التنظيمية، وفي حال وجود أي نزاع أو خلاف
يتعلق بالمنتجات البترولية في نشاط تجاري معين، فتتمدد فترة الاحتفاظ بالمستندات
ذات العلاقة لمدة أخرى بعد الانتهاء من النزاع أو الخلاف وفق ما تحدده اللائحة
والإجراءات التنظيمية.





اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية .. تمة

٢-٣ يتحمل الشخص الذي يمارس نشاطاً تجارياً بالمنتجات البترولية، مسؤولية الأضرار والخسائر أيًا كان نوعها الناجمة عن ممارسته النشاط التجاري، بما يخالف النظام واللائحة أو أي أنظمة أخرى.

الاستخدام

المادة الرابعة:

- ١-٤ دون الإخلال بما ورد في الفقرة (٢-٤) لا يجوز استخدام المنتجات البترولية المسعرة إلا وقوداً في عمليات الحرق داخل المملكة، سواء أكان ذلك في وسائل النقل أو في الصناعة، أو غيرهما مثل المخابز والمغاسل، أو وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٢-٤ لا يجوز استخدام المنتجات البترولية المسعرة كوقود في عمليات الحرق للأغراض التجارية، مثل الإنتاج التجاري للكهرباء والإسمنت وغيرهما مما تحدده الإجراءات التنظيمية، إلا بعد الحصول على ترخيص من الوزارة.
- ٣-٤ لا تستخدم المنتجات البترولية لقيماً في أي عمليات تصنيعية إلا بالسعر العالمي، وبعد الحصول على ترخيص من الوزارة وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.

البيع والشراء

المادة الخامسة:

- ١-٥ تباع المنتجات البترولية من قبل الشركة ومحطات الوقود المرخص لها.
- ٢-٥ مع مراعاة الفقرة (١-٥) أعلاه، على كل شخص الحصول على ترخيص من الوزارة قبل ممارسة بيع المنتجات البترولية، وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٣-٥ يجب أن يتضمن عقد بيع منتج بترولي على نص صريح يوضح الغرض من شراء ذلك المنتج والسعر المطبق عليه بما لا يخالف النظام وأحكام المادة (الرابعة) من اللائحة.
- ٤-٥ يلتزم البائع والمشتري بإعداد تقارير شهرية توضح جميع عمليات بيع المنتجات البترولية وشراؤها، ويحتفظ بتلك التقارير في سجلاته لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، وتقديمها للوزارة عند طلبها.

النقل

المادة السادسة:

- ١-٦ يجب الحصول على ترخيص من الوزارة قبل ممارسة الشخص نقل المنتجات البترولية، بما في ذلك الشحن والمناولة، وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.
- ٢-٦ يلتزم الناقل بنقل المنتجات البترولية المسلمة له وتسليمها إلى المستلم المنصوص عليه في عقد النقل بالكمية والجودة المسلمة له، ويكون الناقل مسؤولاً عن أي اختلاف في جودة المنتجات البترولية المسلمة منه وكميتها إذا زادت كمية النقص عن نسبة الفقد التشغيلي لنوع المنتج البترولي خلال عملية النقل وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٣-٦ تنقل المنتجات البترولية على وسائل النقل البرية أو البحرية أو الجوية المرخص لها من الوزارة فقط.
- ٤-٦ يلتزم الناقل بحمل تراخيص النقل وإشعارات استلام المنتجات البترولية وتسليمها وأية وثائق أخرى ذات صلة، في وسيلة النقل.
- ٥-٦ على الناقل اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأكد من التزام قائدي وسائل النقل بأحكام اللائحة والإجراءات التنظيمية وأي أنظمة أخرى، ويتحمل الناقل مخالفة قائد وسيلة النقل للنظام أو اللائحة أو الإجراءات التنظيمية.
- ٦-٦ يلتزم الناقل بإعداد تقارير شهرية توضح جميع عمليات نقل واستلام وتسليم وشحن ومناولة المنتجات البترولية، ويحتفظ بتلك التقارير في سجلاته لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، وتقديمها للوزارة عند طلبها.

التخزين

المادة السابعة:

- ١-٧ يجب الحصول على ترخيص من الوزارة قبل ممارسة الشخص تخزين المنتجات البترولية لأغراض تجارية، وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.
- ٢-٧ على المرخص له بالتخزين بالتأكد من سلامة الصهاريج والخزانات المخصصة لتخزين المنتجات البترولية وامتثالها وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٣-٧ يتعين على المرخص له بالتخزين التأكد من سلامة إجراءات القياس والمعايرة في منطقة التخزين وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٤-٧ يلتزم المرخص له بالتخزين بإعداد تقارير شهرية توضح جميع عمليات تخزين المنتجات البترولية وحركتها، ويحتفظ بتلك التقارير في سجلاته لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، وتقديمها للوزارة عند طلبها.
- ٥-٧ يلتزم المرخص له بالتخزين بتسليم المنتجات البترولية بالجودة والكمية المسلمة له، ويكون مسؤولاً عن أي اختلاف في جودة المنتجات البترولية المسلمة وكميتها إذا زادت كمية النقص

عن نسبة الفقد التشغيلي لنوع المنتج البترولي خلال عملية التخزين وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.

- ٦-٧ لا يجوز خلط أي منتج بترولي بمنتج آخر في أي حال من الأحوال خلال مدة التخزين إلا بعد الحصول على ترخيص من الوزارة وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.
- ٧-٧ لا يجوز تخزين المنتجات البترولية أو المواد الخاضعة للنظام واللائحة في مناطق الإيداع والتخزين الداخلية في المناطق الجمركية إلا بعد الحصول على ترخيص من الوزارة وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.

التوزيع

المادة الثامنة:

- ١-٨ على كل شخص الحصول على ترخيص من الوزارة قبل ممارسة توزيع المنتجات البترولية وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.
- ٢-٨ يلتزم الموزع بتوزيع كامل كميات المنتجات البترولية المبيعة له وتسليمها إلى المستخدم المنصوص عليه في عقود الشراء والبيع والتوزيع المبرمة معه، وفق الترخيص الممنوح له من الوزارة.
- ٣-٨ يكون الموزع مسؤولاً عن أي اختلاف في جودة المنتجات البترولية المسلمة منه، وكميتها إذا زادت كمية النقص عن نسبة الفقد التشغيلي لنوع المنتج البترولي خلال عملية التوزيع وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.

الاستيراد

المادة التاسعة:

- ١-٩ يجوز استيراد المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية من خارج المملكة باستثناء المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية المذكورة في الجدول (أ) والتي تتطلب الحصول على تصريح مسبق من الوزارة وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية، ويكون تحديث الجدول (أ) عند الحاجة بقرار من الوزير.
- ٢-٩ مع مراعاة الأنظمة والإجراءات الجمركية المعمول بها في المملكة، للوزارة التنسيق مع مصلحة الجمارك العامة والجهات الأخرى المعنية للتحقق من أي شحنة مستوردة قبل دخولها إلى المملكة.
- ٣-٩ يلتزم المستورد بالتأكد من سلامة إجراءات القياس والمعايرة في منطقة الاستلام للاستيراد وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٤-٩ يخضع المنتج البترولي المستورد لأحكام النظام واللائحة بعد دخوله للمملكة.

التصدير

المادة العاشرة:

- ١-١٠ لا يجوز تصدير المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية المحددة في الجدول (ب) إلا بعد الحصول على تصريح من الوزارة وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية.
- ٢-١٠ لا يجوز التصريح بتصدير منتجات بترولية لمن سبق أن أدين بجريمة تهريب جمركي ما لم يكن قد مضى على قرار الإدانة مدة لا تقل عن خمس سنوات، وفي حال العود لا يمنح له التصريح قبل انقضاء مدة عشر سنوات من قرار الإدانة، وتزود مصلحة الجمارك العامة الوزارة بأسماء من يداونون بقضايا تهريب جمركي.
- ٣-١٠ في حال تصدير أي من المنتجات البترولية المسعرة، وبعد الحصول على تصريح من الوزارة وفق ما تحدده اللائحة والإجراءات التنظيمية، تتولى مصلحة الجمارك العامة تحصيل المبالغ التي تعادل الفرق بين السعر الذي حددته الحكومة للمنتج المزمع تصديره وسعره في الأسواق العالمية، وتحويلها إلى خزانة الدولة.
- ٤-١٠ يلتزم المصدر بالتأكد من سلامة إجراءات القياس والمعايرة في منطقة الشحن للتصدير وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.

الفصل الثالث

المخالفات

المادة الحادية عشرة:

يعد أي عمل من الأعمال التالية مخالفة لأحكام النظام واللائحة:

- ١-١١ التصرف بالمنتجات البترولية بما يخالف التصريح أو الترخيص، مالم توافق الوزارة على ذلك.
- ٢-١١ استخدام المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (الرابعة) من اللائحة.
- ٣-١١ شراء المنتجات البترولية لأغراض تجارية دون الحصول على ترخيص من الوزارة.



اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية .. تمة

التحفظ على المنتج البترولي والتصرف به

المادة الرابعة عشرة:

- ١-١٤ مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٤-١٣) يلتزم مالك المنتج البترولي المشتبه به بعدم التصرف بالمنتج إلى حين الانتهاء من إجراءات التحقيق.
- ٢-١٤ عند ثبوت عدم صلاحية المنتج البترولي المضبوط للاستخدام أو في حال تشكيكه لخطورة حالة، فللوزير إصدار أمر بنقل المنتج على نفقة المخالف إلى أحد المواقع المخصصة والتي تحددها الوزارة حسب نوع المنتج وطبيعته.
- ٣-١٤ عند صدور حكم المحكمة المختصة بمصادرة المنتج البترولي محل المخالفة، يتم نقله على نفقة المخالف إلى أحد المواقع المخصصة والتي تحددها الوزارة حسب نوع المنتج وطبيعته.

مسؤولية الوزارة حيال موظفي الضبط

المادة الخامسة عشرة:

تتولى الوزارة ما يلي:

- ١-١٥ صرف بطاقات عمل لموظفي الضبط لتقديمها عند التفتيش والضبط.
- ٢-١٥ إصدار القرارات والتعاميم وتوفير التدريب اللازم لموظفي الضبط لتطبيق أحكام النظام واللائحة.
- ٣-١٥ التحقق من تقييد موظفي الضبط بتطبيق أحكام النظام واللائحة وعدم إساءة استخدام السلطة.
- ٤-١٥ منح مكافأة تشجيعية عند اكتشاف المخالفات وضبطها، وفق الأنظمة واللوائح المعمول بها وحسب الآلية التي تحددها الإجراءات التنظيمية.

النظر في المخالفات

المادة السادسة عشرة:

- ١-١٦ تتولى اللجنة النظر في المخالفات الواردة في المادة (السابعة) من النظام أو أي مخالفة أخرى لأحكامه أو لأحكام اللائحة وإيقاع العقوبات المحددة في المادة (الثامنة) من النظام حسب ما توضحه المادة (السابعة عشرة) من اللائحة.
- ٢-١٦ إذا انطوت المخالفة على فعل يشمل تغيير حقيقة منتج بترولي بسعر بأي طريقة كانت، لبيدو كأنه منتج بترولي غير مسعر، كما هو مشار إليه في الفقرة (١) من المادة (الثالثة عشرة) من النظام، تتولى اللجنة، مع عدم الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في الفقرات (١) و(٢) و(٣) من المادة (الثامنة) من النظام، إحالة محضر المخالفة إلى النيابة العامة.

العقوبات

المادة السابعة عشرة:

- يعاقب كل من يخالف أحكام النظام، بواحدة أو أكثر من العقوبات الواردة في المادة (الثامنة) والمادة (الثالثة عشرة) من النظام، ويوضح الجدول (ج) من اللائحة تفاصيل المخالفات والعقوبات المحددة لها.

الإعفاء من العقوبات

المادة الثامنة عشرة:

- ١-١٨ يعفى من العقوبات المقررة في النظام كل من أبلغ الوزارة عن الشركاء في أي مخالفة لأحكام النظام واللائحة قبل معرفة الوزارة بها، وقبل حدوث أي ضرر.
- ٢-١٨ إذا حصل البلاغ عن المخالفة بعد وصولها إلى علم الوزارة فإنه يشترط لإعفاء الشخص المبلغ أن يؤدي بلاغه إلى ضبط باقي المخالفين.

مكافأة التبليغ

المادة التاسعة عشرة:

كل من يوفر معلومات من غير الشركاء تقود لاكتشاف أي مخالفة لأحكام النظام واللائحة يستحق مكافأة مالية بعد صدور الحكم النهائي للمخالفة، يتم تقديرها كما يلي:

- ١-١٩ إذا حصل البلاغ عن المخالفة قبل وصولها إلى علم الوزارة وقبل حدوث أي ضرر أو خسارة مرتتبة على المخالفة تحسب المكافأة المالية بنسبة (٢٠٪) من مجموع المبالغ المحصلة من المخالفة.
- ٢-١٩ إذا حصل البلاغ عن المخالفة قبل وصولها إلى علم الوزارة وبعد حدوث أي ضرر أو خسارة مرتتبة على المخالفة تحسب المكافأة المالية بنسبة (١٥٪) من مجموع المبالغ المحصلة من المخالفة.

- ٤-١١ بيع أو شراء المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (الخامسة) من اللائحة.
- ٥-١١ معالجة المنتج البترولي أو خلطه بمنتج بترولي آخر أو بمواد أخرى بهدف الكسب، دون موافقة الوزارة.
- ٦-١١ نقل المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (السادسة) من اللائحة.
- ٧-١١ نقل المنتجات البترولية أو توزيعها إلى غير الجهة المتعاقدة معها وفق الترخيص دون موافقة الوزارة.
- ٨-١١ استغلال أي وسيلة من وسائل نقل العبور (التراخيص) في تهريب أو إساءة استخدام المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية بما يخالف أحكام النظام واللائحة.
- ٩-١١ تغيير أو تعديل أي جزء من أجزاء وسيلة النقل بهدف تهريب المنتجات البترولية أو إخفائها أو إساءة استخدامها.
- ١٠-١١ التصرف بالمنتج البترولي قبل ظهور نتيجة فحص العينة، بما يخالف أحكام المادة (الحادية عشرة) من النظام.
- ١١-١١ تخزين المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (السابعة) من اللائحة.
- ١٢-١١ عدم إعداد التقارير الدورية الواردة في اللائحة أو عدم الاحتفاظ بها للمدد النظامية المقررة.
- ١٣-١١ إخفاء أو إتلاف بشكل مباشر أو غير مباشر أي من المستندات أو التقارير أو الشهادات أو النماذج المنصوص عليها في اللائحة أو الإجراءات التنظيمية بهدف إخفاء معلومات عن الجهات ذات العلاقة.
- ١٤-١١ تغيير حقيقة منتج بترولي مسعر لبيدو كأنه منتج بترولي غير مسعر.
- ١٥-١١ إتلاف أو تغيير الأدوات والوسائل المستخدمة في ضبط وتحريز المضبوطات أو أي جزء منها.
- ١٦-١١ تعطيل أو تأخير موظفي الضبط عن تأدية مهامهم بأي شكل من الأشكال بما في ذلك تأخير دخولهم للمواقع أو الإطلاق على الوثائق والمستندات أو سحب العينات، وتضاعف العقوبة إذا ترتب على ذلك تفويت ضبط المخالفة.

إجراءات ضبط المخالفات

المادة الثانية عشرة:

- ١-١٢ تتولى الوزارة في سبيل تنفيذ أحكام النظام واللائحة ضبط المخالفات المنصوص عليها في النظام منفردة من خلال موظفي الضبط، أو بالاشتراك مع الجهات ذات العلاقة عند الحاجة.
- ٢-١٢ يتولى موظفو الضبط مهمة ضبط المخالفات الواردة في النظام واللائحة وتكون لهم صلاحيات وسلطات الضبط الجنائي وفق نظام الإجراءات الجزائية، وتحدد الإجراءات التنظيمية الآليات اللازمة لتطبيق ذلك.
- ٣-١٢ لموظفي الضبط في سبيل تأدية مهامهم بدخول المصانع والمخازن وغيرها مثل المرافق والموانئ والمدن الصناعية، والتنسيق مع الجهات المعنية عند الحاجة لتسهيل ذلك.
- ٤-١٢ لموظفي الضبط في سبيل تأدية مهامهم البحث والتحري وتلقي البلاغات والشكاوى عن مخالفات النظام واللائحة.
- ٥-١٢ يتولى موظفو الضبط مباشرة المخالفات وضبطها وإثباتها وضبط الوثائق والمستندات المتعلقة بها، وفق الآلية التي تحددها الإجراءات التنظيمية.
- ٦-١٢ لموظفي الضبط سلطة وصلاحيات ضبط المخالفين وتوثيق إفاداتهم وأقوالهم، والتحقق عليهم عند الاقتضاء، وفق نظام الإجراءات الجزائية، وتسليمهم للجهة الأمنية المختصة.
- ٧-١٢ يتولى موظفو الضبط التنسيق وتبادل المعلومات مع مصلحة الجمارك العامة والجهات الأخرى ذات العلاقة حول مخالفات النظام واللائحة ومن يدانون بقضايا تهريب جمركي، وفق الآلية التي تحددها الإجراءات التنظيمية.

إجراءات سحب العينات ومناولتها

المادة الثالثة عشرة:

- ١-١٣ إذا وجدت لدى أحد موظفي الضبط أسباب كافية تحمله على الاعتقاد بأن هناك مخالفة لأحكام النظام واللائحة، جاز له سحب عينات من المنتجات البترولية المشتبه بها أو أي مواد أخرى متعلقة بها لتحليلها والتحقق منها.
- ٢-١٣ يتولى موظفو الضبط تحرير محضر ضبط بالمنتجات البترولية المشتبه بها أو أي مواد أخرى متعلقة بها، يحتوي على جميع البيانات اللازمة للتثبت من العينات نفسها والمنتج الذي أخذت منه، وضبط الوثائق والمستندات المتعلقة به، وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٣-١٣ يتولى موظفو الضبط اتخاذ التدابير اللازمة لتحريز المضبوطات بشكل آمن والتأكد من سلامتها وأنها لا تشكل خطراً، والتحقق عليها بالأوعية الموجودة فيها أو نقلها إلى أوعية أخرى عند الحاجة، وحظر التصرف بها قبل ظهور نتيجة الفحص، وفق الآلية التي تحددها الإجراءات التنظيمية.
- ٤-١٣ على موظفي الضبط المحافظة على سلامة العينات ونقلها ومناولتها بشكل آمن وفق ما تحدده الإجراءات التنظيمية.
- ٥-١٣ تلتزم الجهة المختصة والمعينة من الوزارة بفحص المنتج وتحليله وفق طرق الفحص المحددة له وإظهار نتيجة الفحص المطلوب خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تسلمها للجنة.
- ٦-١٣ ليس لمالك المنتج البترولي المطالبة بتعويض عن الكميات المسحوبة للفحص والتحليل.

اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية .. تمة



أحكام ختامية

المادة العشرون:

- ١-٢٠ يعمل باللائحة من تاريخ العمل بالنظام والمحدد بـ(ستين) يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، حسب ما ورد في المادة (الخامسة عشر) والمادة (السادسة عشر) من النظام.
- ٢-٢٠ تطبق أحكام اللائحة على كل شخص يمارس واحداً أو أكثر من الأنشطة التجارية بالمنتجات البترولية، سواء كانت منفردة أو مجتمعة.

- ٣-١٩ إذا حصل البلاغ عن المخالفة بعد وصولها إلى علم الوزارة وقبل حدوث أي ضرر أو خسارة مترتبة على المخالفة وأدى البلاغ إلى ضبط باقي المخالفين تحسب المكافأة المالية بنسبة (١٠٪) من مجموع المبالغ المحصلة من المخالفة.
- ٤-١٩ إذا حصل البلاغ عن المخالفة بعد وصولها إلى علم الوزارة وبعد حدوث أي ضرر أو خسارة مترتبة على المخالفة وأدى البلاغ إلى ضبط باقي المخالفين تحسب المكافأة المالية بنسبة (٥٪) من مجموع المبالغ المحصلة من المخالفة.

الجدول

جدول (أ) - المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على منتجات بترولية المقيد استيرادها

التصنيف	المنتج
منتجات بترولية خام: (هي المنتجات البترولية التي توجد في الطبيعة ويتم استخراجها ومعالجتها لتنقيتها من الشوائب)	١. الزيت الخام بدرجاته المختلفة بما في ذلك المكثفات الطبيعية والمصاحبة والزيت الخام المقطر جزئياً. ٢. الفحم. (النتراسيت، الببتوميني، الليجنت) ٣. القار الرملي والصخري. ٤. الزيوت الرملية والصخرية
منتجات بترولية أولية (هي المنتجات التي تنتج عن عمليات معالجة وتكرير المنتجات البترولية الخام)	١. منتجات من الزيت الخام: أ. النافثا (الخفيفة، الثقيلة، غير المهذبة) ب. الجازولين (91, 95, جازولين لأغراض الطيران، جازولين خام غير محدد الرقم الأوكتنيني (MoGas)) ج. وقود الطائرات (Jet A-1, JP8, JP-5) د. كيروسين هـ. ديزل بكافة درجاته و. زيت الوقود بكافة درجاته ز. أسفلت بدرجاته بما فيه الأسفلت المؤكسد و الكت باك أسفلت ح. سوازل ومخاليط مركبات عطرية ط. بواقي أبراج التقطير تحت الضغط الجوي ي. بواقي أبراج التقطير تحت التفريغ ك. زيت ثقيل معالج منزوع المحتوي المعدني (De-metalized Oil) (DMO) ٢. منتجات الفحم: أ. فحم الكوك ب. قطران ٣. منتجات القار: أ. فحم الكوك ب. زيت مؤلف التركيبية (Syn crude oil) ٤. منتجات الزيوت الرملية والصخرية: أ. فحم الكوك ب. زيت مؤلف التركيبية (Syn crude oil)

جدول (ب) - المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على منتجات بترولية المقيد تصديرها

التصنيف	المنتج
منتجات بترولية خام: (هي المنتجات البترولية التي توجد في الطبيعة ويتم استخراجها ومعالجتها لتنقيتها من الشوائب)	٥. الزيت الخام بدرجاته المختلفة بما في ذلك المكثفات الطبيعية والمصاحبة والزيت الخام المقطر جزئياً. ٦. الفحم. (النتراسيت، الببتوميني، الليجنت) ٧. القار الرملي والصخري. ٨. الزيوت الرملية والصخرية
منتجات بترولية أولية (هي المنتجات التي تنتج عن عمليات معالجة وتكرير المنتجات البترولية الخام)	٥. منتجات من الزيت الخام: أ. النافثا (الخفيفة، الثقيلة، غير المهذبة) ب. الجازولين (91, 95, جازولين لأغراض الطيران، جازولين خام غير محدد الرقم الأوكتنيني (MoGas)) ج. وقود الطائرات (Jet A-1, JP8, JP-5) د. كيروسين هـ. ديزل بكافة درجاته

اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية .. تمة



قرارات وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

المنتج	التصنيف
و . زيت الوقود بكافة درجاته ز . أسفلت بدرجاته بما فيه الأسفلت المؤكسد و الكت باك أسفلت ج. سوائل و مخاليط مركبات عطرية ط. بواقي ابراج التقطير تحت الضغط الجوي ي. بواقي ابراج التقطير تحت التفريغ ك. زيت ثقيل معالج منزوع المحتوى المعدني ((DMO (De-metalized Oil ٦. منتجات الفحم: أ . فحم الكوك ب. قطران ٧. منتجات القار: أ . فحم الكوك ب. زيت مؤلف التركيبية (Syn crude oil) ٨. منتجات الزيوت الرملية والصخرية: أ . فحم الكوك ب. زيت مؤلف التركيبية (Syn crude oil)	
١. مذيبات مختلفة الدرجات والتطبيقات. ٢. مذيبات عطرية وتشمل مركبات البنزين، التولوين، الزايلين ومخاليطها (BTX). ٣. المخاليط المحتوية على المركبات العطرية الناتجة من وحدات المعالجة في الصناعات البتروكيمياوية (PFO,Pgas). ٤. سوائل ومحضرات التنظيف والتنظيف الجاف. ٥. سوائل ومحضرات تخفيف الأصباغ. ٦. سوائل ومحضرات التلميع (varnish). ٧. الراتنجات المختلفة. ٨. دهانات الأبيوكسي. ٩. الفترات بكافة درجاتها. ١٠. سوائل ومحضرات المبيدات الحشرية. ١١. سوائل ومحضرات تثبيت الأصباغ وتلميع الأسطح. ١٢. سوائل ومحضرات ضبط الاشتعال. ١٣. سوائل ومحضرات ضبط اللزوجة. ١٤. مذيبات لصناعة المطاط. ١٥. سوائل ومحضرات اللواصق ومواد الطبخ. ١٦. ارواح النفط البيضاء بمختلف درجاتها. ١٧. زيوت بيضاء عديمة الرائحة. ١٨. زيوت بيضاء خفيفة و ثقيلة. ١٩. زيوت بارافينية. ٢٠. جازولين ابيض. ٢١. كيروسين ابيض. ٢٢. كيروسين عديم الرائحة. ٢٣. زيوت أساس بكافة درجاتها (SN 500, SN700 , SN 70 , SN 100, SN 150, SN 300) بما في ذلك المعاد تكريرها. ٢٤. زيوت تزييق محركات البنزين بكافة درجاتها. ٢٥. زيوت تزييق محركات الديزل بكافة درجاتها. ٢٦. زيوت تزييق محركات معدات ثقيلة بكافة درجاتها. ٢٧. زيوت تزييق محركات التوربينات بكافة درجاتها. ٢٨. زيوت تزييق القير والجربوكس بكافة درجاتها. ٢٩. زيوت تزييق ناقل الحركة الأوتوماتيك (ATF) و العادي بكافة درجاتها ٣٠. زيوت الغرامل بكافة درجاتها. ٣١. زيوت الهيدروليك بكافة درجاتها. ٣٢. زيوت ضغط الهواء والغاز بكافة درجاتها. ٣٣. زيوت البيرنجات بكافة درجاتها. ٣٤. زيوت محولات كهربائية بكافة درجاتها. ٣٥. زيوت التبريد والمبادلات الحرارية بكافة درجاتها.	منتجات بترولية نهائية أو شبه نهائية: (هي المنتجات التي تنتج عن عمليات التصنيع أو معالجة وتكرير المنتجات البترولية الخام أو الأولية)

اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية .. تمة



التصنيف	المنتج
٣٦. زيوت كيابل الكهرباء بكافة درجاتها.	
٣٧. زيوت القطع.	
٣٨. زيوت الصب والقولبة.	
٣٩. زيوت الزلاقات والمساعد والرافعات.	
٤٠. زيوت الحفر.	
٤١. زيوت مانعة الصدأ والتآكل.	
٤٢. زيوت الآلات والأجهزة الدقيقة.	
٤٣. زيوت تثبيت التربة.	
٤٤. الشموع البرافينية وغيرها مختلفة الأغراض.	
٤٥. شحوم بترولية بكافة أنواعها ودرجاتها.	
٤٦. سوائل العزل المائي.	
٤٧. رقائق و لفات العزل المائي المحتوية على مخاليط من البيتومين أو الأسفلت.	
٤٨. المخاليط والعجائن المخصصة للعزل المائي وغيره و المحتوية على مخاليط من البيتومين أو الأسفلت.	
٤٩. الأسفلت بدرجاته.	
٥٠. مستحلبات الأسفلت والقار.	
٥١. مخلفات المنتجات البترولية الناتجة من حوادث التسرب والانسكاب وعمليات التصنيع والصيانة والتشغيل والتنظيف، ويشمل المنتجات البترولية المستخدمة أو المستهلكة كزيوت محركات السيارات المستخدمة.	

جدول (ج) - العقوبات والمخالفات

العقوبات:

الرمز	العقوبة (وفق المادة الثامنة من النظام)
٠١	إلغاء التصريح أو الترخيص.
٠٢	حرمانه من الحصول على التصريح أو الترخيص لمدة تصل إلى ثلاث سنوات.
٠٣	إلغاء عقود الإمداد لمدة تصل إلى ثلاث سنوات.
٠٤	غرامة تصل إلى ضعفي قيمة المادة البترولية محل المخالفة بالسعر العالمي.
الرمز	العقوبة (وفق المادة الثالثة عشر من النظام)
٠٥	السجن مدة تصل إلى خمس سنوات.
٠٦	غرامة تصل إلى ثلاث أضعاف قيمة المادة البترولية محل المخالفة بالسعر العالمي.
٠٧	مصادرة المنتج البترولي.

المخالفات:

نوع المخالفة	العقوبة
أ . التصرف بالمنتجات البترولية بما يخالف التصريح أو الترخيص الممنوح من الوزارة، مالم توافق الوزارة على ذلك.	بوحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) . (٠٢) . (٠٣) . (٠٤)
ب. استخدام المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (الرابعة) من اللائحة.	بوحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) . (٠٢) . (٠٣) . (٠٤)

اللائحة التنفيذية لنظام التجارة بالمنتجات البترولية .. تمة



قرارات وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

نوع المخالفة	العقوبة
ج. شراء المنتجات البترولية للأغراض التجارية دون الحصول على ترخيص من الوزارة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
د. بيع أو شراء المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (الخامسة) من اللائحة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
هـ. معالجة المنتج البترولي أو خلطه بمنتج بترولي آخر أو بمواد أخرى بهدف الكسب، دون موافقة الوزارة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
و. نقل المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (السادسة) من اللائحة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ز. نقل المنتجات البترولية أو توزيعها إلى غير الجهة المتعاقد معها وفق الترخيص دون موافقة الوزارة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ح. استغلال أي وسيلة من وسائل نقل العبور (الترانزيت) في تهريب أو إساءة استخدام المنتجات البترولية أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية بما يخالف أحكام النظام واللائحة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ط. تغيير أو تعديل أي جزء من أجزاء وسيلة النقل بغرض تهريب المنتجات البترولية أو إخفائها أو إساءة استخدامها.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ي. التصرف بالمنتج البترولي قبل ظهور نتيجة فحص العينة، بما يخالف أحكام المادة (الحادية عشرة) من النظام.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ك. تخزين المنتجات البترولية بما يخالف أحكام المادة (السابعة) من اللائحة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ل. عدم إعداد التقارير الدورية الواردة في اللائحة أو عدم الاحتفاظ بها للمدد النظامية المفروضة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣)
م. إخفاء أو إتلاف بشكل مباشر أو غير مباشر أي من المستندات أو التقارير أو الشهادات أو النماذج المنصوص عليها في اللائحة والإجراءات التنظيمية بهدف إخفاء معلومات عن الجهات ذات العلاقة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣)
ن. تغيير حقيقة منتج بترولي مسعر ليبدو كأنه منتج بترولي غير مسعر.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٥) ، (٠٦) ، (٠٧)
س. إتلاف أو تغيير الأدوات والوسائل المستخدمة في ضبط وتحريز المضبوطات أو أي جزء منها.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣) ، (٠٤)
ع. تعطيل أو تأخير موظفي الضبط عن تأدية مهامهم بأي شكل من الأشكال بما في ذلك تأخير دخولهم للمواقع أو الاطلاع على الوثائق والمستندات أو سحب العينات، وتضاعف العقوبة إذا ترتب على ذلك تفويت ضبط المخالفة.	بواحدة أو أكثر من العقوبات التالية: (٠١) ، (٠٢) ، (٠٣)

* تضاعف العقوبة لكل مخالفة في حال تكرار المخالفة.

قرار وزير الصحة رقم (١٨٥٣٥١٥) وتاريخ ٢٩-١٢-١٤٣٩ هـ

الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التبغ

ثانياً: تُنشر اللائحة بالجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني للوزارة ويعمل بها اعتباراً من تاريخ نشرها.

والله الموفق

وزير الصحة

توفيق بن فوزان الربيع

إن وزير الصحة

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبعد الاطلاع على نظام مكافحة التبغ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٦) وتاريخ ٢٨-٧-١٤٣٦ هـ.

وبعد الاطلاع على المادة (التاسعة عشرة) الفقرة (١) من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التبغ

والتي تنص «تقوم وزارة الصحة بمراجعة اللائحة بعد مضي ستة من تطبيقها وتعديلها كلما دعت

الحاجة لذلك».

ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التبغ بحسب الصيغة المرفقة بهذا القرار.

اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التبغ

المادة (١):

النظام:

يهدف هذا النظام إلى مكافحة التدخين، باتخاذ جميع الإجراءات والخطوات اللازمة على مستوى الدولة والمجتمع والأفراد؛ سعياً إلى الحد من عادة التدخين بجميع أنواعه عند الأفراد، وفي مراحل العمر المختلفة.

اللائحة:

١-١ يهدف النظام إلى حماية أفراد المجتمع من العواقب الصحية والاجتماعية والبيئية

والاقتصادية الناجمة عن تعاطي التبغ والتعرض لدخانه.

٢-١ يتعين على جميع الأجهزة الحكومية، والجمعيات الأهلية، والقطاع الخاص، وجميع أفراد

المجتمع: التعاون فيما بينهم على اتخاذ كافة التدابير وتفعيل جميع الإجراءات المنصوص

عليها في هذا النظام ولائحته التنفيذية، والتي تهدف إلى الحد من انتشار ظاهرة التدخين

بجميع أشكالها وصورها في مراحل العمر المختلفة، وتفاذي ما ينجم عنها من آثار سلبية.

المادة (٢):

النظام:

يقصد بالتدخين تعاطي التبغ ومشقاته، ويشمل ذلك السجائر والسيجار والجراك والتبناك

والمعسل وأي منتج يدخل التبغ في مكوناته، سواء تم ذلك عن طريق السجائر أو السيجار أو

الغليون أو النشوق أو الشيشة أو المضغ أو التخزين أو أي طريقة أخرى.

اللائحة:

١-٢ يقصد بالتدخين تعاطي التبغ ومشقاته بأي طريقة كانت، ومن تلك الطرق على سبيل المثال

لا الحصر استخدام: السجائر، والسجائر الإلكترونية، والسيجار، والجراك، والتبناك،

والمعسل، والمعسل الإلكتروني، وتبغ الغليون، وتبغ المضغ والتخزين، والشمة، والسويكا،

والنشوق، والتمبل، أو أي وسيلة أخرى يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتهما

في تكوينه.

المادة (٣):

النظام:

تحظر زراعة أو تصنيع التبغ ومشقاته في المملكة.

اللائحة:

١-٣ تحظر زراعة نباتات التبغ بجميع أنواعها وفصائلها وأجزائها، أو أي شيء يدخل التبغ في تركيبته.

٢-٣ يحظر تصنيع أي نوع من أنواع التبغ أو أوراقه أو ثماره أو جذوره أو سيقانه أو بذوره

(الخضراء، أو المجففة)، أو أي منتجات يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتهما

في تكوينها أو التعبئة أو الخلط، ويدخل في التصنيع وكذلك إعادة التصنيع.

٣-٣ تقوم الجهات المشرفة على شؤون الزراعة والصناعة، بضبط وتحرير مخالفات زراعة

وصناعة التبغ ومشقاته، وإيقاع الغرامات بحق المخالفين مع مراعاة ما جاء في الفصل

الثالث من نظام إيرادات الدولة، والإشراف على عملية إزالة المخالفة.

المادة (٤):

النظام:

تزداد الرسوم على التبغ ومشقاته، بقرار من مجلس الوزراء.

اللائحة:

١-٤ تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة التبغ- كلما دعت الحاجة إلى ذلك- برفع مرئياتها إلى وزير الصحة

بشأن زيادة الرسوم على التبغ ومشقاته، ولوزير الصحة رفع المرئيات إلى مجلس الوزراء.

المادة (٥):

النظام:

يجب أن يكون موضحاً على علبة التبغ ومشقاته البيانات الإيضاحية والتحذيرية التي تحددها

اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١-٥ يجب أن تكون جميع عبوات التبغ الكبيرة منها أو الصغيرة، وعلب أي منتجات يدخل التبغ

الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتهما في تكوينها مستوفية الآتي:

أ. تتولى كل من الهيئة العامة للغذاء والدواء واللجنة الوطنية لمكافحة التبغ التنسيق فيما

بينهما لمراجعة وتعديل المواصفات الخاصة بطاقات عبوات التبغ ومشقاته.

ب. أن يوضع على واجهة العلبة عبارة وصوره تعبران عن الأضرار الصحية للتدخين؛

على أن تكون متجددة وواضحة ومفهومة وأن لا تقل المساحة المخصصة لذلك عن نصف

حجم واجهة العلبة.

ج. أن يبين في أي موضع منها نسبة النيكوتين والقطران وأول أكسيد الكربون، وتاريخ الإنتاج.

د. أن يبين في أي موضع منها بشكل واضح ومفهوم عبارة (لا تباع منتجات التبغ لمن يقل

عمرهم عن ١٨ سنة).

هـ. لا يجوز أن توضع على عبوات التبغ الكبيرة أو الصغيرة أو أي منتجات يدخل التبغ

الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتهما في تكوينها أي عبارات دعائية مثل الصور أو

البيانات الدعائية بما في ذلك استخدام الزخارف والخطوط والنقوش والألوان الزاهية.

المادة (٦):

النظام:

لا يفحص للتبغ ومشقاته بشكل نهائي إلا بعد تحليل عينات منه في المختبرات التي تحددها اللائحة

التنفيذية، للتأكد من مطابقتها للمواصفات التي تعدها الجهة المختصة بالتنسيق مع وزارة الصحة.

اللائحة:

١-٦ لا يتم الفحص النهائي (مع عدم الإخلال بميزة الفحص بتعمد عدم التصرف) للتبغ وأي منتجات

يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتهما في تكوينها إلا بعد أن تقوم شركات التبغ

بتقديم شهادة مطابقة من المختبرات المعتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء.

٢-٦ يتم سحب عينات عشوائية من الأسواق بواسطة الجهات الرقابية المختصة أو من المنافذ

الجمركية، واختبارها لدى المختبرات المعتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء والتأكد من

مطابقة التبغ المعروض بالأسواق.



اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التبغ .. تنمة

المادة (٧):

النظام:

يمنع التدخين في الأماكن الآتية:

١. الأماكن والساحات المحيطة بالمساجد.
٢. الوزارات والمصانع الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة وفروعها، والجهات العامة الأخرى في الدولة.
٣. المؤسسات التعليمية والصحية والرياضية والثقافية، والاجتماعية والخيرية.
٤. الأماكن المخصصة للعمل في الشركات والمؤسسات والهيئات والمصانع والبنوك وما في حكمها.
٥. وسائل النقل العامة برية أو جوية أو بحرية، وفق ما تحدده اللائحة التنفيذية.
٦. أماكن تصنيع الطعام والمواد الغذائية والمشروبات وتجهيزها وتعبئتها.
٧. مواقع إنتاج البترول ومشتقاته ونقله وتوزيعه وتكريره ومحطات توزيع الوقود والغاز وبيعهما.
٨. المستودعات والمصاعد وديورات المياه.
٩. الأماكن العامة التي لم ترد في الفقرات السابقة، على أنه في حالة إيجاد مواقع للتدخين في الأماكن التي تصنف ضمن هذه الفقرة، فيجب على الشخص المسؤول عنها مراعاة أن تكون معزولة وفي أضيظ الحدود، ولا يدخلها من يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً، وتحدد اللائحة التنفيذية معايير تطبيق هذه الفقرة.

اللائحة:

- ١-٧ حفاظاً على الصحة العامة والسلامة والحد من تعاطي التبغ ولحماية الأفراد غير المدخنين من التعرض لدخان التبغ وانبعاثاته، يحظر تعاطي التبغ ومشتقاته عن طريق التدخين أو أي طريقة أخرى يتم من خلالها استهلاك التبغ في الأماكن التالية:
١. المنشآت التعليمية والتدريبية الحكومية والخاصة وملحقاتها بما في ذلك المنشآت التعليمية التابعة للسفارات السعودية وقنصلياتها، ويشمل ذلك مواقع التدريب.
٢. الجمعيات والمؤسسات الأهلية بما في ذلك الخيرية منها والاجتماعية وفروعها.
٣. المواقع الأثرية والتراثية والمتاحف.
٤. قاعات الأفراح والقاعات المعدة للمؤتمرات والندوات والمحاضرات.
٥. المنشآت الصحية الحكومية والأهلية من مستشفيات، ومدن طبية، وعيادات، وعيادات متقلة، ومراكز، ومختبرات، وصيدليات، وما في حكمها.
٦. جميع وسائل النقل العامة ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: المركبات، والحافلات، والقطارات، والسفن، والقوارب، والطائرات.
٧. محطات النقل العام، ومحطات القطارات، ومحطات السكك الحديدية، والمطارات.
٨. وسائل نقل الأدوية وتخزينها والمستلزمات الصحية والأطعمة والمواد الغذائية والمشروبات.
٩. الأماكن المخصصة لتصنيع وإعداد وتحضير وتعبئة الطعام والمشروبات والمواد الغذائية في المطاعم، والمقاهي، والأكشاك، وعربات الطعام المتنقلة والثابتة، والمصانع، والمطابخ، وما في حكمها.
١٠. محطات توزيع الوقود والغاز وبيعهما.
١١. وسائل نقل المواد البترولية ومشتقاتها والمواد الكيميائية ومشتقاتها، وأية مواد أخرى سريعة الاشتعال.
١٢. كبائن الصراف الآلي المغلقة، وما في حكمها.

- ٢-٧ ضمن مسافة (٨) متر عن جميع الأماكن التي تكون مهياً لدخول أو اجتماع أو جلوس أو مرور الناس في الأماكن المشار إليها في الفقرات السابقة، أو غيرها من الأماكن كالمجمعات والمراكز التجارية والمعارض والمهرجانات والمنشآت والمنشآت والمطاعم والمقاهي وأماكن التسلية والترفيه والحدائق العامة والمنشآت، وما في حكمها.

- ٣-٧ في حال تم وضع مكان مخصص لتعاطي التبغ في الأماكن المشار إليها في الفقرة التاسعة من هذه المادة، فيجب أن تكون المنطقة المخصصة لهذا الغرض مرخصة، وأن يوجد بها وسائل جيدة للتهوية، وأن لا يقدم فيها أي نوع من الخدمات بما في ذلك الأطعمة والمشروبات، وأن لا يوفر فيها أي نوع من أنواع الترفيه أو شاشات العرض، ويجب وضع لوحات تنبيهية تحظر دخول من هم أقل من عمر ١٨ سنة على أن تكون مكتوبة باللغتين العربية والانجليزية بشكل واضح وموضوعة في مكان بارز قبل الدخول إلى الموقع المخصص لتعاطي التدخين.

- ٤-٧ أن يكون المكان المخصص لتعاطي التبغ في الأماكن المشار إليها في هذه المادة مستوفياً للشروط والمواصفات الخاصة بالتهوية والتكييف الآتية:

- ١- يجب أن يكون المكان معزولاً عن المناطق المجاورة له.
- ٢- يجب أن لا يقل ارتفاعه عن ٣ م.
- ٣- يجب أن تكون الأبواب ذاتية الإغلاق.

- ٤- يجب أن لا يزيد عدد الأشخاص المتواجدين في المكان في وقت واحد عن العدد المسوح به وبمعدل ١,٤٠ متر مربع للشخص على الأقل.
- ٥- عدم وضع أي خدمات يحتاجها غير المدخنين مثل (الهاتف- الفاكس- أجهزة الطباعة وغيرها).
- ٦- عدم وضع غرف التدخين على ممر لغير المدخنين.
- ٧- يجب أن تكون الأسقف المستعارة من ألواح الألومنيوم سهلة التنظيف.
- ٨- مراعاة أن تكون الأرضيات من المواد الغير قابلة للإشغال والقابلة للتنظيف بسهولة وتجنب أن تكون من الموكيت أو الفينيل.
- ٩- لا يسمح بدخول الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة.
- ١٠- يجب أن تتوفر فيه شروط السلامة ومكافحة الحريق الخاص بالمباني.
- ١١- أن يكون ضغط الهواء في الداخل سالب أي أقل من الأماكن المجاورة ما بين (٥-٧) باسكال بما يعادل In WG (٠,٣-٠,٢) (٠,٣-٠,٢)
- ١٢- يجب أن لا يقل معدل تدفق الهواء الداخل إلى المكان عن ٢٥ لتر / ثانية لكل شخص مصمم على الحد الأعلى لكثافة الإشغال.
- ١٣- يجب طرد الهواء للخارج مباشرة بطرق ميكانيكية ولا يجوز إعادة تدويره في منظومة التهوية والتكييف.
- ١٤- أن يكون نظام التهوية قادر على تبديل الهواء بما لا يقل عن عشر مرات حجم الهواء بالصالة لكل ساعة، وأن تبقى منظومة التهوية تعمل طيلة ساعات العمل.
- ١٥- يجب أن تكون مخارج الهواء على بعد ٨ م على الأقل من المخارج أو المداخل الرئيسية والنوافذ وفحات تزويد أنظمة التكييف بالهواء الخارجي.
- ١٦- فصل نظام التهوية والتكييف عن النظام المخصص للأماكن الأخرى بحيث لا يسمح بتدوير الهواء مع الأماكن الأخرى (غير المخصصة للمدخنين).

المادة (٨):

النظام:

للحد من بيع التبغ ومشتقاته يراعى ما يأتي:

- ١- ألا يباع إلا داخل عبوة مغلقة تحتوي على العدد أو الكمية التي تحددها اللائحة التنفيذية.
- ٢- ألا يباع بآلات البيع الذاتي.
- ٣- ألا يباع داخل وسائل النقل العامة.
- ٤- ألا يباع لمن تقل أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً.
- ٥- ألا تسجل براءات الاختراع المتعلقة به.
- ٦- ألا يخفض سعره، وألا يقدم على شكل عينة مجانية أو هدايا.
- ٧- عدم استيراد أو بيع أو تقديم منتجات تحمل دعابة للتبغ ومشتقاته.
- ٨- وضع ملصق في مكان البيع يحوي تحذيراً صحياً بوضار التدخين.

اللائحة:

- ١-٨ لا تباع منتجات التبغ أو أحد من مشتقاته إلا داخل عبوات مغلقة، ويكون بيع السجائر في عبوة مغلقة على ألا تقل عن عدد (٢٠) سيجارة، ولا يجوز البيع بالحبة، وألا تقل الكمية عن (٥٠٠) غرام من تبغ الجراك أو المعسل أو الغليون.
- ٢-٨ يمنع بيع أو عرض أو وضع التبغ، أو أي من المنتجات التي يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتها في تكوينها داخل آلات البيع الذاتي.
- ٣-٨ يمنع بيع أو عرض أو وضع التبغ، أو أي من المنتجات التي يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتها في تكوينها في جميع وسائل النقل العامة كالمركبات، والحافلات، والقطارات، والسفن، والقوارب، والطائرات.
- ٤-٨ يمنع بيع منتجات التبغ أو مشتقاته لمن تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، وللبنات الحق في أن يطلب من المشتري تقديم الدليل على بلوغه هذا السن.
- ٥-٨ يمنع تسجيل براءات الاختراع فيما يخص أي منتج من المنتجات التي يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتها في تكوينها أو أي برنامج أو أداة أو وسيلة أو فكرة تكون مرتبطة بالتبغ أو أحد مشتقاته بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ٦-٨ يمنع تخفيض سعر التبغ أو أي من مشتقاته أو تقديمه من ضمن العروض الترويجية بشكل مجاني كهدايا أو جوائز أو على شكل عينة لأي غاية كانت.
- ٧-٨ يمنع استيراد أو بيع أو تقديم أي منتج يحمل دعابة مباشرة أو غير مباشرة للتبغ ومشتقاته.
- ٨-٨ يجب أن توضع في الأماكن المخصصة لبيع أو عرض أو وضع التبغ أو أي من مشتقاته أو أي من المنتجات التي يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتها في تكوينها: عبارة وصورة تعبران عن مضار التدخين والتعرض لانبعاثاته، على أن تكون في مكان بارز وبشكل واضح.

اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التبغ . . تمة

المادة (٩):

النظام:

يمنع استيراد وبيع ألعاب الأطفال والحلوى المصنعة على هيئة سجائر أو أي أداة من وسائل التدخين.

اللائحة:

١-٩ يمنع استيراد أو بيع أو عرض أو تقديم بشكل مجاني ألعاب الأطفال والحلوى المصنعة التي تكون على هيئة سجائر، أو على هيئة أي منتج من المنتجات التي يدخل التبغ الخام أو المصنع أو شيئاً من مشتقاتهما في تكوينها، أو على هيئة أية أداة أو وسيلة من أدوات ووسائل تعاطي التبغ.

المادة (١٠):

النظام:

١- يمنع الإعلان والترويج للتبغ ومشتقاته بأي وسيلة من وسائل الإعلان أو الإعلام السعودية.
٢- تحذف مشاهد تعاطي التبغ ومشتقاته من الأفلام والمسلسلات والبرامج والمطبوعات التي تعرض في السعودية، وكل ما يشجع على التدخين.

اللائحة:

١-١٠ يمنع الإعلان والدعاية والترويج بما في ذلك الرعاية للتبغ ومشتقاته وذلك بشكل مباشر وغير مباشر عن طريق قنوات وسائل الإعلان والإعلام السعودي المرئية والمقروءة والمسموعة، بما في ذلك المواقع والمنصات والوسائط الإلكترونية.
٢-١٠ يجب حذف جميع مشاهد تعاطي التبغ ومشتقاته من الأفلام والمسلسلات والبرامج والمطبوعات التي تعرض في السعودية بما في ذلك البرامج والوسائط الإلكترونية، ويشمل الحذف كل ما يشجع على تعاطي التبغ بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

المادة (١١):

النظام:

على كل الجهات الحكومية المسؤولة عن الشؤون الإسلامية، والتعليم، والإعلام، والرياضة، والصحة، والشؤون الاجتماعية، عمل برامج توعية لمكافحة التدخين بشكل مستمر وبطريقة فعالة ومبتكرة، وحث القطاع الأهلي للمشاركة في هذه البرامج.

اللائحة:

١-١١ على كافة الجهات الحكومية تقديم برامج توعية سنوية مبنية على نسب المدخنين من العاملين التابعين لها.
٢-١١ تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة التبغ بوضع استراتيجية وطنية شاملة للتوعية بمكافحة التدخين ومعالجة أضراره والحد من التعرض لدخانها، وبناء برامج وطنية مبتكرة لذلك بالاستناد على البراهين العلمية ومن خلال أفضل الممارسات العالمية، وذلك بالتنسيق مع الجهات الحكومية، وحث القطاع الأهلي للمشاركة في ذلك.
٣-١١ لضمان تنفيذ برامج التوعية لمكافحة التدخين بشكل مستمر وبطريقة فعالة ومبتكرة، تقوم اللجنة الوطنية لمكافحة التبغ بإجراء مسوحات وطنية وأنظمة لرصد حجم تعاطي التبغ ومسبباته ومضاعفاته بما في ذلك إجراء الدراسات التقييمية للبرامج والأنشطة ذات العلاقة ومدى تحقيقها للأهداف المرجوة منها.

المادة (١٢):

النظام:

تتولى الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة وفروعها، والجهات العامة الأخرى في الدولة، والمؤسسات التعليمية والصحية والرياضية والثقافية والاجتماعية والخيرية، ومؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وفروعها: مسؤولية ضبط وتحرير المخالفات وإيقاع الغرامات.

اللائحة:

١-١٢ تتولى الجهات المشرفة على الأماكن التي يحظر تعاطي التبغ أو أي من مشتقاته فيها بموجب هذا النظام ولائحته التنفيذية، القيام بالآتي:
أ . وضع لوحات وعبارات تشير إلى حظر تعاطي التبغ أو أي من مشتقاته في هذه الأماكن وبيان الغرامة المترتبة على ذلك؛ على أن تكون تلك اللوحات والعبارات باللغة العربية والإنجليزية ومكتوبة بشكل واضح وأن تكون موزعة في أنحاء المكان.
ب . وضع تنظيم لآلية ضبط وتحرير المخالفات وإيقاع الغرامات بما يتوافق مع نظام إيرادات الدولة.
ج . على كافة الجهات المذكورة في المادة السابعة بموجب النظام ولائحته التنفيذية أن تضع الإجراءات الكفيلة لتحصيل إيرادات الغرامات بالتنسيق مع وزارة المالية.

المادة (١٣):

النظام:

يعاقب كل مخالف لأحكام المادة (الثالثة) من هذا النظام بغرامة مالية مقدارها (٢٠.٠٠٠) عشرون ألف ريال مع إزالة المخالفة على حسابه.

اللائحة:

١-١٣ تكون إزالة أو إتلاف المخالفات الواردة بالمادة الثالثة بموجب النظام ولائحته التنفيذية على نفقة المخالف.

المادة (١٤):

النظام:

يعاقب كل من يتعاطى التدخين مخالفاً أحكام المادة (السابعة) من هذا النظام بغرامة مالية مقدارها (٢٠٠) مئتا ريال.

المادة (١٥):

النظام:

في ما لم يرد في شأنه نص خاص بالعقوبة، يعاقب كل من يرتكب أي مخالفة لأي حكم من أحكام هذا النظام بغرامة لا تتجاوز (٥٠٠) خمسة آلاف ريال، وتضاعف العقوبة في حالة العود.

المادة (١٦):

النظام:

يجوز لمن صدرت ضده عقوبة من العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام، التظلم أمام الجهة المختصة، خلال المدة النظامية المقررة.

اللائحة:

١-١٦ يجوز لمن صدرت ضده العقوبة التظلم خلال مدة ٦٠ يوماً أمام الجهة المصدرة للعقوبة وعلى الجهة تحديد الإدارة المعنية بالتظلم لديها والإجراءات الخاصة بها.

المادة (١٧):

النظام:

لا تخل العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر.

المادة (١٨):

النظام:

تخصص جميع الغرامات المحصلة بموجب أحكام هذا النظام لدعم جهود التوعية وتشجيع الجمعيات الأهلية على مكافحة التدخين ونشرها على مستوى المملكة. وينشأ لهذا الغرض حساب بنكي يصرف منه بحسب التعليمات التي يصدرها وزير الصحة.

اللائحة:

١-١٨ يقوم وزير الصحة بإصدار التنظيم اللازم لصرف مبالغ الغرامات المحصلة لدعم جهود التوعية وتشجيع الجمعيات الأهلية على مكافحة التدخين ونشرها على مستوى المملكة.

المادة (١٩):

النظام:

يصدر وزير الصحة اللائحة التنفيذية لهذا النظام بالتنسيق مع الجهات المعنية، خلال ستة أشهر من تاريخ نشرة.

اللائحة:

١-١٩ تقوم وزارة الصحة بمراجعة اللائحة بعد مضي ستة من تطبيقها وتعديلها كلما دعت الحاجة.

المادة (٢٠):

النظام:

يعمل بهذا النظام بعد ستة من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

اللائحة:

١-٢٠ تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية، وموقع الوزارة الإلكتروني، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

قرار لجنة الإفلاس رقم (١٧-٢٠١٨) وتاريخ ١٣-٠٣-١٤٤٠ هـ

الموافقة على لائحة المعلومات والوثائق المنصوص عليها في نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية

إن لجنة الإفلاس

بناءً على الصلاحيات الممنوحة لها نظاماً.

وبناءً على المادة (الثامنة والثمانين) من اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٢٢) وتاريخ ٢٤-١٢-١٤٣٩ هـ، التي تنص على أن "تحدد لجنة الإفلاس بالتنسيق مع وزارة العدل المعلومات والوثائق المنصوص عليها في النظام واللائحة، وتنشر في الجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ نشرها".

تقرر ما يأتي:

أولاً: الموافقة على لائحة المعلومات والوثائق المنصوص عليها في نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

لجنة الإفلاس

لائحة المعلومات والوثائق المنصوص عليها في نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية

الصادرة بقرار لجنة الإفلاس رقم (١٧-٢٠١٨) وتاريخ ١٣-٠٣-١٤٤٠ هـ.

أحكام عامة

المادة الأولى:

١. يكون للأفراط والمصلحات الواردة في هذه اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها في المادة (الأولى) من نظام الإفلاس، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٠) وتاريخ ٢٨-٥-١٤٣٩ هـ، والمادة (الأولى) من اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٢٢) وتاريخ ٢٤-١٢-١٤٣٩ هـ.
٢. يقصد بالطلب أينما ورد في هذه اللائحة الطلب المنصوص على تقديمه في نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية مرافقاً له المعلومات والوثائق.

المادة الثانية:

يجب أن تتضمن صحيفة أي طلب البيانات والمرافقات التي تتطلبها إجراءات المرافعة أمام المحاكم التجارية لكل من مقدم الطلب والمدين.

المادة الثالثة:

يجب أن تتضمن صحيفة أي طلب ما يأتي:

- أ. نوع الطلب، وسبب تقديمه.
- ب. نوع إجراء الإفلاس.
- ج. حكم أو قرار افتتاح الإجراء، إن وجد.
- د. بيانات الأدين المعين أو المقترح، إن وجد.

طلب افتتاح إجراء الإفلاس

المادة الرابعة:

يجب أن يرافق طلب افتتاح أي من إجراءات الإفلاس، المقدم من المدين، ما يأتي:

- أ. نبذة عن النشاط، ونسخة من ترخيص ممارسته، إن وجد.
- ب. ما يثبت كون المدين مقلساً أو متعزراً أو يخشى تعثره.
- ج. قائمة المالية للمدين، على أن تتضمن ما يأتي:

١. نبذة عن الوضع المالي للمدين خلال (الأربعة والعشرين) شهراً السابقة لهذا الطلب، وتأثيرات الوضع الاقتصادي فيه.
٢. القوائم المالية إذا كان المدين شخصاً ذا صفة اعتبارية، وما يبين المركز المالي إذا كان شخصاً ذا صفة طبيعية، وذلك عن مدة (اثنى عشر) شهراً على الأقل تنتهي في تاريخ لا يزيد على شهر قبل تقديم هذا الطلب.
٣. توقعات التدفقات النقدية المستقبلية لمدة (اثنى عشر) شهراً على الأقل من تاريخ تقديم هذا الطلب.
- د. قائمة الديون التي في ذمة المدين، على أن تتضمن ما يأتي:
 ١. قيمة كل دين، ومنشأه، وموعد الوفاء به.
 ٢. اسم كل دائن، ورقم هويته أو سجله التجاري، وعنوانه، ووسائل الاتصال به.
 ٣. بياناً بالديون المضمونة، ونوع الضمان.
 - هـ. قائمة أصول المدين، وتقدير القيمة الإجمالية لها.
 - و. بيانات العاملين لدى المدين، وإجمالي أجورهم الشهرية.
 - ز. قرار موافقة الجهة المختصة على قيد طلب افتتاح إجراء الإفلاس للمدين، إذا كان كياناً منظماً، أو ما يثبت تقديمه طلب الموافقة ومضي المدة المحددة دون صدور القرار وفق حكم الفقرة (٣) من المادة (الثالثة) من النظام.
 - ح. بيان بال دعاوى والإجراءات القضائية والأحكام والسندات التنفيذية المتعلقة بالمدين.

المادة الخامسة:

يجب أن يرافق طلب افتتاح أي من إجراءات الإفلاس، المقدم من الدائن، ما يأتي:

- أ. بيان تفصيلي عن الدين المستحق له في ذمة المدين، يتضمن قيمته، ومنشأه، وموعد الوفاء به، وحالة السداد.
- ب. ما يثبت كون المدين مقلساً أو متعزراً أو يخشى تعثره.
- ج. قرار موافقة الجهة المختصة على قيد طلب افتتاح إجراء الإفلاس، إذا كان المدين كياناً منظماً، أو ما يثبت تقديم طلب الموافقة ومضي المدة المحددة دون صدور القرار وفق حكم الفقرة (٣) من المادة (الثالثة) من النظام.

المادة السادسة:

يجب أن يرافق طلب افتتاح أي من إجراءات الإفلاس، المقدم من الجهة المختصة، ما يأتي:

- أ. السند النظامي لاعتبار المدين كياناً منظماً خاضعاً لإشرافها.
- ب. ما يثبت كون المدين مقلساً أو متعزراً أو يخشى تعثره.

المادة السابعة:

مع مراعاة ما ورد في المادة (الرابعة) من هذه اللائحة، يجب أن يرافق طلب افتتاح إجراء التسوية الوقائية، المقدم من المدين، ما يأتي:

- أ. إقرار من المدين بعدم خضوعه لإجراء التسوية الوقائية أو إجراء التسوية لصغار المدينين خلال (الاثنى عشر) شهراً السابقة لهذا الطلب، وإفادة من سجل الإفلاس بذلك.
- ب. المقترح، مؤشراً عليه من أمين مدرج في قائمة الأمانة باستيفائه المعلومات والوثائق المطلوبة.

المادة الثامنة:

مع مراعاة ما ورد في المادة (الرابعة) من هذه اللائحة، يجب أن يرافق طلب افتتاح إجراء إعادة التنظيم المالي، المقدم من المدين، إقرار منه بعدم خضوعه لإجراء إعادة التنظيم المالي أو إجراء إعادة التنظيم المالي لصغار المدينين خلال (الاثنى عشر) شهراً السابقة لهذا الطلب، وإفادة من سجل الإفلاس بذلك.

المادة التاسعة:

يجب أن يرافق طلب افتتاح إجراء التصفية وإجراء التصفية لصغار المدينين، المقدم من الدائن، ما يأتي:

- أ. ما يثبت أن الدين حال الأجل ومحدد المقدار والسبب، والضمانات المقررة له إن وجدت.
- ب. مقدار الدين أو مجموع مقدار ديون المتقدمين بالطلب، على ألا يقل عن المبلغ الذي تحدده لجنة الإفلاس.
- ج. ما يثبت أن الدين مستحق، بموجب سند تنفيذي أو ورقة عادية.
- د. ما يثبت أن الدائن طلب من المدين الوفاء بالدين قبل (ثمانية وعشرين) يوماً من تاريخ قيد الطلب، ولم يوف بالدين أو ينازع فيه.

المادة العاشرة:

يجب أن يرافق طلب افتتاح إجراء التصفية الإدارية، المقدم من المدين أو الجهة المختصة، ما يفيد أن حصيلة بيع أصول التصفية غير كافية للوفاء بمصروفات إجراء التصفية أو إجراء التصفية لصغار المدينين.

طلب الإيداع القضائي

المادة الحادية عشرة:

يجب أن يرافق طلب الإيداع القضائي، المقدم من الأمين، ما يأتي:

- أ. ما يثبت اتفاق المدين الصغير أو الجهة المختصة مع الأمين.
- ب. قرار المدين الصغير أو الجهة المختصة بافتتاح إجراء إعادة التنظيم المالي لصغار المدينين أو إجراء التصفية لصغار المدينين.
- ج. المعلومات والوثائق الواردة في المادة (الرابعة) من هذه اللائحة، إذا كان قرار افتتاح الإجراء صادراً عن المدين الصغير.
- د. المعلومات والوثائق الواردة في المادة (السادسة) من هذه اللائحة، إذا كان قرار افتتاح الإجراء صادراً عن الجهة المختصة.
- هـ. إقرار من المدين بعدم خضوعه لإجراء إعادة التنظيم المالي أو إجراء إعادة التنظيم المالي لصغار

لائحة المعلومات والوثائق المنصوص عليها في نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية .. تمة

المدين خلال (الافني عشر) شهراً السابقة للطلب، وإفادة من سجل الإفلاس بذلك، إذا كان الإيداع القضائي لافتتاح إجراء إعادة التنظيم المالي لصغار المدينين.

طلب تعليق المطالبات

المادة الثانية عشرة:

يجب أن يرافق طلب تعليق المطالبات في إجراء التسوية الوقائية لصغار المدينين، المقدم من المدين، ما يأتي:

- أ . نبذة عن مضمون المقترح.
- ب . بيان بالدعاوى والإجراءات القضائية والأحكام والسندات التنفيذية ضد المدين.
- ج . المعلومات والوثائق الواردة في الفقرة (د) من المادة (الرابعة) من هذه اللائحة.

طلب التنفيذ على أي من أصول التفليسة أو أصول الضامن

لدين المدين

المادة الثالثة عشرة:

يجب أن يرافق طلب التنفيذ على أي من أصول التفليسة أو أصول الضامن لدين المدين خلال مدة تعليق المطالبات، المقدم من الدائن، ما يأتي:

- أ . بيانات الأصل المطلوب التنفيذ عليه، ونسخة من وثائقه.
- ب . مقدار الدين المضمون، وما يثبت ضمانه بالأصل المراد التنفيذ عليه.

طلب وقف سريان تعليق المطالبات عن مطالبات محددة

المادة الرابعة عشرة:

يجب أن يرافق طلب وقف سريان تعليق المطالبات عن مطالبات محددة، المقدم من ذي مصلحة، بيان نوع الإجراء المتخذ بشأنها قبل سريان التعليق، وما يفيد تحقق مصلحة المدين وأغلبية الدائنين عند وقف سريان تعليق المطالبات عنها.

طلب استرداد أصل يقع في حيازة المدين أو محجوز لديه

المادة الخامسة عشرة:

يجب أن يرافق طلب استرداد أصل يقع في حيازة المدين أو محجوز لديه، المقدم من مالك الأصل، بيانات الأصل المطلوب استرداده، وما يثبت ملكيته له، وأسباب بقاءه في حيازة المدين.

قائمة المطالبات المقدمة من الأمين

المادة السادسة عشرة:

يجب أن يرافق تقديم الأمين لقائمة مطالبات الدائنين إلى المحكمة، إضافة إلى ما ورد في المادة (الثامنة والستين) من النظام والمادة (الرابعة عشرة) من اللائحة التنفيذية، ما يأتي:

- أ . إفصاح الأمين عن علاقته بأي من الدائنين.
- ب . بيان سبب التوصية بقبول المطالبة أو رفضها أو عرضها على خبير.

طلب إيداع نتيجة التصويت على المقترح

المادة السابعة عشرة:

يجب أن يرافق طلب إيداع نتيجة التصويت على المقترح لدى المحكمة، المقدم من المدين أو الأمين، ما يأتي:

- أ . ما يثبت تبليغ الدائنين والملاك بموعد التصويت.
- ب . نسخة من المقترح المصوّت عليه.
- ج . محضر التصويت متضمناً تاريخه، وموعده، ومكانه، وعدد الدائنين المصوتين وأسماءهم، وقيمة دين كل منهم، وفئات الدائنين، المنهج المتبع في التصويت، ونسبة تصويت كل فئة.
- د . ما يثبت تبليغ الدائنين والملاك بنتيجة التصويت.

طلب التصديق على المقترح

المادة الثامنة عشرة:

يجب أن يرافق طلب التصديق على المقترح، المقدم من المدين أو الأمين، ما يأتي:

- أ . ما يثبت إيداع نتيجة التصويت لدى المحكمة.
- ب . ما يثبت تبليغ الدائنين بالتاريخ المزمع لتقديم طلب التصديق على المقترح إلى المحكمة.

طلب تحديد موعد آخر للتصويت على المقترح

المادة التاسعة عشرة:

يجب أن يرافق طلب تحديد موعد آخر للتصويت على المقترح، المقدم من الأمين، أسباب تعذر تصويت الدائنين على المقترح في موعده، والموعد البديل للتصويت.

طلب موافقة المحكمة على تقديم مقترح لتعديل الخطة

المادة العشرون:

يجب أن يرافق طلب موافقة المحكمة على تقديم مقترح لتعديل الخطة للدائنين والملاك، المقدم من المدين أو الأمين، ما يأتي:

- أ . نسخة من الخطة، وسند نفاذها.
- ب . ما يثبت تحقق أي من حالات تعديل الخطة الواردة في المادة (الحادية والثلاثين) من اللائحة التنفيذية.

طلب تحديد أصول التفليسة التي يجب الإعلان عنها قبل بيعها

المادة الحادية والعشرون:

يجب أن يرافق طلب تحديد أصول التفليسة الواجب الإعلان عنها قبل بيعها، المقدم من الأمين، تفاصيلها، وسبب طلب الإعلان عنها، والتكلفة التقديرية للإعلان.

طلب تأجيل إنهاء إجراء التصفية

المادة الثانية والعشرون:

يجب أن يرافق طلب تأجيل إنهاء إجراء التصفية أو إجراء التصفية لصغار المدينين، المقدم من الأمين، تقرير مفصل عن استيفاء الدائنين حقوقهم، ومسوغات طلب التأجيل.

طلب إنهاء إجراء الإفلاس

المادة الثالثة والعشرون:

يجب أن يرافق طلب إنهاء أي من إجراءات الإفلاس ما يأتي:

- أ . ما يثبت تحقق سبب طلب الإنهاء.
- ب . ما يثبت التبليغ أو الإعلان وفقاً لأحكام المادة (السادسة) والمادة (العشرين) من اللائحة التنفيذية.

المادة الرابعة والعشرون:

مع مراعاة ما ورد في المادة (الثالثة والعشرين) من هذه اللائحة، يجب أن يرافق طلب إنهاء إجراء إعادة التنظيم المالي أو إعادة التنظيم المالي لصغار المدينين، المقدم من المدين، تقرير من الأمين يؤيد الطلب، وذلك إذا لم تُعد شروط افتتاح الإجراء منطبقة.

طلب إيداع قرار إنهاء إجراء التصفية الإدارية

المادة الخامسة والعشرون:

يجب أن يرافق طلب إيداع قرار إنهاء إجراء التصفية الإدارية، المقدم من لجنة الإفلاس، ما يأتي:

- أ . قرارها بإنهاء الإجراء.
- ب . الحسابات الختامية للمدين.
- ج . التقرير النهائي للإجراء.

طلب إيقاع العقوبة على المخالف

المادة السادسة والعشرون:

يجب أن يرافق طلب إيقاع العقوبة المنصوص عليها في المادة (السابعة بعد المائتين) من النظام، المقدم من لجنة الإفلاس، تقرير يتضمن وصفاً للواقعة محل المخالفة، ووجه مخالفتها، وما يثبت وقوعها.

أحكام ختامية

المادة السابعة والعشرون:

تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية، ويعمل بها من تاريخ نشرها.



قرار هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج رقم (٥٥) بتاريخ ٠٥-٠٣-١٤٤٠ هـ

الموافقة على تعديل إجراءات الرد ومعالجة شكاوى المستهلكين للشركة السعودية للكهرباء

يقرر ما يلي:

أولاً : الموافقة على تعديل إجراءات الرد ومعالجة شكاوى المستهلكين للشركة السعودية للكهرباء بالصيغة المرفقة.
ثانياً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.
ثالثاً: يُبلغ قرارنا هذا لمن يلزم بتنفيذ مقتضاه.
والله الموفق،،،

المحافظ

عبدالله بن محمد الشهري

إن محافظ هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج،

بموجب الصلاحيات الممنوحة له.

وبناءً على المادة التاسعة والعشرين من اللائحة التنفيذية لنظام الكهرباء الخاصة بمهام الهيئة الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٢٧-١١-٣) والتاريخ ١٥-٠٤-٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة ذي الرقم (٤٢٩-٥٤) والتاريخ ١٥-١٠-١٤٢٩ هـ القاضي باعتماد إجراءات معالجة شكاوى المستهلكين بالشركة السعودية للكهرباء.

وبعد الاطلاع على المذكرة المرفوعة من سعادة رئيس لجنة اللوائح والاتفاقيات المشكلة بموجب القرار الإداري ذي الرقم (١٢١) والتاريخ ١٦-٠٧-١٤٣٩ هـ.

ولما تقتضيه مصلحة العمل.

إجراءات الرد ومعالجة شكاوى المستهلكين للشركة السعودية للكهرباء

أن يقوم ابتداءً بتقديم الشكاوى إلى الشركة قبل أن تحال الشكاوى إلى الهيئة.
د . لسهولة دراسة الشكاوى وسرعة معالجتها والرد عليها، يقوم المستهلك بتقديم كامل البيانات التي تطلبها الشركة والموضحة في البند رقم (٥) من هذه الإجراءات، وسوف تقوم الشركة بدراسة الشكاوى والتحقق منها والرد عليها خلال المدة المحددة في البند رقم (٤) من هذه الإجراءات.

٣. قنوات تقديم الشكاوى:

لضمان الحصول على رقم مرجعي للشكاوى، ومن أجل تسهيل متابعة ومعالجة الشكاوى من قبل الشركة، يتم تقديم الشكاوى من خلال القنوات التالية:

قنوات تقديم الشكاوى	
مكاتب خدمات المشتركين	جميع مكاتب الخدمات حول المملكة
مركز خدمة المشترك	920001100
موقع الشركة الإلكتروني (الانترنت)	www.se.com.sa
تطبيق الكهرباء على الهواتف الذكية ALKAHRABA	 

٤. تصنيف الشكاوى والمدد اللازمة للرد عليها ومعالجتها:

تقوم الشركة بدراسة الشكاوى المقدمة لها ومعالجتها بأسرع وقت ممكن، والجدول أدناه توضح أنواع وتصنيفات الشكاوى والمدد اللازمة لمعالجة الشكاوى وإصدار نتيجة واضحة للمستهلك كما يلي:

٤-١ المدة اللازمة للرد ومعالجة الشكاوى المتعلقة بالفواتير:

نوع الشكاوى	مدة المعالجة والرد
فواتير الاستهلاك	من ١ - ١٠ أيام عمل

سياسة الشركة السعودية للكهرباء تجاه شكاوى المستهلكين:

- المحافظة على تطبيق إجراءات عادلة وفعالة لمعالجة شكاوى المستهلكين وحماية حقوقهم.
- بذل قصارى جهدها لمعالجة شكاوى المستهلكين في الوقت المحدد بفعالية وموضوعية.
- استخدام شكاوى المستهلكين ما أمكن في تحسين خدماتها الكهربائية.
- تطبيق هذه السياسة بما يتوافق مع متطلبات هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج (الهيئة).

١. الأساس النظامي:

- أ . تسمى هذه الإجراءات ” إجراءات الرد ومعالجة شكاوى المستهلكين “ استناداً إلى المادة رقم (٢٩) من اللائحة التنفيذية لنظام الكهرباء الخاصة بمهام الهيئة المعتمدة بقرار مجلس إدارة الهيئة ذي الرقم (٢٧-١١-٣) والتاريخ ١٥-٠٤-٢٧ هـ.
- ب. تم اعتماد هذه الإجراءات بموجب القرار الإداري ذي الرقم (٥٥) والتاريخ ٥-٠٣-١٤٤٠ هـ الصادر من الهيئة.

٢. تعليمات عامة:

- أ . تسعى الشركة السعودية للكهرباء (الشركة) إلى تقديم خدمة كهربائية موثوقة وذات جودة عالية، وفي حال عدم رضا المستهلك عن الخدمة الكهربائية المقدمة له، أو كان لديه اعتراض على الخدمة المقدمة له، يحق له التقدم بشكاوى لدى الشركة، وتكون جميع إجراءات معالجة الشكاوى وفقاً لنظام إلكتروني محدد، مع تمكين المستهلك من التقديم عبر جميع القنوات المشار لها في الفقرة رقم (٣) من هذه الوثيقة إلكترونياً أو ورقياً، وتحفظ في النظام جميع إجراءات الشكاوى من بداية التقديم حتى الإغلاق، ويؤمن هذا النظام المستهلك من الاطلاع على سير إجراءات الشكاوى والاستعلام عن نتائجها.

- ب. تبذل الشركة قصارى جهدها لمعالجة شكاوى المستهلكين المتعلقة بالخدمة الكهربائية التي تقدمها لهم، والاستفادة منها لتحسين خدماتها، كما تقوم الشركة في سبيل تحقيق ذلك بما يلي:

١. نشر هذه الإجراءات في جميع قنوات تقديم الشكاوى المشار لها في الفقرة رقم (٣) من هذه الوثيقة.
٢. استقبال وتسجيل جميع الشكاوى المقدمة لها، وإصدار رقم مرجعي للشكاوى، واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجتها.
- ج. على المستهلك في حال كان لديه شكاوى تتعلق بالخدمة الكهربائية التي تقدمها الشركة



إجراءات الرد ومعالجة شكاوى المستهلكين للشركة السعودية للكهرباء .. تنمة

٨. إحالة الشكاوى إلى هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج:

في حالة عدم رضا المستهلك على نتيجة معالجة الشركة بشأن شكواه، فإنه يحق له تقديم اعتراضه إلى الشركة من خلال قنوات تقديم الشكاوى والمشار لها في الفقرة رقم (٣) من هذه الوثيقة موضحاً أسباب اعتراضه على نتيجة الشكاوى، وفي حال عدم التوصل إلى حل مرض مع الشركة، يمكن أن تحال الشكاوى إلى إدارة رعاية المستهلك في الهيئة مع ضرورة إرفاق رقم الشكاوى المرجعي لدى الشركة، وذلك على العنوان التالي:

معلومات التواصل بهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج	
الخدمات الإلكترونية على موقع الهيئة	www.ecra.gov.sa
البريد الإلكتروني	consumer@ecra.gov.sa
الهاتف المجاني	٨٠٠١٢٥٩٠٠٠

وعند إحالة الشكاوى إلى الهيئة تلتزم الشركة بالتالي:

أ. إيقاف أي مطالبات مالية بشأن المبلغ المعارض عليه حتى يتم البت في الشكاوى من قبل الهيئة (وهذا لا يعفي المستهلك من سداد المبلغ غير المعارض عليه خلال فترة السداد المحددة في الفاتورة).

ب. عدم فصل الخدمة بسبب المبلغ محل الاعتراض من تاريخ تقديم الشكاوى إلى الشركة وحتى يتم البت فيها من قبل الشركة أو الهيئة.

ج. تزويد المشتكي بنتيجة معالجة الشكاوى، وممرات مقدم الخدمة حيالها.

د. في حالة التسويات النقدية يُمكن المستهلك من خيار السداد عبر القنوات الإلكترونية.

٩. المدة اللازمة للرد على طلبات الإفادة الواردة من الهيئة بشأن الشكاوى:

تلتزم الشركة بالرد على استفسارات الهيئة بشأن الشكاوى المحالة إليها وذلك حسب

المدة المبيّنة حسب تصنيفات الشكاوى الآتية:

٩-١ المدة اللازمة للرد على الشكاوى المتعلقة بالفواتير:

نوع الشكاوى	المدة اللازمة للرد على الهيئة
فواتير الاستهلاك	من ١ - ٥ أيام عمل

٩-٢ المدة اللازمة للرد على الشكاوى المتعلقة بالخدمة:

نوع الشكاوى	المدة اللازمة للرد على الهيئة
إيصال الخدمة الكهربائية	من ١ - ١٠ أيام عمل
انقطاع الخدمة الكهربائية	
جودة الخدمة الكهربائية	
إزاحة الشبكات الكهربائية	

٩-٣ المدة اللازمة للرد على الشكاوى الأخرى:

نوع الشكاوى	المدة اللازمة للرد على الهيئة
السلامة	من ١ - ١٠ أيام عمل
موظفو الشركة المختصون بتقديم الخدمة	
المقاولون الذين ينفذون أعمالاً للشركة	
شكاوى أخرى تتعلق بتقديم الخدمة	

٩-٢ المدة اللازمة للرد ومعالجة الشكاوى المتعلقة بالخدمة:

نوع الشكاوى	مدة المعالجة والرد
إيصال الخدمة الكهربائية	من ١ - ٣٠ يوم عمل
انقطاع الخدمة الكهربائية	
جودة الخدمة الكهربائية	
إزاحة الشبكات الكهربائية	

٩-٣ المدة اللازمة للرد ومعالجة الشكاوى الأخرى:

نوع الشكاوى	مدة المعالجة والرد
السلامة	من ١ - ٣٠ يوم عمل
موظفو الشركة المختصون بتقديم الخدمة الكهربائية	
المقاولون الذين ينفذون أعمالاً للشركة	
شكاوى أخرى تتعلق بتقديم الخدمة الكهربائية	

٥. المعلومات المطلوبة لتقديم الشكاوى:

أ. الاسم الكامل.

ب. رقم حساب الاشتراك.

ج. رقم الهوية أو الإقامة في حال كانت الشكاوى غير متعلقة بالخدمة المقدمة للمستهلك.

د. رقم الجوال.

هـ. المدينة الحي اسم الشارع رقم المبنى (إن وجد).

و. وصف الشكاوى.

ز. البريد الإلكتروني.

٦. خطوات التعامل مع الشكاوى:

أ. بعد تقديم الشكاوى، تقوم الشركة بإصدار رقم مرجعي للشكاوى، وتزويد المستهلك به، ليكون مرجعاً لمتابعته للشكاوى.

ب. تقوم الشركة بدراسة الشكاوى والرد عليها بأسرع وقت ممكن، بحيث لا تتجاوز المدة المحددة حسب تصنيف الشكاوى في الفقرة رقم (٤) من هذه الوثيقة.

ج. تقوم الشركة بحفظ الشكاوى في سجل مرتبط بحساب المستهلك.

٧. قنوات استقبال بلاغات أعطال الكهرباء والملاحظات والاستفسارات والمقترحات:

تقوم الشركة باستقبال بلاغات أعطال الكهرباء، والملاحظات والاستفسارات والمقترحات من خلال وسائل التواصل التالية:

- بلاغ أعطال الكهرباء ٩٣٣

- العناية بالمشتكين @AlkahrabaCare

- صديق الكهرباء @AlkahrabaCare

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
القوات البحرية الملكية السعودية	تأمين مستلزمات مركز الفحص وإصلاح البطاقات الإلكترونية ومركز القياس والمعايرة للقوات البحرية	ق - ب - ٥ - م - ع - ٤٤٠/٤	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ

وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الديوان العام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة المنافسات والعقود	عملية صيانة نظام الفاكس المشفر (تراسل)	٢١/٤٠/٥٣/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ
برنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	١- تحديث وتطوير جهازي الرنين المغناطيسي والأشعة المقطعية لبرنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٤٠/٦	١٠٠٠	١٤٤٠/٥/١ هـ	١٤٤٠/٥/٢ هـ
	٢- توريد المضخات الطبية ومستلزماتها لبرنامج مستشفى قوى الأمن بمكة المكرمة	٤٠/٧	٥٠٠٠	١٤٤٠/٥/٢ هـ	١٤٤٠/٥/٣ هـ
قوات أمن المنشآت	١- تجهيز وتوريد وتركيب جهاز ميدان الرماية الإلكتروني بتمرين وطن ٨٩	١٤٣٩/٧٨/١٤٤٠ هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠ هـ	١٤٤٠/٥/١ هـ
	٢- التجهيزات العسكرية الخاصة للمشاركين بتمرين وطن ٨٩	١٤٣٩/٧٩/١٤٤٠ هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠ هـ	١٤٤٠/٥/١ هـ
	٣- الشاشات التفاعلية الذكية الخاصة بمعاهد ومراكز التدريب بتمرين وطن ٨٩	١٤٣٩/٨٠/١٤٤٠ هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠ هـ	١٤٤٠/٥/١ هـ

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة حائل	تأمين أجهزة تقنية لربط شبكة مبنى كلية الهندسة بمركز المعلومات	١٨/٠٢٦٠	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	١- منافسة مشروع توريد وتركيب معامل الحاسب الآلي بالجامعة	٣٩/١٠	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
	٢- منافسة مشروع توريد وتركيب نظام الشاشات الإعلانية بمباني الجامعة	٤٠/٢	٣٠٠٠	١٤٤٠/٥/٣ هـ	١٤٤٠/٥/٣ هـ
جامعة المجمعة	تأمين سيارات للجامعة بنظام التأجير	٤٠/٢	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ
جامعة الجوف	احتياج مقر الفيديا بعمادة السنة التحضيرية في سكاكا والقريرات	٤٠/٧	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦ هـ	١٤٤٠/٤/١٧ هـ

وزارة الصحة

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صحة الجوف	الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي لمستشفى صوير العام (١٤٤٠/٤)	١٤٤٠/٤	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة المنطقة الشرقية	١- صيانة شبكات تصريف مياه الأمطار بالدمام والخبر والظهران للأعوام ١٤٤٠-١٤٤٣هـ	١٤٤٠/٤٠٠٠١٤	١٥٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٦هـ	١٤٤٠/٥/١٦هـ
	٢- مشروع إنشاء شبكات الإنحدار لتصريف الأمطار بحي الصواري والشرع بالخبر	١٤٤٠/٤٠٠٠١٥	٥٠٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٥هـ	١٤٤٠/٥/١٥هـ
	٣- مشروع إنشاء شبكات الإنحدار لتصريف الأمطار بحي المها والرجاء بالخبر	١٤٤٠/٤٠٠٠١٦	٥٠٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٥هـ	١٤٤٠/٥/١٥هـ
بلدية السليل	١- تأهيل وتطوير الشوارع والتقاطعات بالسليل	١٤٤١/١٤٤٠/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٣هـ	١٤٤٠/٥/٣هـ
	٢- تسمية وترقيم الشوارع بالسليل	١٤٤١/١٤٤٠/٢	٥٠٠	١٤٤٠/٥/٣هـ	١٤٤٠/٥/٣هـ
بلدية القنفذة	١- درع أخطار السيول (مرحلة ثانية)	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٤٥٠٠٠٠٠٥٠٠	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٢- سفلتة وأرصفت وإنارة (مرحلة ثانية)	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٤٠٠٠٥٩٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٣- تسوير مقابر (مرحلة ثانية)	١٩/٠٥/٣٠١/٤٠٠٧٤٢٠٠٠/٣١١١٣١٩	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٤- سفلتة مخططات المنح (مرحلة ثانية)	٠١٩/٠٠١/٨٥١/٠٠٠/٠٠/٤	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٥- صيانة الحدائق والمزروعات وشبكات الري	٠١٩/٠٥/٣٠١/٣٠٠٠٩٠٠٠٠/٢٢٤٢٤٣	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٦- صيانة أعمدة الإنارة ومستلزماتها	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠٨٠٠٠٠/٢٢٤٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٧- صيانة الأرصفة والبردورات	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٨هـ	١٤٤٠/٥/٩هـ
	٨- صيانة الواجهة البحرية	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٠هـ	١٤٤٠/٥/١١هـ
	٩- صيانة ممشي البحيرات	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٠هـ	١٤٤٠/٥/١١هـ
	١٠- صيانة الألعاب ومستلزماتها	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٠هـ	١٤٤٠/٥/١١هـ
	١١- صيانة وتأهيل الأحياء القديمة	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٠هـ	١٤٤٠/٥/١١هـ
	١٢- صيانة مباني البلدية ومرافقها	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٠هـ	١٤٤٠/٥/١١هـ
	١٣- صيانة مصدات الأمواج	٠١٩/٠٠٥/٣٠١/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٠هـ	١٤٤٠/٥/١١هـ

وزارة الإعلام

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الإعلام	١- توريد وتركيب وحدات تكييف في مباني الحراسة بجمع وزارة الإعلام وهيئة الإذاعة والتلفزيون بالرياض	١٤٤٠/١٤٣٩/٢٣/٤/١٠٠	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ
	٢- ترميم مسرح المكتبة العامة بالطائف	١٤٤٠/١٤٣٩/٢٣/١/٤/١٠٠	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ	١٤٤٠/٤/٢٧ هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية بالجبيل	مشروع خدمات النقل المدرسي	٧٠-٣٥٧	١٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣ هـ	١٤٤٠/٤/٢٣ هـ
برنامج الخدمات الصحية بالهيئة الملكية بالجبيل	مشروع توريد أدوية ومواد صيدلانية	٢٠١٨/٦/١	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ
الهيئة الملكية ببنبع	تسوية الأراضي بمنطقة البتروكيماويات (المرحلة الأولى)	بي أي سبي أي-تي-٧٠٤٥	٢٤٠٠٠	١٤٤٠/٥/٣ هـ	١٤٤٠/٥/٣ هـ
هيئة الرقابة والتحقيق	مشروع نظافة فرع الهيئة بمنطقة المدينة المنورة	م - 5/1440	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠ هـ	١٤٤٠/٥/١ هـ
الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار (سارد)	١- أعمال تجديدات شاملة وتحسينات معمارية للمركز الترفيهي بسكن الخدمة الجوية (N07)	٢٠١٨/٣٩	١٠٥٠	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
	٢- أعمال تجديدات شاملة وتحسينات معمارية للمركز الترفيهي (SE03) بسكن الخدمة الجوية بمدينة السعودية بجدة	٢٠١٨/٤٠	١٠٥٠	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
الهيئة العامة للاستثمار	التأمين الطبي لمنسوبي الهيئة العامة للاستثمار ٢٠١٩		١٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣ هـ	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ
ميناء الجبيل التجاري	إعادة تمديد موعد منافسة إعادة تأهيل محطات وإنشاء شبكة الصرف الصحي بميناء الجبيل التجاري والمناطق التابعة له			١٤٤٠/٤/٢٦ هـ	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية بلحمر عن رغبتها بتأجير المواقع التالية عن طريق المزايدة بالظرف المختوم :

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير أسواق البلدية القائمة بالسوق الشعبي بصبح عدد (١٤) وحدة	٢٠٠ ريال	نهاية دوام يوم الأحد ١٤٤٠/٤/٢٣هـ	الإثنين ١٤٤٠/٤/٢٤هـ الساعة التاسعة صباحاً
٢	تأجير أسواق البلدية القائمة بالسوق الشعبي بالاثب عدد (١٠) وحدات	٢٠٠ ريال		
٣	تأجير أسواق البلدية القائمة بالسوق الشعبي بالسليمات عدد (١٠) وحدات	٢٠٠ ريال		

وعلى من يرغب الدخول في المزايدات أعلاه عن طريق تطبيق «بلدي استثمار» والذي يعرض الفرص الاستثمارية المعلن ومشاهدة تفاصيل الإعلان عن طريق التطبيق ثم اختيار أمانة منطقة عسير يليها بلدية بلحمر للاطلاع على مواقع الفرص الاستثمارية أعلاه على الخارطة وشراء كراسة الشروط والمواصفات مباشرة ثم اكمال الاجراءات المتبعة تلقائياً على المنصة الاستثمارية .
شراء النسخ من البلدية وتقديم ايصال التسديد مع الكراسة .
• إرفاق ضمان بنكي يعادل نسبة (١٠٠ ٪) من الإيجار السنوي ويكون ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه.
• تقديم العطاءات للبلدية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ومختوم بختم المستثمر .
• الالتزام بمواعيد تقديم العطاءات ولن يتم قبول أي عطاء بعد التاريخ المحدد .

تعلن بلدية محافظة السليل عن طرح المنافسات التالية بعد تمديد فترة الإعلان :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف	الشروط	مكان شراء المنافسة وتقديم العروض وفتح المظاريف
١	تأجير عدد (٨) مواقع لإقامة لوحات موبي على طريق الملك عبدالعزيز	١٠٠٠ ريال	الفلأء ١٤٤٠/٣/٢٦هـ الساعة الثانية عشر ظهراً	الأربعاء ١٤٤٠/٣/٢٧هـ الساعة الواحدة ظهراً	رخصة مزاولة نشاط	بلدية محافظة السليل قسم الاستثمار
٢	كافتيريا بالمخطط رقم (١١٤٥) على شارع الملك سلمان	٢٠٠٠ ريال				
٣	موقع صراف آلي بالمخطط رقم (١١٤٥) على شارع الملك خالد	١٠٠٠ ريال				
٤	موقع تجاري رقم ٦٤ بالمخطط رقم (١١٤٥)	٥٠٠٠ ريال				
٥	موقع تجاري على طريق الملك خالد	٥٠٠٠ ريال				
٦	موقع صراف آلي بالمنطقة الصناعية بالمخطط رقم (١٣١٩)	١٠٠٠ ريال				
٧	موقع صراف آلي بشارع الملك عبدالعزيز (مقابل معارض السيارات)	١٠٠٠ ريال				
٨	كافتيريا على شارع الملك عبدالعزيز	٢٠٠٠ ريال				
٩	كافتيريا على شارع الملك عبدالعزيز (مقابل معارض السيارات)	٢٠٠٠ ريال				

تقدم العروض داخل ظرف المؤسسة أو الشركة في نفس مجال النشاط المطروح للمنافسة عليه ومكتوب عليه من الخارج اسم ورقم المنافسة ومصحوباً بالآتي :

- (خطاب ضمان بنكي بقيمة الأجرة للسنة الأولى).
- (صورة من الزكاة والدخل سارية المفعول).
- (صورة من الاشتراك بالفرقة التجارية سارية المفعول).
- (صورة من شهادة السجل التجاري ساري المفعول).
- (صورة من شهادة مكتب التأمينات الاجتماعية).
- (صورة من شهادة السعودية سارية المفعول) .
- وتكتب الأسعار رقماً وكتابة على كراسة الشروط مع إرفاق كراسة الشروط والمواصفات. ولايتم قبول أي عطاء يرد للبلدية بعد الموعد المحدد .

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة البكيرية - عن طرح عدد من المواقع الاستثمارية في مزيدة عامة وبياناتها كالتالي :

م	اسم العقار المطروح للاستثمار	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أرض فضاء لإقامة صالة أفراح طريق الملك فيصل	٢م ٥٩٣٥	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٠/٤/٢٥ هـ الساعة ٢ ظهراً	الأربعاء ١٤٤٠/٤/٢٦ هـ
٢	أرض فضاء لإقامة مجمع تجاري بجوار مول البكيرية	٢م ٣٤٣٩,٧٣	٥٠٠ ريال		
٣	أرض فضاء لإقامة مركز تجاري طريق الملك عبدالله بجوار المحافظة	٢م ٢٥٠٠	٥٠٠ ريال		
٤	أرض فضاء لإقامة مركز تجاري بجوار الدفاع المدني مقابل المول	٢م ٣٨٨١,٨٩	٥٠٠ ريال		
٥	أرض فضاء لإقامة صالات تجارية طريق الملك فيصل بجوار الصناعية قطعة رقم (٦٠)	٢م ٣٥٢٤,٧٣	٥٠٠ ريال		
٦	أرض فضاء لإقامة (كفي) على طريق السويلم بجوار منتزه المضمار	٢م ٦ × ٤	٢٠٠ ريال		
٧	أرض فضاء لإقامة (كشك) في سوق التمور	٢م ٦ × ٤	٢٠٠ ريال		
٨	تأجير عدد (٨) محلات تجارية قائمة بمركز الشبيحة	قائم	٢٠٠ ريال		
٩	تأجير عدد (٦) محلات تجارية قائمة بمركز الضلعفة	قائم	٢٠٠ ريال		
١٠	تشغيل موقع (كفي) على طريق الملك عبدالله بجوار الملاعب	قائم	٢٠٠ ريال		
١١	تشغيل موقع (مطعم) في منتزه المضمار	قائم	٢٠٠ ريال		
١٢	أرض لإقامة (كفي) بمركز الشبيحة طريق الفويلق بجوار المنتزة	٢م ٦ × ٤	٢٠٠ ريال		
١٣	أرض فضاء لإقامة صراف سيار بمركز الشبيحة طريق الفويلق بجوار المنتزة	٢م ٥ × ٦	١٠٠٠ ريال		
١٤	أرض فضاء لإقامة صراف سيار طريق الملك خالد أمام كلية البنات	٢م ٥ × ٦	١٠٠٠ ريال		
١٥	أرض فضاء لإقامة معمل أغذية طريق محمد علي السويلم	١٠١٦٩,٠٨	٥٠٠ ريال		

وبإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والموصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.baldy.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) .
بيع كراسة الشروط لدى إدارة الاستثمار.

مرفقات العطاء:-

- ١- صورة مصدقة وسارية المفعول من السجل التجاري والزكاة والدخل والتأمينات الاجتماعية للمؤسسات والشركات ومن في حكمها .
- ٢- صورة من شهادة الخبرة لنفس النشاط إن وجدت .
- ٣- ضمان بنكي يساوي قيمة العطاء ساري المفعول لمدة عام .

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة رنية عن طرح المواقع الاستثمارية التالية :

م	نوع المواقع الاستثمارية	الموقع	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أرض تجاري سكني	مخطط التنمية	٢م٣٣٠٠	١٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ
٢	أرض ملاعب رياضية	داخل المحافظة	٢م٣٥٠٠	١٥٠٠ ريال		
٣	أرض كافيتريا	حديقة الشباب بالملحة	٢م٢٥	١٠٠٠ ريال		
٤	أرض سكني تجاري	الطريق العام بالدار البيضاء	٢م١٩٤١	٢٠٠٠ ريال		
٥	أرض تجارية	ساحة الاحتفالات من الجهة الشمالية	٢م١٢٠٠	٢٠٠٠ ريال		
٦	أرض سوق مواشي وأعلاف	خدان	٢م٢٠٠٠	٣٠٠٠ ريال		
٧	أرض منطقة الصناعية	المحافظة	٢م٣٨٥٠٠٠	٥٠٠٠ ريال		
٨	أرض أسواق للأسر المنتجة	المحافظة	٢م١٠٠٠	٢٠٠٠ ريال		
٩	أرض مستشفى خاص	مخطط التنمية	٢م٣٢٧٠٠	٥٠٠٠ ريال		
١٠	أرض مشاريع الجرائيت	شمال المحافظة	٢م٤٠٠٠	٣٠٠٠ ريال		
١١	أرض مدينة رياضية	شمال المحافظة	٢م١٠٠٠٠٠	٣٠٠٠ ريال		
١٢	أرض راقي سيارات ودرجات	جنوب المحافظة	٢م٦٠٥٠٠٠٠٠	٣٠٠٠ ريال		
١٣	أرض مطاعم متخصصة	طريق الملك عبدالله	٢م١٠٠٠	٣٠٠٠ ريال		
١٤	ساحة خيمة تسوق ومهرجان	شرق مصلى العيد	٢م١٠٠٠	١٠٠٠ ريال		
١٥	أرض فرز نفايات	جنوب المحافظة	٢م٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال		
١٦	أرض تجارية	بجوار قسم الصيانة	٢م١٢٧٠٦	٢٠٠٠ ريال		
١٧	أرض تجارية	شرق طريق الملك فهد	٢م١٢٧٠٦	٢٠٠٠ ريال		
١٨	لوحات دعائية وإعلان	شوارع محافظة رنية	حسب ماهو موضح بشروط الكراسة	١٠٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المزادات التالية :

م	رقم المزايمة	اسم المزايمة	قيمة الكراسة	مدة العقد	المساحة متر مربع	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	٤٠١١٣	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ٤+٣+٢+١ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	٣٧٩٨٤,٥	١٤٤٠/٥/١٥ هـ	١٤٤٠/٥/١٥ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢	٤٠١١٤	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ٢٤+٢٣+٢٢+٢١ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	٤١٥٢٤,٧	١٤٤٠/٥/١٥ هـ	١٤٤٠/٥/١٥ هـ الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة
٣	٤٠١١٥	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ١٢+١١+١٠+٩ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	٣٩٣٠٧,٥	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٤	٤٠١١٦	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ١٦+١٥+١٤+١٣ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	٣٩٨٠٤,٥	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة
٥	٤٠١١٧	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ٨+٧ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	١٩٥٧٠,٢	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٦	٤٠١١٨	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ١٨+١٧ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	١٩٥٧٠,٢	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة
٧	٤٠١١٩	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ٥ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	١٠١٧٢	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٨	٤٠١٢٠	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ٦ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	٩٣٩٢,٢	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة
٩	٤٠١٢١	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ١٩ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	١٠١٧٢	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر بالأمانة
١٠	٤٠١٢٢	استثمار موقع أرض فضاء بالدمام مخطط ١٠٧٧ قطعة رقم ٢٠ لأعمال فرز ومعالجة وإعادة تدوير النفايات	٣٠٠٠ ريال	٣ سنوات	٩٣٩٢,٢	١٤٤٠/٥/١٦ هـ	١٤٤٠/٥/١٦ هـ الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة

فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزادات بالاطلاع و شراء كراسة الشروط والمواصفات وتسديد قيمتها واستلام النسخة من خلال الموقع الإلكتروني لأمانة المنطقة الشرقية www.eamana.gov.sa أو الدخول على الموقع الإلكتروني « بلدي » www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي» استثمار

تعلن الهيئة العامة لعقارات

الدولة عن رغبتها في تأجير عدد «٥» محلات تجارية بالجمع الحكومي بمنطقة حائل وذلك بالمزايدة العامة ، وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايمة الاطلاع على الشروط المعدة لذلك والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من عقد الإيجار بين الطرفين ويعتبر دخوله المزايدة موافقة منه على ما ورد فيها ويمكن الحصول على نسخة منها من إدارة التأجير بالهيئة أو فرع وزارة المالية بمنطقة حائل . وسيكون موعد المزايمة يوم الأربعاء الموافق ١٤٤٠/٤/٢٦ هـ الساعة العاشرة صباحاً بالجمع الحكومي بمنطقة حائل .

ولزيارة الموقع يمكن التنسيق مع مكتب الإشراف على الصيانة والتشغيل بالجمع الحكومي بمنطقة حائل هاتف رقم «٥٣٢٤٧٧٦-٠١٦» .

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة حائل عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	رقم المنافسة	موعد تقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل تموينات في مستشفى الولادة والأطفال	١٠٠٠ ريال	٦٥/١١/٠٤/٤٠/٠٦	الأربعاء ١٤٤٠/٥/٣ هـ	الساعة العاشرة صباحاً
٢	تأجير وتشغيل هدايا وزهور في مستشفى الملك خالد	١٠٠٠ ريال	٦٥/١١/٠٢/٤٠/٠٧	الأربعاء ١٤٤٠/٥/٣ هـ	الساعة العاشرة صباحاً
٣	إنشاء وتشغيل هدايا وزهور في مستشفى الملك سلمان التخصصي	١٠٠٠ ريال	٦٥/١١/٠٢/٤٠/٠٨	الأربعاء ١٤٤٠/٥/٣ هـ	الساعة العاشرة صباحاً

مكان بيع كراسات الشروط والمواصفات في إدارة الموارد الذاتية قسم الاستثمار
مكان تقديم وتسليم العطاءات في إدارة الموارد الذاتية قسم الاستثمار

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة النماص عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	الموقع	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل مبنى تجاري سكني قائم	مخطط الفرعة الشمالية	٢م٣٠٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/٢ هـ	١٤٤٠/٥/٣ هـ
٢	إنشاء وتشغيل صراف آلي سيارة	الشارع العام – مقابل مقر الشرطة	–	٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل كافتريا سيارة	الشارع العام – مقابل مقر الشرطة	٢م٢٥	٥٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل عدد (١٠) لوحات دعائية موبي	شارع الملك سلمان ، وشارع التعاون	–	٥٠٠ ريال		
٥	أرض تجاري وسكني	حي السلام	٢م١١٠٠	٥٠٠ ريال		
٦	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	مخطط الفرعة الشمالية	٢م١٦٨	٢٠٠ ريال		
٧	استغلال مرمى النفايات	شرق الفرعة	٢م١٢٠٠٠٠	١٠٠٠ ريال		
٨	إنشاء وتشغيل مركز ترفيهي	مخطط سد العتمة – بجوار حديقة الملك عبدالله	٢م٤٩٧٧	١٠٠٠ ريال		

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تحويل رخصة محجر مواد بناء لمؤسسة بدر دخيل الرهيف التجارية إلى مؤسسة روافد الطرق للمقاولات

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد تم تحويل رخصة محجر مواد بناء الصادرة لمؤسسة بدر دخيل الرهيف التجارية برقم ٥٠٣٥٠/و وتاريخ ١٤٢٨/١٢/٣ هـ من موقع في مجمع كسارات الصمان بمحافظة الأحساء التابعة لإمارة المنطقة الشرقية حسب المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع المدونة أدناه ، إلى مؤسسة روافد الطرق للمقاولات بموجب القرار الإداري رقم ٢٠٢٣/١٠٦٠٠٠٠/١٤٤٠ وتاريخ ١٤٤٠/٣/١٢ هـ

خطوط العرض (شمالاً)				خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية		درجة	دقيقة	ثانية	
٢٥	٣٢	٢٣,٢	١	٤٨	٢١	٥١,٧	١
٢٥	٣٢	٠٦,٠	٢	٤٨	٢١	٥٧,٠	٢
٢٥	٣٢	٠٦,٠	٣	٤٨	٢١	٣٥,٠	٣
٢٥	٣٢	١٧,٥	٤	٤٨	٢١	٣٥,٠	٤
المساحة الإجمالية لمنطقة الرخصة : (٢م٢٤٥,٢٧٣) مائتان وخمسة وأربعون ألفاً ومائتان وثلاثة وسبعون متراً مربعاً							

وللعموم جرى نشره.

استئجار مباني

تعلن هيئة الهلال الأحمر السعودي عن رغبتها في استئجار مباني لتكون مقراً لمراكز إسعافية في المواقع المحددة التالية:

م	المنطقة	المدينة	الموقع المطلوب
١	مكة المكرمة	مكة المكرمة	المظيلف
٢	مكة المكرمة	مكة المكرمة	القوز
٣	مكة المكرمة	جدة	شمال جدة
٤	الطائف	الطائف	الخرمة
٥	الطائف	الطائف	البلد
٦	الطائف	الطائف	رضوان
٧	عسير	عسير	الفرعاء

وذلك حسب الشروط والمواصفات التالية:

- ١- أن يكون الموقع على شارع رئيسي مسفلت على ألا يقل عن (٢٠م).
 - ٢- أن تكون كافة المرافق الداخلية للموقع العام والمبني والخدمات العامة متوفرة وملائمة للغرض المؤدى لاستئجارها.
 - ٣- ألا تقل عدد الغرف داخل المبني عن (٥) غرف.
 - ٤- توفر وحدات التكييف (حار، بارد) ودواليب المطبخ.
 - ٥- توفر مواقف لسيارات الإسعاف مظلة وأمنة ومواقف للموظفين.
 - ٦- تقديم شهادة الدفاع المدني والمكتب الهندسي للتأكد من سلامة المبني وملائمة الموقع والعقار للنشاط المطلوب.
 - ٧- موافقة مالك العقار على عمل التعديلات والإضافات.
 - ٨- إرفاق رسم كروكي وإحداثيات موقع المبني واسم الحي، مع إرفاق المخطط الداخلي للمبني.
- علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات واستلام العروض يوم الخميس الموافق ١٤٤٠/٤/٢٠ هـ حسب تقويم أم القرى، على أن يتم تقديم العروض في إدارات فروع الهيئة بالمناطق المذكورة أعلاه.

يعلن المركز السعودي لزراعة الأعضاء عن رغبته في استئجار مكتب إقليمي لزراعة الأعضاء بمدينة جدة وذلك بموجب الشروط التالية:

- ١- أن يكون المبني بمحافظلة جدة.
 - ٢- أن يكون المبني (مسلح) حديث الإنشاء، وأن يقع على شارع أو شوارع رئيسية ويسهل الاستدلال عليه.
 - ٣- أن تكون مساحة المكتب ما بين (١٥٠ - ١٧٠) م^٢.
 - ٤- أن يكون المبني مرصفاً من إدارة الدفاع المدني وبه مخارج للطوارئ بالإضافة إلى كامل مواصفات الأمن والسلامة.
 - ٥- أن يكون مشمولاً بالخدمات العامة من ماء وكهرباء وهاتف بالإضافة إلى وجود شبكة هاتفية متكاملة بالمبني ويكون المالك على استعداد لتعديلها بما يخدم عمل المكتب.
 - ٦- أن يلتزم المالك بعملية شفط مياه الصرف الصحي.
 - ٧- أن يكون التكييف في المبني من النوع المركزي.
 - ٨- أن يتعهد المالك بإجراء التعديلات والإضافات التي تطلب منه بدون مطالبة بإزالتها بعد انتهاء العقد.
 - ٩- أن يقوم المالك بصيانة السبابة والكهرباء مع تأمين قطع الغيار.
 - ١٠- أن لا يكون المبني مملوفاً لأحد منسوبي وزارة الصحة ويتم الإيجار من المالك مباشرة.
- للتواصل: هاتف / ٠١١٤٤٥١١٠٠ - فاكس / ٠١١٤٤٥٣٩٣٤ - بريد إلكتروني: info@scot.gov.sa

تعلن الهيئة العامة للرياضة عن رغبتها في استئجار مبني مقر نادي أبها الرياضي بأبها وذلك حسب الشروط التالية:

- ١- مساحة الموقع لا تقل عن عشرة آلاف متر مربع.
 - ٢- غرف للإدارة لا تقل عن خمس غرف.
 - ٣- مبني سكني لا يقل عن عشر غرف.
 - ٤- ملعبين لكرة القدم.
 - ٥- مسبح مغطى.
 - ٦- صالات رياضية وغرف اجتماعات.
 - ٧- مواقف سيارات لا تقل عن خمسين سيارة.
 - ٨- المبني داخل النطاق العمراني.
 - ٩- المبني مطابق لمواصفات الهيئة العامة للرياضة والإدارات الحكومية الأخرى.
- فقط من لديه المبني التقدم لمقر مكتب الهيئة العامة للرياضة بمنطقة عسير بعرضه بظرف مغلق.
- علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الأحد ١٤٤٠/٤/٩ هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/١٦ م وموعد فتح المظاريف في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الإثنين ١٤٤٠/٤/١٠ هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/١٧ م.

تعلن إدارة التعليم بمحافظة النماص عن رغبتها في استئجار مبني ليكون مقراً للروضة الأولى بتتومة.

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الأحد ١٤٤٠/٤/٢ هـ وموعد فتح المظاريف: يوم الإثنين ١٤٤٠/٤/٣ هـ

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلن وزارة الحرس الوطني للعموم عن رغبتها ببيع السيارات والآليات والكفارات والبطاريات والأصناف المختلفة المعادة والتابعة لمستودع وحدة التخلص من الممتلكات بقاعدة الإمداد والتموين بخشم العان بالرياض، بالمزاد العلني، وذلك في يوم الأحد الموافق ١٤٤٠/٥/٢٨ هـ حسب تقويم أم القرى.

وعلى الراغبين بالشراء التواجد بالموقع بعد صلاة العصر مباشرة مع إحضار ضمان (٥٪) عند ترسية المزاد و (٢.٥٪) سعي للمحرج وعلى من ترسو عليه المزايده، سداد كامل القيمة مع كافة المصاريف المترتبة على الشراء من فحص ونقل ملكية و أي مصاريف أخرى خلال (٢٤ ساعة).

تعلن وزارة المالية - الديوان العام - عن بيع عدد من السيارات الرجيع بمختلف الأنواع والموديلات بالرياض دفعة واحدة لجميع السيارات وعددها (٧٥) سيارة وذلك عن طريق المزايده بواسطة ظرف مختوم.

فقط من يرغب الدخول في هذا المزاد التقدم بطلب شراء نسخة من كراسة الشروط إلى إدارة المشتريات والمناقصات بمقر الوزارة بالرياض مبني رقم (٣) الدور الثالث مكتب رقم (٣٩). علماً بأن قيمة كراسة الشروط (١٠٠٠) ألف ريال وآخر موعد لتقديم العرض بالظرف المختوم نهاية الدوام الرسمي يوم الإثنين الموافق ١٤٤٠/٥/١٥ هـ مع ملاحظة أنه يجب أن يرفق بالعرض ضماناً بنكيًا ابتدائياً بنسبة (٢٪) من القيمة الإجمالية للعرض .. وسيتم فتح مظاريف المزايده في تمام الساعة العاشرة من صباح اليوم التالي.

ولزيد من المعلومات يمكن الاتصال على الهاتف رقم: ٤٠٥٠٠٠٠ - تحويل: ٦١٤٠.

تعلن بلدية محافظة وادي الفرع عن رغبتها في بيع سيارات ومعدات رجيع تالفة بالمزاد العلني.

موعد المزاد: يوم الأحد ١٤٤٠/٤/٢٣ هـ، الساعة التاسعة صباحاً.

وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment



إستدعاء

يعلن مكتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية بوزارة التجارة والصناعة بالمدينة المنورة أن لديه قضية من سعود عبدالله سعود البليهد ضد خالد عبدالله الرحيلي مقابل قيمة شيك بدون رصيد بموجب هذا الإعلان فإن المكتب يخطر المدعى عليه بضرورة حضوره أو من يمثله شرعاً جلسة يوم الأحد الموافق ١٤٤٠/٤/٩ هـ، في تمام الساعة التاسعة (٩) صباحاً وذلك بمقر الوزارة بالمدينة المنورة.

إذا اختلف التاريخ عن اليوم فالعبرة باليوم وفي حال عدم الحضور بالموعد المحدد فسيتم النظر في الدعوى

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
القوات البحرية الملكية السعودية	توريد مستلزمات ومساعدات التدريب للمدارس بالقوات البحرية	ق - ب - ٥ - م ع - ٤٤٠/٣	٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٩ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ

وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الديوان العام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية إدارة المنافسات والعقود	١- تجهيزات الدوريات والآليات	١٨/٤٠/٥٣/١	١٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٧ هـ	١٤٤٠/٤/١٧ هـ
	٢- تأمين وتركيب قطع الغيار اللازمة لإصلاح وصيانة السيارات الرسمية التابعة لوكالة شؤون الأفواج الأمنية	١٩/٤٠/٥٣/١	٢٥٠٠	١٤٤٠/٥/١٨ هـ	١٤٤٠/٥/١٨ هـ
	٣- تشغيل وصيانة لنظام استقبال وترحيل لبلاغات CAD مركز العمليات الأمنية الموحدة (٩١١) بمنطقة مكة المكرمة	٢٠/٤٠/٥٣/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦ هـ	١٤٤٠/٤/١٦ هـ
قوات أمن المنشآت	١- توريد مرابيا تفتيش أسفل المركبات	١٤٤٠/١٤٣٩/٧٥ هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣ هـ	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ
	٢- توريد وتركيب وتشغيل أجهزة نظام المراقبة والتوثيق الأمني للمركبات لأفرع قوات أمن المنشآت بالمناطق	١٤٤٠/١٤٣٩/٧٦ هـ	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣ هـ	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
أمانة المنطقة الشرقية	١- تمديد موعد منافسة مزايده الحاويات الذكية للملابس المستخدمة بالدمام		٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
	٢- تمديد موعد منافسة مزايده الحاويات الذكية للملابس المستخدمة بالظهران		٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
	٣- تمديد موعد منافسة مزايده الحاويات الذكية للملابس المستخدمة بالخبر		٣٠٠٠	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
بلدية عروى	١- إنشاء مركز احتفالات بعروى	٤٤١/٤٤٠/١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٦/٨ هـ	١٤٤٠/٦/٨ هـ
	٢- تسمية وترقيم الشوارع والأماك بعروى	٤٤١/٤٤٠/٢	١٥٠٠	١٤٤٠/٦/٨ هـ	١٤٤٠/٦/٨ هـ
	٣- إنشاء مباني ومرافق عامة	٤٤١/٤٤٠/٣	١٠٠٠	١٤٤٠/٦/٨ هـ	١٤٤٠/٦/٨ هـ
بلدية الدلم	مشروع مبنى ساحة الاحتفالات في محافظة الدلم (تصنيف في المجال)	١٤٤٠/٤٣٩/٣٠٤/١٢	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠ هـ	١٤٤٠/٥/١ هـ

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك سعود	١- عملية تنظيم مواقف السيارات (ميكنة المواقف) للمدينة الجامعية للطالبات ومركز الدراسات الجامعية بعليشة	٣٩/٥٠	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/٣٠ هـ	١٤٤٠/٥/١ هـ
	٢- صيانة ونظافة وزراعة كليات الجامعة فرع المراحمية	٣٩/٥١	٨٠٠٠	١٤٤٠/٥/٢ هـ	١٤٤٠/٥/٣ هـ
	٣- عملية تجهيز معامل كلية الهندسة فرع المراحمية (المرحلة الثالثة)	٣٩/٥٢	٣٠٠٠	١٤٤٠/٥/٧ هـ	١٤٤٠/٥/٨ هـ
	٤- تشغيل وصيانة إسكان أعضاء هيئة التدريس والموظفين	٣٩/٥٣	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/٢٨ هـ	١٤٤٠/٥/٢٩ هـ
	٥- تمديد موعد منافسة مشروع توريد وتركيب واختبار وتشغيل منظومة التغذية الإحتياطية الكهربائية بالإستاد الرياضي	٣٩/٤٦	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٦ هـ	١٤٤٠/٤/١٧ هـ
	٦- تمديد موعد منافسة مشروع نظام الهواء المضغوط لمنظومة التحكم النيوماتي بمجمع الخدمات المركزي	٣٩/٤٧	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧ هـ	١٤٤٠/٤/١٨ هـ
	٧- تمديد موعد منافسة صيانة وتشغيل نظام القبول الإلكتروني	٣٩/٤٨	٥٠٠٠	١٤٤٠/٥/١ هـ	١٤٤٠/٥/٢ هـ
	٨- تمديد موعد منافسة تأمين الحروقات لسيارات جامعة الملك سعود	٣٩/٤٩	٥٠٠	١٤٤٠/٥/٩ هـ	١٤٤٠/٥/١٠ هـ
الجامعة الإسلامية	١- تأمين القطع والمواد الخاصة بشبكة الحاسب الآلي	٣٨/٥٩	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٧ هـ	١٤٤٠/٤/١٧ هـ
	٢- تغيير فرش مصلى كلية الدعوة بالجامعة	٣٨/٥٨	٢٠٠	١٤٤٠/٤/١٦ هـ	١٤٤٠/٤/١٦ هـ
	٣- عمل بعض الترميمات بالخزان الأرضي الملاصق لكلية الشريعة بالجامعة	٣٨/٥٧	٥٠٠	١٤٤٠/٤/١٣ هـ	١٤٤٠/٤/١٣ هـ
	٤- تنفيذ برادات للمياه بالوحدات السكنية لطلاب الجامعة	٣٨/٥٦	٣٠٠	١٤٤٠/٤/١١ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
	٥- تمديد موعد منافسة إنشاء مركز البيانات - دانا سنتر	٣٨/٥١	٢٠٠٠	١٤٤٠/٣/٢٤ هـ	١٤٤٠/٣/٢٤ هـ
جامعة الجوف	منافسة استكمال نواقص المستودعات المركزية	٤٠/٦	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٠ هـ	١٤٤٠/٤/١١ هـ
المدينة الطبية الجامعية بجامعة الملك سعود	منافسة توريد وتركيب وتشغيل نظام اتصالات الطوارئ بالمدينة الطبية الجامعية	KSUMC/s20/2018	٢٠٠٠	١٤٤٠/٥/١٧ هـ	١٤٤٠/٥/١٨ هـ

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	تمديد موعد منافسة مشروع صيانة ونظافة مباني مراكز وهيئات فرع الرئاسة العامة بالمنطقة الشرقية	٢٠١٨/٢٠	٢٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ	١٤٤٠/٤/٢٦ هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة الملكية بالجبيل	مشروع جميع النفايات والتخلص منها في الأحياء الشمالية	١٧خ-٣٨٥	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٣ هـ	١٤٤٠/٤/١٣ هـ
الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	تنفيذ متحف جازان الإقليمي	٢٠١٨/١٢٥	٥٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ	١٤٤٠/٤/٢٥ هـ
هيئة الرقابة والتحقيق	مشروع نظافة فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة (جدة)	٤١٤٤٠ - م	٤٠٠٠	١٤٤٠/٤/٢٣ هـ	١٤٤٠/٤/٢٤ هـ
هيئة تطوير المدينة المنورة	تأجيل موعد منافسة صيانة أعمدة الإضاءة في نطاق بلدية الحرم (المنطقة المركزية)	٤٠٠٠١	١٠٠٠٠	١٤٤٠/٣/٢٦ هـ	١٤٤٠/٣/٢٧ هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر عن رغبتها استثمار المواقع التالية وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ب/٣/ ٣٨٣١٣ في ١٤٢٧/٩/٢٤هـ بطريق المنافسة :

م	اسم النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
١	مجمع ورش صناعية شرق مستودعات الصحة (ت ١٩)	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/٥/٢٤ هـ	الخميس ١٤٤٠/٥/٢٥ هـ	—
٢	مجمع ورش وصيانة سيارات شرق مستودعات الصحة (ت ٢٢ + ت ٢٣)	٥٠٠ ريال			—
٣	مجمع محلات تركيب زجاج سيارات ومحلات زيتة سيارات شرق مستودعات الصحة (ت ١٠ + ت ١١)	٥٠٠ ريال			—
٤	مجمع ورش نجارة شرق مستودعات الصحة (ت ٢٨ + ت ٢٩)	٥٠٠ ريال			—
٥	مجمع ورش حدادة والمونيوم شرق مستودعات الصحة (ت ٢٦ + ت ٢٧)	٥٠٠ ريال			—
٦	مجمع ورش سمكرة ودهان شرق مستودعات الصحة (ت ٢٤ + ت ٢٥)	٥٠٠ ريال			—
٧	مجمع ورش صناعية شرق المستودعات الصحية (ت ٣٢)	٥٠٠ ريال			—
٨	مجمع بيع مواد بناء شرق المستودعات الصحية (ت ٢٠)	٥٠٠ ريال			—

بيع المستندات وتقديم العطاءات بمقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات) للاستفسار هاتف / ٠٤٦٦٢٤١١١ تحويلة (٤١٢) .
ملاحظة : بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي WWW.BALADY.gov.sa أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) .

تعلن بلدية العرضية الجنوبية (قسم الاستثمار) عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير عدد من الأراضي الاستثمارية لإقامة سكني تجاري	٤٠/١	٥٠٠ ريال	الإنثنين ١٤٤٠/٤/١٠هـ الساعة ٢ ظهراً	الفلانئ ١٤٤٠/٤/١١هـ الساعة التاسعة صباحاً
٢	تأجير (٤) لوحات إعلانية دعائية	٤٠/٢	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير كشك داخل حديقة البلدية	٤٠/٣	٥٠٠ ريال		
٤	تأجير كشك داخل سور البلدية	٤٠/٤	٥٠٠ ريال		
٥	كشك ممشي طريق الحياالله	٤٠/٥	٥٠٠ ريال		
٦	كشك ممشي ثريبيان	٤٠/٦	٥٠٠ ريال		
٧	كشك بجوار الساحة الشبابية	٤٠/٧	٥٠٠ ريال		
٨	كشك داخل حديقة الويد	٤٠/٨	٥٠٠ ريال		
٩	صراف داخل مبنى البلدية	٤٠/٩	٥٠٠ ريال		
١٠	صراف بجوار الساحة الشعبية بالويد	٤٠/١٠	٥٠٠ ريال		
١١	صراف بجوار الهيئة بثربيان	٤٠/١١	٥٠٠ ريال		
١٢	سوق خضار وفواكة بثربيان	٤٠/١٢	٥٠٠ ريال		

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة الرس عن طرح المزايدات التالية :

م	اسم المزايحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	صراف آلي على طريق الملك فهد شمال مدخل البلدية الرئيسي	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٠/٤/١٠هـ	الثلاثاء ١٤٤٠/٤/١١هـ
٢	صراف آلي داخل بهو البلدية	١٠ سنوات	٢٠٠٠ ريال		
٣	إقامة مهرجانات وفعاليات وخيمة تسويقية على أرض البلدية جنوب نادي الخلود شارع عثمان بن عفان يقام من تاريخ ١٤٤٠/٥/٢٥هـ حتى ١٤٤٠/٦/٢٥هـ	شهر	١٠٠٠ ريال		
٤	إدارة وتشغيل مهرجان شتوي بالجزء الشرقي من حديقة الملك عبدالله شمال المحافظة يقام من تاريخ ١٤٤٠/٥/٢٥هـ حتى ١٤٤٠/٦/٢٥هـ	شهر	١٠٠٠ ريال		

بالمزايدة العامة بالظرف المختوم لعموم الراغبين بالاستثمار في هذا المجال من المصنفين لهذه الأنشطة كل نشاط على حده وفقا لكراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى إدارة الإستثمارات في البلدية وتقدم العطاءات بالظرف المختوم لإدارة الإستثمارات ببلدية محافظة الرس .

استثمار مواقع

تعلن بلدية القليبة عن رغبتها في تأجير المواقع الاستثمارية التالية:-

م	اسم المنافسة	الموقع	العدد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع أرض لإقامة محطة محروقات فئة (أ)	القليبة الطريق الدولي المدينة تبوك	١	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/١٥ هـ	١٤٤٠/٤/١٦ هـ
٢	موقع أرض لإقامة محطة محروقات فئة (أ)	الحوي الطريق الدولي الجوف تبوك	١	٢٠٠٠ ريال		
٣	موقع أرض لإقامة كشك (١)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٤	موقع أرض لإقامة كشك (٢)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٥	موقع أرض لإقامة كشك (٣)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٦	موقع أرض لإقامة كشك (٤)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٧	موقع أرض لإقامة كشك (٥)	القليبة المدينة المنورة تبوك الطريق الدولي	١	٥٠٠ ريال		
٨	موقع أرض لإقامة كشك (٦)	المعظم الطريق الرئيسي (المدينة - المعظم - تبوك)	١	٥٠٠ ريال		
٩	موقع أرض لإقامة كشك (٧)	المعظم الطريق الرئيسي (تبوك - المعظم - المدينة)	١	٥٠٠ ريال		
١٠	موقع أرض لإقامة كشك (٨)	المعظم الطريق الرئيسي (تبوك - المعظم - المدينة)	١	٥٠٠ ريال		
١١	موقع أرض لإقامة كشك (٩)	هجرة الوادي الأخضر (مدخل الهجرة)	١	٥٠٠ ريال		
١٢	موقع أرض لإقامة صراف آلي (١)	القليبة الطريق الدولي المدينة المنورة تبوك	١	٢٠٠٠ ريال		
١٣	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٢)	القليبة الطريق الدولي المدينة المنورة تبوك	١	٢٠٠٠ ريال		
١٤	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٣)	القليبة الطريق الدولي تبوك المدينة المنورة	١	٢٠٠٠ ريال		
١٥	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٤)	المعظم الطريق الرئيسي (تبوك - المعظم - المدينة)	١	٢٠٠٠ ريال		
١٦	موقع أرض لإقامة صراف آلي (٥)	المعظم الطريق الرئيسي (المدينة - المعظم - تبوك)	١	٢٠٠٠ ريال		
١٧	لوحات دعائية وإعلانية	القليبة الطريق الدولي وداخل القليبة	-	١٠٠٠ ريال		
١٨	لوحات دعائية وإعلانية	المعظم الطريق الرئيسي تبوك المعظم المدينة المنورة	-	١٠٠٠ ريال		

علماً بأن مكان بيع العطاءات بلدية القليبة (إدارة الاستثمار) ويمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار»

استثمار مواقع

تعلن بلدية المزاحمية عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	المخطط	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	سوق الخضار قائم	حي الصقورية	٣٦٣٠ م	١٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/١٠ هـ	١٤٤٠/٤/١٠ هـ
٢	سوق تجاري قائم	حي الأندلس	٧٥٠ م	١٠٠٠ ريال		
٣	كشك طريق الملك خالد شرقاً	حي غرناطة	٤٠ م	٥٠٠ ريال		
٤	كشك مقابل محطة للسياري	حي وسيلة (٢)	٤٠ م	٥٠٠ ريال		
٥	بوفية قائم بسوق الخضار	حي الأندلس	٦٨ م	٥٠٠ ريال		
٦	تموينات قائمة بسوق الخضار الجديد	حي الأندلس	١٠٨ م	٥٠٠ ريال		
٧	صراف آلي سيار مواقف السوق التجاري	حي الأندلس	٢٨ م	٥٠٠ ريال		
٨	مسلك قائم	طريق نساح	٢١٠٠٠٠ م	٥٠٠ ريال		
٩	تموينات (١)	الصناعية م(٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٠	تموينات (٢)	الصناعية م(٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١١	كشك قطع غيار (١)	الصناعية م(٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٢	كشك قطع غيار (٢)	الصناعية م(٧٤)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٣	بوفية حديقة الملك سلمان شرقاً	حي غرناطة م(١٥٢)	٢٤٠ م	٥٠٠ ريال		
١٤	كشك بجوار محطة نجد	حي طويق	٢٨ م	٥٠٠ ريال		
١٥	مرمى نقايات قائم	طريق نساح	٢١٠٠٠٠٠ م	١٠٠٠ ريال		

فمن لديه رغبة مراجعة قسم تنمية الاستثمارات لشراء كراسة الشروط ويشترط وجود سجل تجاري مطابق للنشاط ويكون تقديم العروض بالطرف المختوم في المواعيد المحددة ويرفق معه ضمان بنكي فقط بقيمة إيجار سنة .

تعلن وزارة الداخلية - شؤون التدريب بالأمن العام إدارة صندوق الطلاب بالرياض - عن طرح المزايدة التالية :

اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير وتشغيل محل بوفية بمدينة تدريب الأمن العام بمنطقة القصيم	٤٤٠/٥	٥٠٠ ريال	يوم الأحد ١٤٤٠/٤/١٦ هـ ٢٠١٨/١٢/٢٣ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٠/٤/١٦ هـ ٢٠١٨/١٢/٢٣ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً

تقديم العروض وبيع وثائق المزايدات مبني إدارة صندوق الطلاب بشؤون التدريب بالأمن العام بمنطقة الرياض من الساعة ٨ صباحاً إلى الساعة ١ ظهراً

استثمار مواقع

تعلن بلدية محاليل عسير عن رغبتها في تأجير المواقع التالية عن طريق المزايمة بالظرف المختوم :

(٢-١)

م	اسم المزايمة	النشاط	المساحة م ^٢	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أرض تجارية مخطط الحيلة الشرقي	تجاري	٤٠٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/٣ هـ	١٤٤٠/٥/٤ هـ
٢	أرض تجارية حي الضرس شمال مصلى العيد	تجاري	٨٩١٦	٥٠٠ ريال		
٣	سوق الطحاحين مخطط زعبان (٦٧)	تجاري	١٨٠٥٠	٥٠٠ ريال		
٤	سوق خضار وفواكه خميس مطير مخطط الخاب	تجاري	٥٧٥	٥٠٠ ريال		
٥	سوق مواشي مركز السعيدة بالصوالحة	تجاري	١٨٢٩٧٣	٥٠٠ ريال		
٦	بوقية الحيلة الشرقي بجوار ملاعب الكرة مبنى قائم	بوقية	٤٠	٥٠٠ ريال		
٧	فندق حي الفيصلية شمال شركة الكهرباء	فندق	٩٢٢٣,٤٤	٥٠٠ ريال		
٨	كوفي شوب مطل جبل الحيلة مقابل مبنى البلدية	كوفي شوب	٣٦	٥٠٠ ريال		
٩	لوحة يوني بول طريق جدة - جيزان مركز السعيدة	إعلاني	-	٥٠٠ ريال		
١٠	شاشة تلفزيونية محاليل وسط البلد (قائم)	إعلاني	واجهتين	٥٠٠ ريال		
١١	شاشة تلفزيونية طريق الشعيين بجوار إشارة المستشفى العام (قائم)	إعلاني	وجه واحد	٥٠٠ ريال		
١٢	شاشة تلفزيونية طريق جدة بجوار إشارة الشلال (قائم)	إعلاني	وجه واحد	٥٠٠ ريال		
١٣	محطة محروقات الحيلة الغربي بجوار حديقة الحيلة	تجاري	١٠٤١٣,٥	٥٠٠ ريال		
١٤	كوفي شوب طريق جدة مقابل مصرف الراجحي (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
١٥	كوفي شوب طريق أبها مقابل مجمع البحيا (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
١٦	كوفي شوب طريق الشعيين بجوار كبري الحزام (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
١٧	كوفي شوب حديقة مركز خميس مطير	كوفي شوب	٣٦	٥٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن بلدية محاليل عسير عن رغبتها في تأجير المواقع التالية عن طريق المزايدة بالظرف المختوم :

م	اسم المزايدة	النشاط	المساحة م ^٢	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٨	أرض تجارية طريق الريش	تجاري	٨٥٩٥	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/٣هـ	١٤٤٠/٥/٤هـ
١٩	صراف آلي حي البلد – بجوار مدرسة الثانوية العامة	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٠	صراف آلي طريق جدة – مقابل محلات الدهانات	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢١	صراف آلي الحزام الدائري – مقابل حديقة الشلال	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٢	صراف آلي الحزام الدائري – مقابل الغنيم مول	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٣	صراف آلي الحزام الدائري – جنوب هايبر بندة	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٤	صراف آلي طريق الشعبيين – بجوار المركز الحضاري	صراف آلي	٣٦	٥٠٠ ريال		
٢٥	صراف آلي داخل مبنى البلدية	صراف آلي	٢	٥٠٠ ريال		
٢٦	مكينة بيع بالخدمة الذاتية داخل مبنى البلدية	مكينة بيع خدمة ذاتية	٢	٥٠٠ ريال		
٢٧	الحديقة القديمة بالحيلة الغربي	تجاري	٤٥٤١٦٣	٥٠٠ ريال		
٢٨	مركز تجاري قائم محاليل وسط البلد (ترميم وتشغيل)	تجاري	١٠٧١	٥٠٠ ريال		
٢٩	كوفي شوب الحيلة الغربي (قائم)	كوفي شوب	١٦	٥٠٠ ريال		
٣٠	موقع لوحة يوني بول طريق أبها – مقابل مركز الخبراء	إعلاني	—	٥٠٠ ريال		
٣١	مطعم ومقهى حديقة مطل البلدية	تجاري	١٥٠٠	٥٠٠ ريال		
٣٢	مبنى تجاري قائم محاليل وسط البلد (ترميم وتشغيل)	تجاري	٨٧٨٠	٥٠٠ ريال		

ويمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية « بلدي استثمار » مع مراعاة ما يلي:

- إرفاق ضمان بنكي يعادل نسبة (١٠٠٪) من الإيجار السنوي ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ تقديمه .
- تقديم العطاءات للبلدية – إدارة المشتريات داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ومختوم بختم المستثمر .
- الالتزام بمواعيد تقديم العطاءات ولن يتم قبول أي عطاء بعد التاريخ المحدد .

تعلن أمانة منطقة نجران عن طرح مواقع استثمارية لعام ١٤٤٠هـ :

م	اسم المزايدة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع لإقامة مجمع تجاري سكني ترفيهي	مخطط النهضة	٥٠٠٠ ريال	القاتاء ١٤٤٠/٤/١٨ هـ ٢٠١٨/١٢/٢٥ م	الأربعاء ١٤٤٠/٤/١٩ هـ ٢٠١٨/١٢/٢٦ م
٢	موقع لإقامة محطة لفصل المياه المختلطة بالزيوت	بجوار محطة الصرف الصحي	٣٠٠٠ ريال		
٣	موقعين لإقامة كشك (١) ٥×٤	منتزه الملك فهد	١٠٠٠ ريال		
٤	موقعين لإقامة كشك (٢) ٥×٤	منتزه الملك فهد	١٠٠٠ ريال		
٥	موقع لإقامة مخبز آلي	مخطط امتداد غرب حي الفهد	٣٠٠٠ ريال		
٦	موقع لإقامة محل بيع المعجنات والحلويات	ممشى طريق الملك عبدالعزيز	٢٠٠٠ ريال		
٧	موقع لإقامة كوفي شوب	حديقة الريان - شارع علي بن أبي طالب - حي الفهد	١٠٠٠ ريال		
٨	موقع لإقامة صراف آلي	سوق الخضار أبا السعود	٢٠٠٠ ريال		
٩	موقع لإقامة صراف آلي	حي الفهد - شارع علي بن أبي طالب	٢٠٠٠ ريال		
١٠	خمسة سيارات لبيع الآيس كريم	منتزه الملك فهد	١٠٠٠ ريال		
١١	عربتان متنقلة لبيع الشاي والذرة والكرسي	منتزه الملك فهد	٢٠٠٠ ريال		
١٢	موقع لإقامة كوفي شوب سيار	مخطط شرق المطار (أ)	٢٠٠٠ ريال		
١٣	كوفي شوب ثابت علامة تجارية	داخل مبنى أمانة منطقة نجران	٣٠٠٠ ريال		

بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدى) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية بلدى استثمار

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية حوف بنى هاجر) عن المزايدة التالية:

اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استثمار أرض تابعة للبلدية جوف بني هاجر لإقامة (صراف آلي سيار) بالمخطط المعتمد رقم (ش ب ٩٦)	لا يوجد	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/٥/١٠ هـ من الساعة (٧:٣٠) إلى الساعة (١١:٣٠) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/٥/١٠ هـ الساعة (١٢:٣٠) بعد الظهر بالأمانة

فعلى من لديه الرغبة الدخول بالمزايدة التقدم (لبلدية جوف بنى هاجر) لشراء كراسة الشروط والمواصفات

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة الطائف – إدارة تنمية الإستثمارات البلدية عن طرح الاستثمارات الآتية في منافسة عامة :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار عدد (١٨) كشك بساحة البريد بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٥	١٠٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/١٧ هـ	١٤٤٠/٤/١٨ هـ
٢	استثمار عدد (٢٢) كشك ببرحة القزاز بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٦	١٠٠٠٠ ريال		
٣	استثمار عدد (١٢) كشك بساحة مسجد الهادي بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٧	٥٠٠٠ ريال		
٤	استثمار صراف آلي رقم (١) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٨	٢٠٠٠ ريال		
٥	استثمار صراف آلي رقم (٢) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/١٩	٢٠٠٠ ريال		
٦	استثمار صراف آلي رقم (٧) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/٢٠	٢٠٠٠ ريال		
٧	استثمار صراف آلي رقم (٨) بالمنطقة التاريخية	٤٤٠/٢١	٢٠٠٠ ريال		
٨	استثمار حديقة الملك فهد	٤٤٠/٢٢	٥٠٠٠ ريال		
٩	استثمار حديقة الملك فيصل	٤٤٠/٢٣	٥٠٠٠ ريال		

× علماً بأن شراء الكراسات يتم عن طريق موقع الأمانة
× بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار)
وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٧٤٩١١٧٧) تحويلة (٢٣٦٨) – (٢٣٦٩) ××× علماً بأن المواعيد حسب تقويم أم القرى .

تعلن الهيئة الملكية بالجبيل عن تمديد موعد المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
منافسة متنزحات جلودة وحي المطرفية	٦٩١ – ٢٦٤	١٤٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٣/٢٦ هـ	١٤٤٠/٣/٢٦ هـ

تعلن بلدية حجر عن طرح المزايدتين التاليتين :

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع صراف آلي رقم (١)	١٠٠٠ ريال	١٠ سنوات	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٢ هـ الساعة ٩:٣٠ صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٠/٥/٢ هـ الساعة ١٠ صباحاً
٢	تأجير موقع صراف آلي رقم (٢)	١٠٠٠ ريال	١٠ سنوات		

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة - بلدية القوز بمحافظة القنفذة عن رغبتها في طرح المجموعة الثانية من المزايدات الاستثمارية لعام ١٤٤٠هـ :

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة وقود فئة (ج) بمساحة (٢٩,٦٣١,٥٠٢) مخطط الخدمات المركزية	١٠٠٠ ريال	٢٥ سنة	الإثنين ١٤٤٠/٥/٨هـ الساعة الثانية ظهراً	الغلقاء ١٤٤٠/٥/٩هـ الساعة ١٠ صباحاً
٢	محلات تجارية بمساحة (٥٠٥٤,٣٠)م خلف الدفاع المدني بالقوز	٥٠٠ ريال	١٥ سنة		
٣	مدرسة أهلية بمساحة (٥٥٤١,٤٣) م على شارع الأحد بالقوز	٥٠٠ ريال	٢٥ سنة		

المستندات والوثائق المطلوبة :

يقدم العرض داخل ظرف مختوم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم المنافسة مصحوباً بالآتي :

- خطاب مصدق من المؤسسة أو الشركة يطلب التقديم للمنافسة ويذكر فيه مبلغ العطاء .
- صورة من شهادة السعودية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .
- إحضار ضمان بنكي بواقع ١٠٠٪ من اجمالي العطاء موجه بإسم بلدية القوز ولا يقل مدة الضمان عن ستة أشهر من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقداً أو شيكاً مصدق .
- صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- صورة من السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول .
- ملاحظة / يتم شراء الكراسات / تقديم العطاءات - قسم المالية بالبلدية .

تعليق أمانة منطقة القصيم - بلدية قصيبياء عن طرح المزايدات التالية :

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لإقامة صراف آلي جديد	١٠٠ ريال بلدية قصيباء	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
٢	تأجير مسلخ بقصيباء	١٠٠ ريال بلدية قصيباء		
٣	تأجير موقع لإقامة كوفي جديد	١٠٠ ريال بلدية قصيباء		

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة الرس - عن طرح المزايدات التالية :

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	موعد قفل العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إقامة مهرجان وفعاليات تحتوي عربات طعام وأكشاك ومواقع للموهوبين في مجال الرسم والفرن التشكيلي وغيرها من المواهب والأنشطة . كما تحتوي في المهرجان على فعاليات خاصة بالطفل ومسرح وعروض مرئية في مركز الأمير سلطان الحضاري خلال فترة ١٩/٤/١٤٤٠هـ ، حتى ٢٩/٤/١٤٤٠هـ .	١٠ أيام	١٠٠٠ ريال	١٠/٤/١٤٤٠هـ	الفلتاء ١١/٤/١٤٤٠هـ
٢	استثمار محل رقم (٦ و ٧) كنشاط مطعم أسماك بسوق الخضار الجديد	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	١٨/٤/١٤٤٠هـ	الأربعاء ١٩/٤/١٤٤٠هـ

بالمزايدة العامة بالظرف المختوم لعموم الراغبين بالاستثمار في هذا المجال من المصنفين لهذه الأنشطة ، كل نشاط على حده وفقا لكراسة الشروط والمواصفات الموجودة لدى إدارة الاستثمارات في البلدية وتقدم العطاءات بالظرف المختوم لإدارة الاستثمارات ببلدية محافظة الرس .

تعلن أمانة منطقة القصيم - بلدية محافظة عنيزة - عن تمديد موعد طرح المزايدة الاستثمارية التالية :

اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صالات تجارية - مطاعم - كوفيات - ساحة مهرجانات	٥٠٠٠ ريال	١٤٤٠/٤/٣هـ	١٤٤٠/٤/٤هـ

يُمكن الراغبين في الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار»

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة حائل – بلدية الأجفر عن رغبتها في طرح المنافسات التالية :

م	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مطعم تل المرقاب في مدينة الأجفر بحائل	١٠٠٠	١٤٤٠/٤/١٨ هـ	١٤٤٠/٤/١٩ هـ
٢	تأجير سوق طريق الملك فيصل في مدينة الأجفر بحائل	١٠٠٠		
٣	تأجير السوق التجاري في مدينة الأجفر بحائل	١٠٠٠		
٤	تأجير كشك حديقة الأولى بمدينة الأجفر	٥٠٠		
٥	تأجير كشك حديقة المشي بمدينة الأجفر	٥٠٠		
٦	تأجير موقع صرافة طريق الملك فيصل في مدينة الأجفر	١٠٠٠		
٧	تأجير موقع للباعة في الحديقة الأولى في مدينة الأجفر	١٠٠٠		

فعلى الشركات والمؤسسات الراغبة الدخول في هذه المنافسة التقدم إلى بلدية مدينة الأجفر (المشتريات) للحصول على المواصفات والوثائق وأن تكون أوراق المؤسسة سارية. للاستفسار هاتف: (٠١٦٥٢١١٢٢٧) قسم المشتريات.

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلن مؤسسة البريد السعودي – إدارة بريد منطقة مكة المكرمة عن رغبتها في بيع الطرود البريدية بالمزاد العلني لعدم مراجعة أصحابها لإستلامها وإنتهاء المدة النظامية لحفظها وتحتوي على ملابس وإكسسوارات وأقمشة وساعات وبضائع متنوعة. وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠/٣/١٤٤٠هـ، في موقعها الكائن (جدة – بريد النزلة) شبك الاتصالات من الجهة الشمالية في تمام الساعة العاشرة صباحاً. علماً بأن الدفع نقداً وفوري والدالة على المشتري.

تعلن المؤسسة العامة لتحلية المياه بالساحل الغربي (محطات جدة) عن رغبتها في بيع مواد زائدة عن حاجتها وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية تشمل على (سيارات – مولد كهربائي) وعلى الراغبين في دخول المزايدة الحضور إلى مقر (محطات جدة) للمعاينة على الطبيعة وتقديم عروضهم في مظارييف مختومة خلال مدة أقصاها أربعة أيام إعتباراً من الأحد الموافق ٩/٤/١٤٤٠هـ، على أن يكون آخر يوم للمعائينة والتقديم الأربعاء الموافق ١٢/٤/١٤٤٠هـ، على أن يتم فتح المظاريف في يوم الخميس الموافق ١٣/٤/١٤٤٠هـ، في مقر المؤسسة (محطات جدة) الساعة ٩:٠٠ صباحاً، ويمكن الحصول على شروط المزايدة عند المعائينة. ولزيمذ من المعلومات يرجى الاتصال على الجوال رقم ٥٥٥٥٤٩٠٨٤ الأستاذ / نايف الروقي.

استئجار مباني

تعلن الهيئة العامة للرياضة عن رغبتها في استئجار مبني مقر نادي الشرق الرياضي بالدلم، وذلك حسب الشروط التالية :

- ١- عدد الغرف لا يقل عن عدد (٢٨) غرفة .
 - ٢- عدد دورات المياه لا تقل عن (١٦) دورة مياه .
 - ٣- تكون على شارع لا يقل عن (٣٠) م .
 - ٤- عدد مواقف السيارات لا تقل عن أربع سيارات .
- فعلى من لديه المقر التقدم لمقر مكتب الهيئة العامة للرياضة بالرجعه بعرضه بظرف مغلق.
- علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو يوم الأحد ٢/٤/١٤٤٠هـ الموافق ٩/١٢/٢٠١٨م وموعد فتح المظاريف في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الإثنين ٣/٤/١٤٤٠هـ الموافق ١٠/١٢/٢٠١٨م .

إلغاء منافسات

تعلن أمانة منطقة الرياض عن إلغاء الإعلان للمنافسة

رقم (٨٠) لعام ١٤٣٩/١٠/١٤٤٠هـ الخاصة بمشروع

استكمال الأعمال المتبقية لمشروع سفلتة شوارع شمال

الرياض لسنة ١٤٣٤/١٤٣٥هـ .



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

منح الجنسية

■ تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤٩٥١) وتاريخ ١٤٤٠/١/٢٨هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية للشهد، ويوسف أبناء المتوفى (عمر مطر العقيدي) المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (٨٠١٥) وتاريخ ١٤٤٠/٣/٣هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٣٨٦٢٨) وتاريخ ١٤٣٥/٩/٢٠هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(عبدالقادر بن عيسى بن صالح خليفة) وأسرته كلاً من زوجته (زينب بنت يشير بن حسن آدم) وأولاده (نوف وسارة ونورة ونورة وعبدالله وعيسى ومريم) والمبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (١٨٨٥٨) في ١٤٣٩/٥/٢٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في (الرياض) أنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤١٨٤٧) وتاريخ ١٤٣٢/٩/٢٥هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(بدرية مرزوق علي زيد) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة الرياض بأنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (١٣٩٧٣) بتاريخ ١٤٢٨/٨/٢٤هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ(محمد صفوق غائب السبيعي العنزي) المبلغ لنا من سعادة وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية برقم (٥٤٤٧) بتاريخ ١٤٤٠-٢-٢٥هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(ساره عبدالله محمد آل فهاد) بالسجل المدني رقم (١٠٨٩٧٣٩٦١٧) من (ساره) إلى (امجاد) ليصبح الاسم بعد التعديل (امجاد عبدالله محمد آل فهاد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(لبليهن بن عبيد بن فنيان الحناتيش الدوسري) بالسجل المدني رقم (١٠٤٢٠٥٨٣٢٩) ليصبح الاسم بعد التعديل (فهد بن عبيد بن فنيان الحناتيش الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض (٥) بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(مريم زيد عبدالله بن طاب) بالسجل المدني رقم (١٠٣٩٦١٤٠٤٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم زيد عبدالله بن طاب)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(مفلح سعيد عبدالله الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٨٤٧٠٦١٧٣) من (مفلح) إلى (فيصل) ليصبح الاسم بعد التعديل (فيصل سعيد عبدالله الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(جهز بن فالح بن مشحن العضيله المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٥٨٤٢٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (محمد بن فالح بن مشحن العضيله المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(مروك بن عمر آل طارق القرني) بالسجل المدني رقم (١٠٤٩٧٤٥٨٧٨) من (مشنيه) إلى (مشاعل) ليصبح الاسم بعد التعديل (مشاعل مروك بن عمر آل طارق القرني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(محمد زياد صالح المرمز السبيعي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٩٤١٦٥٥٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (تيمم زياد صالح المرمز السبيعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(عائضه عاتض مبارك الغامدي) بالسجل المدني رقم (١٠١٠٧٢٥٧١٩) من (عائضه) إلى (مها) ليصبح الاسم بعد التعديل (مها عائض مبارك الغامدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(ريضة ناصر شديد آل شامر العجمي) بالسجل المدني رقم (١١٠٧٥١١٢٧٩) من (ريضة) إلى (ربي) ليصبح الاسم بعد التعديل (ربي ناصر شديد آل شامر العجمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(فاطمة حمد علي الصخابره الدوسري) بالسجل المدني رقم (١١٠٠٩٥٩١٧٨) من (فاطمه) إلى (دانه) ليصبح الاسم بعد التعديل (دانه حمد علي الصخابره الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(جهير عبدالعزيز ناصر الداغري) بالسجل المدني رقم (١٠٥١٨١٩٥٩٥) من (جهير) إلى (جواهر) ليصبح الاسم بعد التعديل (جواهر عبدالعزيز ناصر الداغري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(جديده عبدالله فراج آل عليان القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١٢٥٠١٧٠٦٩) من (جديده) إلى (وجدان) ليصبح الاسم بعد التعديل (وجدان عبدالله فراج آل عليان القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(نداء ناصر عبدالله السعيدان) بالسجل المدني رقم (١٠٤٩٠٣٦٩٦٣) من (نداء) إلى (ندى) ليصبح الاسم بعد التعديل (ندى ناصر عبدالله السعيدان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(فوزيه فالح فيحان المهدي العتيبي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٥٠٢٢٧٠) من (فوزيه) إلى (فوز) ليصبح الاسم بعد التعديل (فوز فالح فيحان المهدي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(قبله عبدالله محمد آل فهد القريني) بالسجل المدني رقم (١٠٦١٣٥٤٦٥٨) ليصبح الاسم بعد التعديل (العنود عبدالله محمد آل فهد القريني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(سويهر عزيز مهدي المحمدي السبيعي) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٧٣١٢٠٠) رقم الحفظ (٣٠٧٣٤) تاريخ ١٤٣٩/٦/٦هـ المصدر (الرياض ٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (شوق عزيز مهدي المحمدي السبيعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(فهد مطر وائل الحسني العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠٧١٩١٢١٨٠) رقم الحفظ (٣٥٣٩٦) تاريخ ١٤٣٦/٦/٦هـ المصدر (الرياض) ليصبح الاسم بعد التعديل (جودي مطر وائل الحسني العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(عبيد بن وائل الحسني العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٥٢٣٠٩) رقم الحفظ (١٦١٤٠٦) تاريخ ١٤٣٦/٦/١٦هـ المصدر (الرياض ٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (لينا بنت مطر بن وائل الحسني العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(لملحه بنت مسفر بن محمد آل مخلص) بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٥٨٥٤٦٦) رقم الحفظ (١٥٣٢٢) تاريخ ١٤٣٦/٤/٢١هـ المصدر (الرياض ٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره بنت مسفر بن محمد آل مخلص)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(دليل خالد محمد آل عيسى الدوسري) بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٥٢٣٠٩) رقم الحفظ (٣٥٥٢٤) تاريخ ١٤٣٦/٨/٢٣هـ المصدر (الرياض ٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (دلال خالد محمد آل عيسى الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(شعفة حمد عظيميان عليان آل ناصر) بالسجل المدني رقم (١١١٠٨٥٣٠٦٤) من (شعفة) إلى (شيخة) ليصبح الاسم بعد التعديل (شيخة حمد عظيميان عليان آل ناصر)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ(حربي بن عبدالله بن حربي الطواله الشمري) بالسجل المدني رقم (١٠٠٢٦١٩٠٤٥) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز بن عبدالله بن حربي الطواله الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة المجمعة بأنه تقدم لها (وضحي سعد عبدالله الرجبي المطيري) بطلب تغيير الاسم الأول من (وضحي) إلى (رغد) سجل مدني رقم (١١١٣٩٩٣٩٩٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة المجمعة بأنه تقدم لها (مرزوقه غازي عبدالله العجري الرشيد) بطلب تغيير الاسم الأول من (مرزوقه) إلى (غيداء) سجل مدني رقم (١١٠٥٩٩٢٤١٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الدوادمي، بأنه تمت الموافقة على رغبة (عويص مصيبيح عواض النقيعي العتيبي) تغيير الاسم الأول من (عويص) إلى (عبدالله) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (عبدالله مصيبيح عواض النقيعي العتيبي) وذلك في السجل المدني رقم (١٠٠٤٨٩٠٦٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (مفرحه عليوي زيد الحزامي الفهمي) سجل مدني رقم (١٠٨٣٨٥٦٨٥٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (مفرحه) إلى (أفراح) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٤٠٩٦٣٧) في ١٤٤٠/٣/٧هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بتعديل الاسم الأول لـ(رحيمه ظاهر طالع السرواني) سجل مدني رقم (١٠١٤٤٨٤٥٥٢) من (رحيمه) إلى (غفت) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠١٢٦٥٦٤) في ١٤٤٠/١/٢٢هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (مطيره شريز سعيد آل سعد الغفوي) سجل مدني رقم (١٠٨١٥٢٩٦٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (مطيره) إلى (منال) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٦٧٩١) في ١٤٤٠/٢/٣٠هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (بريكه بركه جميل المحلبدي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٦٩٧٢٦٠٢٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (بريكه) إلى (ريم) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٨٦٥٣١) في ١٤٤٠/٣/٤هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (سالمه مرزوق عمار المحلبدي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٧٩٣٨٠١١٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (سالمه) إلى (روان) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٨٦٥٥٠) في ١٤٤٠/٣/٤هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (غزيل مرزوق حمدان المعيدي) سجل مدني رقم (١١٠١٠٨٥٧٨٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (غزيل) إلى (غزل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٨٤٢٩٧) في ٤/٣/١٤٤٠هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (مشرقي بن علي بن محمد حيفلي خبزي) سجل مدني رقم (١٠٣٠٢٨٤٢٩١) بطلب تعديل الاسم الأول من (مشرقي) إلى (مشعل) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٩١٨٨٢٤٧٦) في ٣٠/١٢/١٤٣٩هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (رحمة محمد علي الشهري) من (رحمة) إلى (هدى) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (هدى محمد علي الشهري) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٤٣٧٤٢٥٤١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (منيرة اصخبير شديد الحربي) سجل مدني رقم (١٠١٩٢٥٢٠١٢) رقم الحفظ (٧٥٩٤) مصدرها (بريدة) لتعديل الاسم الأول ليكون الاسم بعد التعديل (مهرة اصخبير شديد الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (جمعه حسن عبدالرحمن الحارثي) سجل مدني رقم (١٠١٩٩٣٠٢١١) رقم الحفظ (٤٩٧٣٣) مصدره (الطائف) لتعديل الاسم الأول من (جمعه) إلى (جيهان) ليكون الاسم بعد التعديل (جيهان حسن عبدالرحمن الحارثي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرمه بأنه تقدم لها (عمشاء ماجد مجاهد الخراس العتيبي) بطلب تغيير الاسم الأول من (عمشاء) إلى (عائشة) بالسجل المدني رقم (١٠٥٠٣٨٦٥٠) ليصبح بعد التعديل (عائشة ماجد مجاهد الخراس العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية النسوي بمحافظة رفحاء بأنه تقدم لها (صفوقه بنت ممدوح حمود الشمري) سجل مدني رقم (١٠٤٢٠٧٥٩٩) بطلب تعديل الاسم الأول من (صفوقه) إلى (صفاء)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه قد صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (معبديه محمد سالم القرني العماري) ليصبح الاسم بعد التعديل (مثال محمد سالم القرني العماري) في السجل المدني رقم (١٠٣٤٧٧٢٠٣٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه قد صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (ملبية حسن يحي خبزي) ليصبح الاسم بعد التعديل (ميرال حسن يحي خبزي) في السجل المدني رقم (١١٣٤٦٤٥٤٣٩)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه قد صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (دوله عبدالله ظافر آل جابر الشهري) ليصبح الاسم بعد التعديل (دولت عبدالله ظافر آل جابر الشهري) في السجل المدني رقم (١٠١٣٠٢٨٦٢٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة القنفذة بأنه تقدم لها (معبديه علي ابراهيم آل مده الشطيري) بطلب تغيير الاسم الأول من (معبديه) إلى (ميرا) بالسجل المدني رقم (١٠٨٩٩١٩٥٣٢) ليصبح بعد التعديل (ميرا علي ابراهيم آل مده الشطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الزلفي بالموافقة على طلب (تيسير بن مجزي بن القوين الرخيمي) السجل المدني رقم (١٠٥٥٧٤٩٤١) وذلك من أجل تغيير الاسم الأول من (تيسير) إلى (ياسر) ليصبح الاسم بعد ذلك (ياسر بن مجزي بن القوين الرخيمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (شوشان عبدالله خلف السنجاري الشمري) رقم السجل المدني (١٠٤٢٤٦١٨٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (شوشان) إلى (أحمد) ليصبح الاسم بعد التعديل (أحمد عبدالله خلف السنجاري الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (غلباء حسن عبدالرحمن الشهري) بطلب تعديل الاسم الأول من (غلباء) إلى (غاده) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (غاده حسن عبدالرحمن الشهري) بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٩٤٣٥٢٨٣) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (صفيه خزام علي الشهري) بطلب تعديل الاسم الأول من (صفيه) إلى (الهوف) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (الهوف خزام علي الشهري) بموجب السجل المدني رقم (١٠٥٠٠٥٦٢٨٠) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (زهراء عيسى محمد شاجري) سجل مدني رقم (١٠٧٨٧١٣٥٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (زهراء) إلى (نجد) ليصبح بعد التعديل (نجد عيسى محمد شاجري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (زهراء حمد عثمان علي شاجري) سجل مدني رقم (١٠٨٩٠٢٢٢٣٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (زهراء) إلى (ريم) ليصبح بعد التعديل (ريم حمد عثمان علي شاجري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان (٢) بأنه تقدم لها (زرعة علي مفرح صهلوي) سجل مدني رقم (١٠٩٩١٨٥٤٦٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (زرعة) إلى (تالا) ليصبح بعد التعديل (تالا علي مفرح صهلوي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (صالحة يحي عمر آل وهان المرحجي) سجل مدني (١٠٩٩٦١٦٤١٤) ليصبح الاسم بعد التعديل (لجن يحي عمر آل وهان المرحجي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١١/٥/١٤٣٦هـ، بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (زهير محمد عبدالله الدريع) إلى (سظام محمد عبدالله الدريع) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠١٢٢٨٣٨٠٨) وأساس حفيظة النفوس رقم (١٩٦٣٥٨) وتاريخ ٤/٤/١٤٢١هـ سجل (الأحساء)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٠٤٠٠٧) في ٢٠/٢/١٤٤٠هـ لـ (مسفرة هادي علي اليامي) سجل مدني رقم (١٠٢٣٥٦٧٣٤٨) من (مسفرة) إلى (علي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣٦٥٢٦٠) في ٣٠/٢/١٤٤٠هـ لـ (حيوچه عبدالله دليم الشمراني) سجل مدني رقم (١٠٧٧٨٥٦٧٩٥) من (حيوچه) إلى (حنان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٢٩٥٢٥٦) في ١٩/٢/١٤٤٠هـ لـ (عتيق محمد فلاح القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٩٩٨٩٥١٢٨) من (عتيق) إلى (بندر)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (إيمان عائض علي عسيري) من (إيمان) إلى (إيلاف) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (إيلاف عائض علي عسيري) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٧٠٦١٩٤٠٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (ذهبه غرم الله سعيد الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٥٦٠٢٦٤٩٣) تغيير الاسم الأول من (ذهبه) إلى (ريم) ليصبح بعد التعديل (ريم غرم الله سعيد الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (خيره بنت سعيد بن صفوان الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٧١٢٠٣٠) تغيير الاسم الأول من (خيره) إلى (ملك) ليصبح بعد التعديل (ملك بنت سعيد بن صفوان الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (شحيبي موسى ابراهيم عسيري) سجل مدني رقم (١٠٦٨٦٣١٦٦٠) بطلب تعديل الاسم الأول من (شحيبي) إلى (عبدالعزيز) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٩١٦٥٢٩٨٨) في ١٩/١١/١٤٣٩هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الحريق أنه تقدم إليها (روكان بن بطي معجب آل سليمان العجمي) سجل مدني رقم (١١٠٤٢٨٤٠٢٩) بطلب تعديل الاسم الأول من (روكان) إلى (راكان) ليصبح الاسم بعد التعديل (راكان بن بطي بن معجب آل سليمان العجمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بصبياء بأنه تقدم لها (حالية مفرح حسن مجهلي) بطلب تعديل الاسم الأول من (حالية) إلى (حلا) بالسجل المدني رقم (١١٠١٠٩٧٦٨) ليصبح بعد التعديل (حلا مفرح حسن مجهلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالقريات القسم النسوي بأنه تقدم لها (وشحه بنت مزل بن مناحي الدغماني الرويلي) بطلب تغيير الاسم الأول من (وشحه) إلى (سارة) سجل مدني رقم (١٠٧٩٦٧٥٩٦١) ليصبح الاسم بعد التعديل (سارة بنت مزل بن مناحي الدغماني الرويلي) وذلك في أساس الحفيظة رقم (٢٣٠٣٥) وتاريخ ٢٦/١٠/١٤٣٩هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة تليلث بأنه تقدم لها (فيحان مبارك محسن آل خميسه القحطاني) بطلب تعديل الاسم الأول من (فيحان) إلى (منصور) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (منصور مبارك محسن آل خميسه القحطاني) بموجب السجل المدني رقم (١٠٤٦٤٥٠٠٢٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية النسائية بمنطقة حائل بأنه تقدم لها (حميدة عويد علي الابي علي الشمري) بالسجل المدني رقم (١٠٩٢٢٤٩٧٠٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (حميدة) إلى (سمر) ليصبح الاسم بعد التعديل (سمر عويد علي الابي علي الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخفجي بأنه قد تقدم إليها (الاف عبدالله مقال المهدي العنزي) سجل مدني رقم (١١١٠٢٨١٤٥٦) بطلب تغيير الاسم الأول من (الاف) إلى (إيلاف) ليصبح الاسم بعد التعديل (إيلاف عبدالله مقال المهدي العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بعنيزة بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (خزنه بدر لافي المطيري) من (خزنه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التغيير (ريم بدر لافي المطيري) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٣٢٥٦٠٦٨٠)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (زرعة بنت محمد بن محسن ودعاني) سجل مدني (١٠٦٨٧٠٦٢٦٤) تغيير الاسم الأول من (زرعة) إلى (رزان) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (رزان بنت محمد بن محسن ودعاني) وذلك في أساس الهوية رقم (٩٠٩١٥) وتاريخ ٢١/٥/١٤٣٩هـ سجل (المدينة المنورة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (أقبال بنت علي بن منور الحبري) سجل مدني (١٠٦١٥٦٣٣٢) تغيير الاسم الأول من (أقبال) إلى (غادة) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (غادة بنت علي بن منور الحبري) وذلك في أساس الهوية رقم (٢٥٤١) وتاريخ ٢٢/٤/١٤٣٦هـ سجل الرس، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (اسماعيل معيوض رده الغنامي النبتي) سجل مدني رقم (١٠٢٧٤٣٦٥٧٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (اسماعيل) إلى (نواف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نواف معيوض رده الغنامي النبتي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (عجب فاطم عيد العوني المطيري) سجل مدني رقم (١١٢٦٦٧٤٠٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (عجب) إلى (تركي) ليصبح الاسم بعد التعديل (تركي فاطم عيد العوني المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (وقفه حسين صالح آل صلاح) سجل مدني رقم (١٠٦٢٦٧٧٨١) بطلب تعديل الاسم الأول من (وقفه) إلى (شيخه) ليصبح الاسم بعد التعديل (شيخه حسين صالح آل صلاح)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (جندبه علي محمد جعفري) سجل مدني رقم (١٠٣٩٥٧٢٦٤٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (جندبه) إلى (سحر) ليصبح الاسم بعد التعديل (سحر علي محمد جعفري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (راجحه حامد عمر الصاملي) سجل مدني رقم (١٠٦٦٧٠٢٢٦) بطلب تعديل الاسم الأول من (راجحه) إلى (مريان) ليصبح الاسم بعد التعديل (مريان حامد عمر الصاملي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بجدة ٢ بأنه تقدم لها (حضييه محمد محمد هزاي) سجل مدني رقم (١٠٥٧٤٦٣٠٥٩) بطلب تعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (حنين محمد محمد هزاي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (بشائر عبدالعزيز صالح الحميدي) سجل مدني رقم (١٠٩٨٦٨٢٠٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (بشائر) إلى (مشاعل) ليصبح الاسم بعد التعديل (مشاعل عبدالعزيز صالح الحميدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (معيضه محمد عوض آل حمده الحارثي) سجل مدني رقم (١٠٢٤٢١٦٦٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (معيضه) إلى (دلال) ليصبح الاسم بعد التعديل (دلال محمد عوض آل حمده الحارثي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (شريفه محمد عوض آل حمده الحارثي) سجل مدني رقم (١٠٦٨٣١١٥٦) بطلب تعديل الاسم الأول من (شريفه) إلى (فرح) ليصبح الاسم بعد التعديل (فرح محمد عوض آل حمده الحارثي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (بركيه عمر علي آل خلف الله السبعي) سجل مدني رقم (١٠٦٢٩٥٢٩٤٨) بطلب تعديل الاسم الأول من (بركيه) إلى (بهيه) ليصبح الاسم بعد التعديل (بهيه عمر علي آل خلف الله السبعي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (عائشه معيض ابن جويدع آل دوكر القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٨١٣٨٢١٨) من (عائشه) إلى (ورد) ليصبح الاسم بعد التعديل (ورد معيض ابن جويدع آل دوكر القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (ساره عبدالرحمن سعد الكفاني الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٢٢٢٩١٥٩٣) من (ساره) إلى (لولوه) ليصبح الاسم بعد التعديل (لولوه عبدالرحمن سعد الكفاني الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (رجساء محمد حصين المصري الدوسري) بالسجل المدني رقم (١٠٩٧٦٥٣١٦٢) من (رجساء) إلى (ندى) ليصبح الاسم بعد التعديل (ندى محمد حصين المصري الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (مشعاء محمد حصين المصري الدوسري) بالسجل المدني رقم (١٠٦٣٨٥٣٤٤٢) من (مشعاء) إلى (أميرة) ليصبح الاسم بعد التعديل (أميرة محمد حصين المصري الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (سمحه معجب مهدي آل رشيد) بالسجل المدني رقم (١٠٨٨٠٠٠٩١٢) من (سمحه) إلى (سماح) ليصبح الاسم بعد التعديل (سماح معجب مهدي آل رشيد)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (نمشه علي محمد العاصمي) بالسجل المدني رقم (١١٠٩٤٢٤١٩٠) من (نمشه) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم علي محمد العاصمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (رعنان عيف فتيانان الشمري) بالسجل المدني رقم (١٠٨٧٠١٤٦٤١) من (رعنان) إلى (عادل) ليصبح الاسم بعد التعديل (عادل عيف فتيانان الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (مستوره سعيد علي آل عبدالعزيز الأحمري) بالسجل المدني رقم (١٠٧٥٢٦٣٢٠٠) من (مستوره) إلى (ميعاد) ليصبح الاسم بعد التعديل (ميعاد سعيد علي آل عبدالعزيز الأحمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (جهاد ناصر محمود البديوي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٥٠٧٣٧٠) من (جهاد) إلى (جيهان) ليصبح الاسم بعد التعديل (جيهان ناصر محمود البديوي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (مسيثره بنت سعد بن عواد المطيري) سجل مدني (١٠٣٥٧٨٠١٢٩) تغيير الاسم الأول من (مسيثره) إلى (إيمان) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (إيمان بنت سعد بن عواد المطيري) وذلك في أساس الهوية رقم (١٢٦٩٩٣) وتاريخ ١٤٣٩/١/١٣ هـ سجل المدينة المنورة ٢، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع أنه صدرت الموافقة على طلب (ممدوحه داخل عواده الرفاعي الجهني) سجل مدني (١٠٩١٢٩٢١٣٤) تغيير الاسم الأول من (ممدوحه) إلى (مجد) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (مجد داخل عواده الرفاعي الجهني) وذلك في أساس الهوية رقم (٣٧٣٩٤) وتاريخ ١٤٣٥/٨/٢١ هـ سجل المدينة المنورة ٢، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية بمحافظة المزاحمية بأنه تقدم له (محمد عايض بن منير القتامي) بتعديل الاسم الأول من (محمد) إلى (ماهر) ليصبح الاسم بعد التعديل (ماهر عايض بن منير القتامي)، سجل مدني رقم (١٠٩٧٣١٠٧٨١) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة المجمعه بأنه تقدم له (هيله سالم نافع الحربي) بطلب تغيير الاسم الأول من (هيله) إلى (منار) سجل مدني رقم (١١٠٦٣٧٤٨٨٥)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة المجمعه بأنه تقدم له (نشيمه محمد عجاج السبيعي العنزي) بطلب تغيير الاسم الأول من (نشيمه) إلى (شيماء) سجل مدني رقم (١١٢٦١٣١٠٣٤)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة المجمعه بأنه تقدم له (خزنه بنت عواض بن زبيد العصيمي العتيبي) بطلب تغيير الاسم الأول من (خزنه) إلى (بشائر) سجل مدني رقم (١٠٧٦٨٦٨٠٥٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض (٥) بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (مزعبر ابراهيم محمد معشي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٤٤٩٥٧٠٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز ابراهيم محمد معشي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض (٥) بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (باسل مسفر سعيد القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١٦٤٨١٨٠٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (سعود مسفر سعيد القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض (٥) بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (غرم الله علي عوفه الخثعمي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٩٢٤٠٩٠١) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلطان علي عوفه الخثعمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض (٥) بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (مفلح عبدالله معيض العماري) بالسجل المدني رقم (١٠٦٩٦٤٨١٤٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالرحمن عبدالله معيض العماري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (حسناء بنت عبدالله بن حسن الشوقبي المالكي) بالسجل المدني رقم (١١٠٣٠٧٢٤٠٩) رقم الحفظ (١٣٦٢٥) تاريخ ١٤٣٨/٩/٩ هـ المصدر (الرياض ٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (العنود بنت عبدالله بن حسن الشوقبي المالكي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (سهيه بنت دوخي بن عايض الشولي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٢٦٥٢٧٢٨) رقم الحفظ (٦٦٥٧) تاريخ ١٤٣٥/٦/٦ هـ المصدر (الطاقف) ليصبح الاسم بعد التعديل (سجي بنت دوخي بن عايض الشولي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (جلوس بنت هاجد بن مهدي البقمي) بالسجل المدني رقم (١٠٦٨٨٨٢٨٩١) رقم الحفظ (١٨١٣٤٨) تاريخ ١٤٣٠/١١/٢١ هـ المصدر (الرياض) ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره بنت هاجد بن مهدي البقمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (فاطمه عبدالرحمن عبدالله اللحيدان) بالسجل المدني رقم (١٠٨٦٦٣٩٦٠٤) رقم الحفظ (٣٤٨٦٠) تاريخ ١٤٣٣/١/٢٦ هـ المصدر (الرياض ٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (فتون عبدالرحمن عبدالله اللحيدان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (منهيه شتات جراح العنزي) بالسجل المدني رقم (١١٠٩٢٦٩٨٧٦) رقم الحفظ (١٤٣٣٤٣) تاريخ ١٤٣٦/٢/١٢ هـ المصدر (الرياض ٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (البندري شتات جراح العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (شادية بنت مسفر بن مرزوق المغيري العتيبي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٣٢٤٥٠٩٦) رقم الحفظ (٣١٧٣٤) تاريخ ١٤٣٩/٦/٦ هـ المصدر (الرياض ٤) ليصبح الاسم بعد التعديل (مها بنت مسفر بن مرزوق المغيري العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (منديل عبدالله معيض المفلح القرني) سجل مدني رقم (١٠٦٩٨٤٨٧٤) بطلب تعديل الاسم الأول من (منديل) إلى (عبدالعزيز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزيز عبدالله معيض المفلح القرني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



الأحوال المدنية

الجنسية العربية السعودية

تعديل اسم

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (نجاء بنت ظفر بن حمد القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٦١٥٦١٤٩٢) من (نجاه) إلى (نهي) ليصبح الاسم بعد التعديل (نهي بنت ظفر بن حمد القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (علياء سعود بن عبد الشيباني العتيبي) بالسجل المدني رقم (١١١٠٥٤٩٩٤) من (علياء) إلى (الهوف) ليصبح الاسم بعد التعديل (الهوف سعود بن عبد الشيباني العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (مشحن فريخ مشحن السبيعي العنزي) بالسجل المدني رقم (١١٢٦٤٧٤١٦٠) من (مشحن) إلى (مشاري) ليصبح الاسم بعد التعديل (مشاري فريخ مشحن السبيعي العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (مبارك بن أحمد بن علي العمري الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٨٠٠٠٤٧٢) ليصبح الاسم بعد التعديل (ماجد بن أحمد بن علي العمري الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (خلف بن أفرح بن سعد المقاطي) بالسجل المدني رقم (١٠٢٨٠٣٩٣٠١) ليصبح الاسم بعد التعديل (محمد بن أفرح بن سعد المقاطي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (أفرح بن سعد بن خلف المقاطي) بالسجل المدني رقم (١٠٢٨٠٣٩٢٥١) ليصبح الاسم بعد التعديل (أفرح بن سعد بن خلف المقاطي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (مطيره محمد عقيل محزري) بالسجل المدني رقم (١٠٣٦٧٦٤٧٢٦) من (مطيره) إلى (لمى) ليصبح الاسم بعد التعديل (لمى محمد عقيل محزري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم لـ (قبداء بنت فهد بن باجد الحربي) بالسجل المدني رقم (١٠٣٣٥٩٠٨١٩) من (قبداء) إلى (مريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (مريم بنت فهد بن باجد الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (جمعه احمد قاسم زيداني غزواني) سجل مدني رقم (١٠٧٥٢٤٩٠٤٣) بطلب تعديل الاسم الأول (جمعه) إلى (أريج) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٤٠٩٣٠٨) في ١٤٤٠/٣/٧ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محاليل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (ناله ابراهيم محمد عسيري) سجل مدني رقم (١٠٧٩٢٦٣٨٦٦) بطلب تعديل الاسم الأول من (ناله) إلى (ندى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠١٢٥٧٩) في ١٤٤٠/٢/١ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الاحساء بموجب القرار الموحد رقم (٤٨٣٦٨) وتاريخ ١٤٣٦/٥/١١ هـ، بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (شرعاء سعد دغش القحطاني) إلى (ساره سعد دغش القحطاني) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٢٠٧١٣٦٣٠) وأساس حقيظة النفوس رقم (٢٥٧٤٠) وتاريخ ١٤٣٧/٣/٣ هـ سجل (الدمام)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الأسم الأول لـ (سعدى سعيد علي الغامدي) من (سعدى) إلى (سحر) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (سحر سعيد علي الغبيشي الغامدي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٩٧٥٥٥٧١)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (مطره محمد علي الصالحي) بطلب تغيير الاسم الأول من (مطره) إلى (مروى) بالسجل المدني رقم (١١٠٠٨٣٩١٧٢) ليصبح بعد التعديل (مروى محمد علي الصالحي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة القنفذة بأنه تقدم لها (عقيله محمد علي الصالحي) بطلب تغيير الاسم الأول من (عقيله) إلى (إيلاف) بالسجل المدني رقم (١١١٣٤٦٥٤٨٦) ليصبح بعد التعديل (إيلاف محمد علي الصالحي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (نبيه بنت صالح بن علي المنتشري) بالسجل المدني رقم (١٠٨١٥٢٥٢٦١) تعديل الاسم الأول من (نبيه) إلى (نبيهه) ليصبح الاسم بعد التعديل (نبيهه بنت صالح بن علي المنتشري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الباحة للعموم بأنه صدرت الموافقة على طلب (جواهر بنت قنوت بن علي الغامدي) بالسجل المدني رقم (١٠٣١٤٠٧٤٩٥) تعديل الاسم الأول من (جواهر) إلى (جنان) ليصبح الاسم بعد التعديل (جنان بنت قنوت بن علي الغامدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (صفيه بنت بريك بن مبارك الراداني) سجل مدني رقم (١٠٤٣٧٥٥٣٨) تغيير الاسم الأول من (صفيه) إلى (صافيناز) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (صافيناز بنت بريك بن مبارك الراداني) وذلك في أساس الهوية رقم (٨٥٥٧) وتاريخ ١٤٣٦/١٠/٢٤ هـ سجل المدينة المنورة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بالمدينة المنورة أنه صدرت الموافقة على طلب (قبيله بنت خلوي بن معلث العمري الحربي) سجل مدني رقم (١٠٣٩٨٢٤٦١٢) تغيير الاسم الأول من (قبيله) إلى (لمياء) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (لمياء بنت خلوي بن معلث العمري الحربي) وذلك في أساس الهوية رقم (٧١٩٦١) وتاريخ ١٤٣٤/١١/٢٤ هـ سجل المدينة المنورة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع أنه صدرت الموافقة على طلب (حمده سليمان عطاشه الرقاعي الجهني) سجل مدني رقم (١٠٨١٣١٦٦٨٧) تغيير الاسم الأول من (حمده) إلى (حنين) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (حنين سليمان عطاشه الرقاعي الجهني) وذلك في أساس الهوية رقم (١٠٦٥) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٤ هـ سجل ينبع، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسائية بمحافظة ينبع أنه صدرت الموافقة على طلب (فريجه مفضي سليم العلوي الجهني) سجل مدني رقم (١٠٢٨٩٨٧٨٦٣) تغيير الاسم الأول من (فريجه) إلى (فرح) ليصبح الاسم الكامل بعد التغيير (فرح مفضي سليم العلوي الجهني) وذلك في أساس الهوية رقم (٨٥٨٨) وتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٥ هـ سجل المدينة المنورة، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة السليل بأنه صدرت الموافقة على طلب (شرخ علي احمد طميش) سجل مدني رقم (١٠٣٧٤٧٧٢٠٣) تغيير الاسم الأول من (شرخ) إلى (شذى) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (شذى علي احمد طميش)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة السليل بأنه تقدم له (حمدة بنت فهد بن محمد السحيمي القحطاني) بطلب تعديل الاسم الأول إلى (ريما بنت فهد بن محمد السحيمي القحطاني) وذلك بالسجل المدني رقم (١١٢١٧٤٨٧٧٤) رقم الملف (١٧٢٨١٦) التاريخ ١٤٣٦/٧/٢١ هـ المصدر (الدمام)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي ببريدة بأنه تقدم إليها (ضحيه سالم خلف الزقروطي الشمري) سجل مدني رقم (١١٢٢٥١٠٧٩٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (ضحيه) إلى (أريام) ليصبح الاسم بعد التعديل (أريام سالم خلف الزقروطي الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في أحد رفيدة بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سله بنت علي مشيب آل صالح الوادعي) ليصبح الاسم بعد التعديل (شيماء بنت علي مشيب آل صالح الوادعي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٢٨٥٦١٥٤٤) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة بلقرن بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (غينه خلف مقعد العلياني) من (غينه) إلى (كيان) ليصبح الاسم بعد التعديل (كيان خلف مقعد العلياني) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٩٠٢٤٩٦٢٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (مزهره محمد سعيد آل عقيه) سجل مدني (١٠١٩٢٤٨٧٨٨) ليصبح الاسم بعد التعديل (زهور محمد سعيد آل عقيه)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (غلباء علي جمهور القشيري الشهري) سجل مدني (١٠٧٠٣٩١٢٨٧) ليصبح الاسم بعد التعديل (غنى علي جمهور القشيري الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (نازحه عاتض محمد آل الذبيبه) سجل مدني (١٠٩٧٠٠٧٣٠٤) ليصبح الاسم بعد التعديل (ندى عاتض محمد آل الذبيبه)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (سالي سعود عواض الوعيلي القرشي) سجل مدني رقم (١١٢٢٩١٣٥٤٢) بطلب تعديل الاسم الأول من (سالي) إلى (صمود) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣١٠٨٧٨) في ١٤٤٠/٢/٢١ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (نشوي سعود عواض الوعيلي القرشي) سجل مدني رقم (١١٠٤١٥٣٤٧١) بطلب تعديل الاسم الأول من (نشوي) إلى (نشوى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠٣١٠٩٠١) في ١٤٤٠/٢/٢١ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة الغاط بأنه تقدم لها (جهير محمد ابراهيم بن منصور) سجل مدني رقم (١٠١٣٨٢٣٩٨٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (جهير) إلى (الجوهرة)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال برياض الخبراء بأنه تقدم لها (أسماء بنت عبدالله محمد الزغيبي) سجل مدني رقم (١٠٨٧٦٦٨١٧٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (أسماء) إلى (ليان) ليصبح الاسم بعد التعديل (ليان بنت عبدالله محمد الزغيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة عفيف بأنه بناءً على مشروع القرار الموحد المتضمن الموافقة لـ (متعب مشعل مزيد المورقي العتيبي) تعديل الاسم الأول من (متعب) إلى (عبد العزيز) ليصبح الاسم كامل بعد التعديل (عبد العزيز مشعل مزيد المورقي العتيبي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٧٠٤٨٣٢٦٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة جازان بأنه تقدم إليها (زرعه محمد علي الجابري الهلالي) بطلب تغيير الاسم الأول من (زرعه) إلى (أميرة) بالسجل المدني رقم (١٠٨٦٠٤٩٦٣) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (أميرة محمد علي الجابري الهلالي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الأسم الأول لـ (زانه محمد ظافر الاسمري) من (زانه) إلى (ريم) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (ريم محمد ظافر الاسمري) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٠٤١٧٦١٤٣)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بأبها بالموافقة على تغيير الأسم الأول لـ (سلامه جابر حسن المالكي) من (سلامه) إلى (سمر) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (سمر جابر حسن المالكي) وذلك بموجب السجل المدني رقم (١٠٨٦٩٦٠٥٥)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

.. ويصل إلى منطقة الجوف



الجوف - تبوك - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى منطقة الجوف مساء يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م. وكان في استقبال سموه في العهد لدى وصوله المطار، صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن فهد بن تركي بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الجوف، وعدد من كبار المسؤولين.

وقد وصل بمعية سموه في العهد، صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز

نائب أمير منطقة مكة المكرمة. وكان سموه في العهد يحفظه الله، قد غادر في وقت سابق من اليوم نفسه منطقة تبوك. وكان في وداع سموه في العهد لدى مغادرته، صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة تبوك، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة.

ولي العهد يلتقي أسر شهداء الواجب في منطقة تبوك



تبوك - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، بعدد من أسر شهداء الواجب في منطقة تبوك. ونقل سموه في العهد لهم خلال اللقاء تحيات وتقدير خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، واعتزازه بما قدمه شهداء الواجب من تضحيات مشرفة وشجاعة في الدفاع عن العقيدة والوطن، وتأكيد على الاهتمام بأسر الشهداء. وأكد سموه في العهد أن التضحيات التي قدمها أبطال قواتنا العسكرية محل فخر واعتزاز الجميع، سائلاً الله تعالى أن يتقبل الشهداء بواسع رحمته وأن يمن على المصابين بالشفاء العاجل. من جانبهم عبر أسر الشهداء عن شكرهم لما يحظون به من رعاية كريمة

من القيادة الرشيدة، وفخرهم بما قدمه أبناؤهم من تضحيات في سبيل دينهم ووطنهم. حضر اللقاء، صاحب السمو الملكي الفريق الركن فهد بن تركي بن عبدالعزيز قائد القوات المشتركة، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعايير نائب رئيس هيئة الأركان العامة الفريق ركن مطلق الأريم، وكبار المسؤولين العسكريين في المنطقة الشمالية.

ولي العهد يصل إلى منطقة الحدود الشمالية قادماً من الجوف

فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة. وكان سموه في العهد يحفظه الله، قد غادر في وقت سابق من اليوم نفسه منطقة الجوف متوجّهاً إلى منطقة الحدود الشمالية. وكان في وداع سموه في العهد لدى مغادرته مطار الجوف، صاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن فهد بن تركي بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الجوف، وعدد من كبار المسؤولين. وقد غادر بمعية سموه في العهد صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن فرحان وزير الثقافة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة.

عبر - الجوف - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، إلى منطقة الحدود الشمالية مساء يوم الأربعاء ١٣ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠١٨ م. وكان في استقبال سموه في العهد لدى وصوله المطار، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الحدود الشمالية، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز، وأصحاب القضيبة وكبار المسؤولين وقادة القطاعات العسكرية في منطقة الحدود الشمالية، وعدد من أهالي وأعيان المنطقة.

وقد وصل بمعية سموه في العهد صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن محمد بن



.. ويزور قاعدة الملك فيصل الجوية في المنطقة الشمالية

تبوك - واس

قام صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، في العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ١٢ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م، بزيارة لقاعدة الملك فيصل الجوية في المنطقة الشمالية. وكان في استقبال سموه في العهد لدى وصوله مركز العمليات بالقاعدة، صاحب السمو الملكي الفريق الركن فهد بن تركي بن عبدالعزيز قائد القوات المشتركة، ومعايير نائب رئيس هيئة الأركان العامة الفريق

ركن مطلق الأريم، وعدد من كبار المسؤولين. وترأس سموه في العهد إيجازاً تم خلاله اطلاع سموه على الاستعداد القتالي والجاهزية العملياتية والتدريبية للقطاع الشمالي من أطقم جوية وفنية وطائرات ومعدات، كما اطلع سموه على أهم منجزات القاعدة الجوية لعام (١٤٣٩هـ). وفي نهاية الإيجاز قدم سموه شكره وتقديره لمسؤولي قاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي على ما يقدمونه لخدمة دينهم ومليكهم ووطنهم، متمنياً للجميع التوفيق والسداد.



بيان من الديوان الملكي

ولي العهد يغادر لزيارة عدد من الدول العربية الشقيقة

الرياض - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الخميس ١٤ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٢ نوفمبر ٢٠١٨ م، البيان التالي:
"بيان من الديوان الملكي"

غادر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الخميس ١٤ / ٣ / ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٢ / ١١ / ٢٠١٨ م، لزيارة عدد من الدول العربية الشقيقة. حفظ الله سموه في سفره وإقامته.

بناءً على توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وانطلاقاً من حرص مقامه الكريم على تعزيز علاقات المملكة إقليمياً ودولياً، واستمراراً للتعاون والتواصل مع الدول الشقيقة في المجالات كافة، واستجابة للدعوات المقدمة من أصحاب الجلالة والسمو، فقد



ولي العهد يغادر محافظة طريف بمنطقة الحدود الشمالية

طريف - واس

غادر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الخميس ١٤ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٢ نوفمبر ٢٠١٨ م، محافظة طريف بمنطقة الحدود الشمالية.

وكان في وداع سمو ولي العهد بمطار طريف، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الحدود الشمالية، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز، وعدد من المسؤولين.

ولي العهد يصل إلى الإمارات العربية المتحدة

أبوظبي - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الخميس ١٤ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٢ نوفمبر ٢٠١٨ م، إلى دولة الإمارات العربية المتحدة.

وكان في استقبال سمو ولي العهد لدى وصوله مطار الرئاسة بأبوظبي، صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة. وقد أجريت لسمو ولي العهد مراسم استقبال رسمية، حيث عزف السلام الملكي السعودي، كما أطلقت المدفعية ٢١ طلقة ترحيباً بقدوم سمو ولي العهد.

وصافح سمو ولي العهد كبار مستقبليه، أصحاب السمو الشيوخ، وأصحاب المعالي، وكبار المسؤولين في الحكومة الإماراتية.

كما صافح سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان أصحاب السمو الملكي الأمراء، وأصحاب المعالي الوزراء أعضاء الوفد المرافق لسمو ولي العهد. وقد كان في استقبال سمو ولي العهد سمو الشيخ حمدان بن زايد آل نهيان ممثل الحاكم في منطقة الظفرة، ومعالي رئيسة المجلس الوطني الاتحادي الدكتورة أمل عبدالله القبيسي، وسمو الشيخ طحون بن محمد آل نهيان ممثل الحاكم في منطقة العين، وسمو الشيخ هزاع بن زايد آل نهيان نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي، والفرق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة، وسمو الشيخ حامد بن زايد آل نهيان رئيس ديوان ولي عهد أبوظبي، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية والتعاون الدولي، وسمو الشيخ خالد بن زايد آل نهيان رئيس مجلس إدارة مؤسسة زايد العليا للرعاية الإنسانية وذوي الاحتياجات الخاصة، وسمو الشيخ الدكتور سلطان بن خليفة آل نهيان مستشار صاحب السمو رئيس الدولة، وسمو الشيخ خالد بن محمد بن زايد آل نهيان. ومعالي الشيخ سلطان بن طحون آل نهيان عضو المجلس التنفيذي، والشيخ ذياب بن طحون آل نهيان، والشيخ



غانم السعودي.

وقد عقد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في أبوظبي مساء اليوم نفسه جلسة مباحثات مع صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

ورحب سمو الشيخ محمد بن زايد بزيارة سمو ولي العهد لدولة الإمارات العربية المتحدة، معرباً عن سعائه بهذه الزيارة وما تتميز به العلاقات الأخوية التاريخية الممتدة التي تربط بين البلدين والشعبين الشقيقين. فيما عبر سمو ولي العهد عن شكره لسمو ولي عهد أبوظبي على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة.

وتم خلال الجلسة استعراض أوجه التعاون الاستراتيجي بين البلدين وفرص تطويره في مختلف المجالات، بالإضافة إلى تبادل وجهات النظر حول مجمل الأحداث والمستجدات الراهنة على الساحتين الإقليمية والدولية، إضافة إلى عدد من القضايا ذات الاهتمام المشترك.

ويضم وفد سمو ولي العهد، صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الأمير بدر بن عبدالله بن محمد بن فرحان وزير الثقافة، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد القصبي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل الجبير، ومعالي وزير الإعلام الدكتور عواد العواد، ومعالي وزير الاقتصاد والتخطيط محمد التويجري، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحميدان، ومعالي المستشار في الديوان الملكي المشرف العام على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد العيسى، ومعالي المستشار بالأمانة العامة لمجلس الوزراء الأستاذ ياسر الرميان، ومعالي رئيس الشؤون الخاصة لسمو ولي العهد الأستاذ ثامر نصيف، ومعالي نائب رئيس المراسم الملكية الأستاذ راكان الطيبيش، ومعالي سكرتير سمو ولي العهد الدكتور بندر الرشيد.

المقدمة الدكتور أحمد بن عبدالله حميد بالهول الفلاسي، ومعالي وزير دولة الدكتور سلطان بن أحمد الجابر، ومعالي وزيرة دولة الدكتورة ميثاء بنت سالم التمامي، ومعالي وزيرة دولة للسعادة وجودة الحياة عهود بنت خلفان الرومي، ومعالي وزيرة دولة للشؤون الشباب شما بنت سهيل بن فارس المزروعى، ومعالي وزير دولة أحمد بن علي محمد الصايغ، ومعالي الأمين العام للمجلس التنفيذي أبوظبي الدكتور أحمد مبارك المزروعى، ومعالي رئيس مكتب أبوظبي التنفيذي جاسم محمد بوغتابه الزعابي، ومعالي القائد العام لشرطة أبوظبي عضو المجلس التنفيذي اللواء محمد خلفان الرميثي، ومعالي رئيس دائرة المالية عضو المجلس التنفيذي رياض عبد الرحمن المبارك، ومعالي رئيس دائرة الصحة عضو المجلس التنفيذي الشيخ عبدالله بن محمد آل حامد، ومعالي رئيس دائرة التنمية الاقتصادية عضو المجلس التنفيذي سيف محمد الهاجري، ومعالي رئيس دائرة الثقافة والسياحة عضو المجلس التنفيذي محمد خليفة المبارك، وسعادة نائب رئيس أركان القوات المسلحة الفريق الركن مهندس عيسى سيف بن عيلان المزروعى، وسعادة وكيل ديوان ولي عهد أبوظبي محمد بن مبارك المزروعى وسعادة مدير عام ديوان ولي عهد أبوظبي جبر محمد

خليفة بن طحون آل نهيان مدير تنفيذي مكتب شؤون أسر الشهداء في ديوان ولي عهد أبوظبي، وسعادة الشيخ شخبوط بن نهيان آل نهيان سفير دولة الإمارات العربية المتحدة لدى المملكة. كما كان في استقبال سموه ومعالي وزير شؤون مجلس الوزراء والمستقبل محمد بن عبدالله القرقاوي، ومعالي وزير شؤون المجلس الأعلى لاتحاد في وزارة شؤون الرئاسة أحمد جمعة الزعابي، ومعالي وزير الصحة ووقاية المجتمع وزير الدولة لشؤون المجلس الوطني عبد الرحمن بن محمد العويس، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور أنور بن محمد قرقاش، ومعالي وزير الدولة للشؤون المالية عبيد بن حميد الطائر، ومعالي وزير دولة لشؤون التعاون الدولي ريم بنت إبراهيم الهاشمي، ومعالي وزير التربية والتعليم حسين بن إبراهيم الحمادي، ومعالي وزير دولة لشؤون الدفاع محمد بن أحمد البواردي، ومعالي وزيرة الثقافة وتنمية المعرفة نورة بنت محمد الكعبي، ومعالي وزير التغير المناخي والبيئة الدكتور ثاني بن أحمد الزيودي، ومعالي وزير الموارد البشرية والتوطين ناصر بن ثنائي الهاشمي، ومعالي وزيرة تنمية المجتمع حصة بنت عيسى بو حميد، ومعالي وزير دولة لشؤون التعليم العالي والمهارات



ولي العهد يلتقي نائب رئيس الإمارات

أبوظبي - واس

راشد آل مكتوم نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، وذلك على هامش منافسات الجولة الختامية لبطولة العالم لسباقات الفورمولا ١ في موسم ٢٠١٨ في مضممار حلبة مرسى ياس في أبوظبي.

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، صاحب السمو الشيخ محمد بن

وجرى خلال اللقاء تبادل الأحاديث الودية.

ولي العهد ونائب رئيس الإمارات وولي عهد أبوظبي يشهدون ختام منافسات الفورمولا ١

٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، منافسات الجولة الختامية لبطولة العالم لسباقات الفورمولا ١ في موسم ٢٠١٨ على مضممار حلبة مرسى ياس في أبوظبي.

وقد شهد السباق حضور أصحاب الفخامة والسمو ورؤساء وفود عدد من الدول.

وكان صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم قد حضر إلى نقطة انطلاق سيارات سباق الفورمولا ١ أبوظبي معلناً بدء انطلاق سباق الجولة الختامية لموسم ٢٠١٨.

أبوظبي - واس

شهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، وصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة، يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق



ولي العهد يغادر الإمارات



رئيس المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي، وسمو الشيخ الفريق سيف بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وسمو الشيخ طهون بن زايد آل نهيان مستشار الأمن الوطني، وسمو الشيخ حامد بن زايد آل نهيان رئيس ديوان ولي عهد أبوظبي، وسمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية والتعاون الدولي، وسمو الشيخ عمر بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس إدارة مؤسسة زايد العليا للرعاية الإنسانية وذوي الاحتياجات الخاصة، وسمو الشيخ خالد بن زايد آل نهيان رئيس مجلس إدارة مؤسسة زايد العليا للرعاية الإنسانية وذوي الاحتياجات الخاصة، والشيخ شخبوط بن نهيان آل نهيان سفير دولة الإمارات العربية المتحدة لدى المملكة، وأصحاب المعالي الوزراء في الحكومة الإماراتية، وأعضاء سفارة المملكة في أبوظبي.

أبوظبي - واس

غادر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، دولة الإمارات العربية المتحدة.

وكان في وداع سمو ولي العهد لدى مغادرته مطار الرئاسة بأبوظبي صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة.

كما كان في وداع سمو ولي العهد معالي رئيسة المجلس الوطني الاتحادي الدكتورة أمل عبدالله القبيسي، وسمو الشيخ هزاع بن زايد آل نهيان نائب

ولي العهد يلتقي ملك إسبانيا السابق ورئيس الشيشان وولي عهد دبي



أبوظبي - واس

وفخامة الرئيس رمضان قديروف رئيس جمهورية الشيشان، وسمو الشيخ حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي، وذلك على هامش منافسات الجولة الختامية لبطولة العالم لسباقات الفورمولا ١ في موسم ٢٠١٨ م، في مضممار حلبة مرسى ياس في أبوظبي.

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، كلاً من جلالة الملك خوان كارلوس ملك مملكة إسبانيا السابق،

وجرى خلال اللقاءات تبادل الأحاديث الودية.

.. ويبعث برقية شكر لولي عهد أبوظبي

لقيته والوفد المرافق من حسن الاستقبال وكرم الضيافة. كما لا يفوتني أن أهنيئ سموكم على التنظيم الناجح لسياق جائزة الاتحاد للطيران الكبرى للفورمولا ١ على حلبة مرسى ياس للعام العاشر في أبوظبي. لقد أكدت هذه الزيارة العلاقات الخاصة والمتميزة التي تربط بين بلدينا وشعبينا الشقيقين، والرغبة المشتركة في تعزيزها في المجالات كافة، في ظل قيادة سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وأخيه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان حفظهما الله.. متمنياً لسموكم موفور الصحة والسعادة، ولشعب الإمارات العربية المتحدة الشقيق اطراد التقدم والرخاء، وتقبلوا فائق تحياتي وتقديري.

محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء

الرياض - واس

بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية شكر لصاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة، إثر مغادرته حفظه الله، يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، دولة الإمارات العربية المتحدة، وفيما يلي نصها: صاحب السمو الأخ الشيخ محمد بن زايد آل نهيان حفظه الله، وفي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يطيب لي وأنا أعاد بلديكم الشقيق أن أعرب لسموكم عن بالغ امتنائي وتقديري على ما

ولي العهد يبعث برقية شكر لرئيس الإمارات

الرياض - واس

تأتي هذه الزيارة لبلدنا الثاني دولة الإمارات العربية المتحدة في إطار العلاقات الأخوية المتميزة والخاصة التي تربط بين بلدينا وشعبينا الشقيقين، والرغبة المشتركة في تعميق التعاون بينهما في المجالات كافة، في ظل قيادة سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسموكم، والتي تهدف إلى تحقيق مصالح البلدين والشعبين الشقيقين، وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة.. وأسأل الله العلي القدير أن يديم عليكم الصحة والسعادة، وعلى الشعب الإماراتي الشقيق الأمن والاستقرار والازدهار، وتقبلوا فائق تحياتي وتقديري.

محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء

بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية شكر لصاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، إثر مغادرته حفظه الله، يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، دولة الإمارات العربية المتحدة، وفيما يلي نصها: صاحب السمو الأخ الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان حفظه الله، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يسرني وأنا أعاد بلديكم الشقيق أن أعرب لسموكم الكريم عن بالغ امتنائي وتقديري على ما لقيته والوفد المرافق من حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة.

ولي العهد يصل إلى البحرين

المنامة - واس

الوفد المرافق لسمو ولي العهد. ويضم الوفد الرسمي لسمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد القصبي، ومعالي وزير الإعلام الدكتور عواد العواد، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحيدان.

كما يضم الوفد المرافق معالي المستشار في الديوان الملكي المشرف العام على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد العيسى، ومعالي رئيس الشؤون الخاصة لسمو ولي العهد الأستاذ فاسر نصيف، ومعالي نائب رئيس المراسم الملكية الأستاذ زكان الطيشي، ومعالي سكرتير سمو ولي العهد الدكتور بندر الرشيد.



البحرينية، كما صافح جلالته ملك البحرين أصحاب السمو الملكي الأمراء وأصحاب المعالي الوزراء أعضاء

وصافح سمو ولي العهد كبار مستقبليه من أصحاب السمو وأصحاب المعالي والمسؤولين في الحكومة

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، إلى مملكة البحرين.

وكان في استقبال سمو ولي العهد في مطار قاعدة الصخير الجوية جلالته الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

كما كان في استقبال سمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس مجلس الوزراء في مملكة البحرين، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين.

وقد أجريت لسمو ولي العهد مراسم استقبال رسمية، حيث عزف السلامان الملكيان السعودي والبحريني.

ولي العهد وملك البحرين يستعرضان مجالات التعاون بين البلدين

المنامة - واس



تتميز به العلاقات الأخوية التاريخية الوثيقة التي تربط بين البلدين والشعبين الشقيقين.

فيما عبر سمو ولي العهد عن شكره لجلالته ملك البحرين على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة.

ومنح جلالته ملك البحرين وسام الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة من الدرجة الممتازة لسمو ولي العهد، تقديراً لجهود سموه في دعم وتعزيز العلاقات السعودية البحرينية.

وجرى خلال الجلسة استعراض مجالات التعاون بين البلدين الشقيقين في مختلف المجالات والسبل الكفيلة بتطويرها، بالإضافة إلى بحث تطورات الأوضاع والمستجدات الراهنة على الساحتين الإقليمية والدولية، والجهود المبذولة تجاهها.

وقد أقام جلالته الملك حمد بن عيسى مأدبة عشاء احتفاء بسمو ولي العهد.

عقد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الأحد ١٧ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ م، في قاعدة الصخير الجوية بمملكة البحرين، جلسة مباحثات مع جلالته الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس مجلس الوزراء في مملكة البحرين، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، والوفد المرافق لسمو ولي العهد.

وفي بداية الجلسة، رحب الملك حمد بن عيسى بزيارة سمو ولي العهد لمملكة البحرين، معرباً عن سعادته بهذه الزيارة وما

ولي العهد وملك البحرين يدشان خط أنابيب النفط الجديد بتعاون سعودي بحريني

ألقي معالي وزير النفط البحريني الشيخ محمد بن خليفة آل خليفة كلمة، ثم شاهد جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس مجلس الوزراء في مملكة البحرين، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة، ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، والحضور عرضاً تاريخياً عن التعاون السعودي البحريني في المجال النفطي منذ البدايات حتى وقتنا الحاضر. وفي ختام الحفل تجول جلالة ملك البحرين وسمو ولي العهد في المعرض التاريخي للنفط.

المنامة - واس

دشن جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، خط أنابيب النفط الجديد بتعاون سعودي بحريني بين أرامكو السعودية وباككو البحرينية، بمعدل ضخ يبلغ حالياً ٢٢٠ ألف برميل يومياً، وبسعة قصوى تصل إلى ٣٥٠ ألف برميل يومياً، وبطول يبلغ ١١٠ كم، يربط بين معامل بقيق السعودية ومصفاة باككو البحرينية. وكان حفل التدشين قد بدئ بالسلام الملكي السعودي والبحريني، ثم تلاوة آيات من الذكر الحكيم. بعد ذلك



ولي العهد يلتقي رئيس مجلس الوزراء البحريني

المنامة - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في مقر إقامته بمملكة البحرين، يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس مجلس الوزراء في مملكة البحرين، بحضور وفدي البلدين. وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين، ومجمل التطورات في المنطقة.



ولي العهد يغادر مملكة البحرين



جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، كما كان في وداع سمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس مجلس الوزراء في مملكة البحرين، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة، ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، وأصحاب السمو والمعالي وكبار المسؤولين في الحكومة البحرينية.

المنامة - واس

غادر صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، مملكة البحرين. وكان في وداع سمو ولي العهد في مطار قاعدة الصخير الجوية

ولي العهد وولي عهد البحرين يبحثان فرص تطوير العلاقات الثنائية



المنامة - واس

صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة، ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بمملكة البحرين، بحضور وفدي البلدين. وجرى خلال اللقاء بحث فرص تطوير العلاقات الثنائية في مختلف المجالات، بالإضافة إلى عدد من المسائل ذات الاهتمام المشترك.

١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م،

ولي العهد يبعث برقية شكر لملك البحرين

إن هذه الزيارة لبلدنا الثاني مملكة البحرين تأتي في إطار العلاقات الأخوية المتميزة والخاصة التي تربط بين البلدين والشعبين الشقيقين، في ظل قيادة سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وجمالتكم، لتحقيق مصالح البلدين والشعبين الشقيقين، وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة.. وأسأل الله العلي القدير أن يديم عليكم الصحة والسعادة، وعلى الشعب البحريني الشقيق الأمن والاستقرار والازدهار.. وتقبلوا فائق تحياتي وتقديري..

محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء

الرياض - واس

بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية شكر لجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، إثر مغادرته حفظه الله، يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، مملكة البحرين..

فيما يلي نصها: صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة حفظه الله، ملك مملكة البحرين.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: يسرني وأنا أغادر بلدكم الشقيق أن أعرب لجلالتكم عن بالغ امتناني وتقديري على ما لقيته والوفد المرافق من حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة.

ولي العهد يصل إلى جمهورية مصر العربية



ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل الجبير، ومعالي وزير الإعلام الدكتور عواد العواد، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحميدان.

كما يضم الوفد المرافق معالي المستشار بالأمانة العامة لمجلس الوزراء الأستاذ أحمد الخطيب، ومعالي المستشار في الديوان الملكي المشرف العام على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد العيسى، ومعالي المستشار بالأمانة العامة لمجلس الوزراء الأستاذ ياسر الرميان، ومعالي وزير الدولة لشؤون الدول الأفريقية الأستاذ أحمد قطان، ومعالي رئيس الشؤون الخاصة لسمو ولي العهد الأستاذ فامر نصيف، ومعالي نائب رئيس المراسم الملكية الأستاذ راكان الطيبيشي، ومعالي سكرتير سمو ولي العهد الدكتور بندر الرشيد، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية مصر العربية أسامة نقلي.

القاهرة - واس

وصل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، مساء يوم الإثنين ١٨ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨ م، إلى جمهورية مصر العربية.

وكان في استقبال سمو ولي العهد في المطار فخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية.

ويضم الوفد الرسمي لسمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عصام بن سعيد، ومعالي وزير التجارة والاستثمار الدكتور ماجد القصبي،

ولي العهد يلتقي الرئيس المصري في قصر الاتحادية بالقاهرة

ثنائياً، رحب في بدايته، بسمو ولي العهد في بلده الثاني، فيما عبر سموه عن الشكر لفخامته على الحفاوة وكرم الضيافة التي حظي بها والوفد المرافق.

ونقل سمو ولي العهد، تحيات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، لفخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، فيما حمله فخامته تحياته وتقديره لخادم الحرمين الشريفين.

عقب ذلك عقد سمو ولي العهد وفخامة الرئيس المصري اجتماعاً موسعاً بحضور وفدي البلدين.

وجرى خلال اللقاء، استعراض أوجه العلاقات الثنائية العريقة بين البلدين الشقيقين وفرص تطويرها، في مختلف المجالات، وتطورات الأوضاع في المنطقة والجهود المشتركة المبذولة تجاهها، إلى جانب بحث مجمل القضايا الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك.

القاهرة - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ١٩ ربيع الأول ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٨ م، فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، وذلك في قصر الاتحادية بالعاصمة المصرية بحضور وفدي البلدين.

وفور وصول سمو ولي العهد إلى قصر الاتحادية، صافح أصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين في الحكومة المصرية، كما صافح الرئيس المصري أصحاب المعالي الوزراء أعضاء الوفد الرسمي لسمو ولي العهد.

والتقطت الصور التذكارية لسمو ولي العهد وفخامة الرئيس المصري بهذه المناسبة.

وقد عقد سمو ولي العهد وفخامة الرئيس المصري لقاءً



اقتربنا منكم أكثر ... @uqnnews

www.uqn.gov.sa

مكتب المدينة ٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤	مكتب جدة ٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧	مكتب الدمام ٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١	مكتب الرياض ٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠ ٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١	ستراتل ٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤ ٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢	الإدارة ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧ ف ٠١٢ - ٥٢٠١٩١٩	أرقام إدارية
-------------------------------	---------------------------	------------------------------	---	--	---	-----------------